



جمال عذب

فصل في العمارة الإسلامية



فَقَدَّرَ الْعَمَلُ الْإِسْلَامِيَّةَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فَقِيرَ الْعَمَلِ وَالْإِسْلَامِ

جَالِدِ عَزَب



حقوق الطبع محفوظة

رقم الإيداع

٩٧/٨٠٠٠

الترقيم الدولي I.S.B.N

977 - 5526 - 61 - 2

الطبعة الأولى

١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م



دار النشر للجامعات - مصر

١٦ شارع عدلى - الدور الثالث - القاهرة

ص.ب ١٢٠ محمد فريد - ت: ٢٩٢١٤٢٤ - فاكس: ٢٩١٢٢٠٩

إهداء:

إلى

أبى

أمى

زوجتى

ثمرة من ثمار صبركم

خالد

المقدمة

مقدمة البحث

قدم علماء الفقه إلى الأمة الإسلامية من خلال "فقه العمارة" ، أو ما يعرف في كتابات فقهاء المغرب بنوازل البنيان ، دليلاً واضحاً على تفاعل الدين الإسلامي مع شتى مناحي الحياة ، وفي دراستنا هذه نقدم نموذجاً تطبيقياً يبين مدى تفاعل الفقه مع العمارة المدنية من خلال الآثار الباقية في مدينتي القاهرة ورشيد ، وقد اخترت هاتين المدينتين كإطار مكاني للدراسة لكونهما تزمان معظم الآثار الإسلامية الباقية بمصر ، أما الإطار الزمني فاخترت العصرين المملوكي والعثماني لكون معظم الآثار الباقية بالمدينتين تعود إلى ذلك الإطار الزمني .

وقد قصدت من هذه الدراسة تقديم معالجة جديدة تخرج عن نطاق الدراسات الأثرية التقليدية التي تهتم بالتوصيف دون التحليل ، وبالمبنى كمنشأة معمارية دون البحث عما وراء العمارة بطرح أسئلة حول هذه المنشأة أو تلك ، تدور في محيط لماذا؟ .

وواجهت في فترة البحث وجمع المعلومات صعوبات شتى منها ندرة المراجع والمصادر المطبوعة التي تتحدث عن "فقه العمارة" ، وأبرز المصادر المتداولة في هذا المجال كتاب "الإعلان بأحكام البنيان لابن الرامي" والذي حظى باهتمام العديد من الباحثين فنشر ثلاث مرات : الأولى : في مجلة الفقه المالكي التي تصدرها وزارة العدل بالمغرب ، وذلك في الأعداد ٢، ٣، ٤ . ذى القعدة ، ١٤٠٢ هـ . وهي الطبعة التي اعتمدت عليها .

والثانية : في تحقيق لعبد الرحمن الأطرم ، في رسالة ماجستير قدمت إلى معهد القضاء العالي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض سنة ١٤٠٣ هـ . وقد رجعت إلى هذا التحقيق في بعض النقاط التي استوفاهما المحقق .

والثالثة : دراسة أثرية معمارية للكتاب انجزها الدكتور محمد عبد الستار عثمان .

وتجولت بين صفحات بعض المخطوطات التي لم يسبق نشرها ، والتي تتعلق بموضوعاتها بأحكام البنيان مثل : كتاب الجدار لعيسى بن موسى التطيلي ، ورسالة فتح الرحمن في مسألة التنازع في الحيطان لمحمد بن حسين بن إبراهيم البارودي ، ورسالة في الحيطان لصنع الله بن علي الحنفي .

ولم أكتف بهذا ، بل تطلب الأمر الغوص في كتب الفقه المختلفة والتي تحوى

بين أسطرها بعض أحكام البنيان ، وإن كان بعضها قد أفرد فصولا لأحكام البنيان كالمعيار المغرب للونشريسي . وخلال رحلة البحث هذه لم أستطع أن أتبين ملامح هذه الأحكام بصفة واضحة إلا بالربط بينها وبين القواعد العامة للفقهاء الإسلاميين ، وهو ما تطلب منى حضور دورة تدريبية فى (أصول الفقه) نظمها المعهد العالمى للفكر الإسلامى بالقاهرة وحاضر فيها الدكتور على جمعة أستاذ أصول الفقه المساعد بجامعة الأزهر .

ثم جاءت دراسة أستاذى الدكتور حسن الباشا "المنهج الإسلامى فى العمارة ، مقدمة فى فقه العمارة" لتضع يدي على الموضوع بصورة واضحة ، ولتكون مفتاحا رئيسيا لى فى مجال تطبيق الأحكام الفقهية على المنشآت المعمارية الباقية بمدىنتى القاهرة ورشيد .

وتمثل دراسة عبد القادر أكبر عن عمارة الأرض فى الإسلام ، مرحلة هامة فى مجال الدراسات الفقهية التى تتعلق بعمارة الكون ، وهى من الدراسات التى استفدت منها كثيرا فى هذا البحث .

ولم تقتصر مصادر هذه الدراسة على مجرد قراءة المصادر الفقهية لدى الفقهاء المسلمين ، بل حاولت أن أقف على الاختلافات بين هذه المصادر ، طبقا لظروف المكان، سواء أكان مصر ، أو المغرب ، وكذلك ظروف الزمان ، وهو ما استدعى أن نأخذ بحذر الأحكام الفقهية المختلفة عند التطبيق على الآثار الإسلامية فى القاهرة ورشيد . وهذا يقف دليلا على اختلاف رؤية الفقهاء لقضايا عصرهم ، فيجب قبل تطبيق أحكام الفقه المالكي على العمارة فى مصر استيعاب مصطلحات أهل العمارة بالمغرب ، ومقابلتها بمثلتها فى مصر ، وليس أدل على ذلك سوى اختلاف ورود اسم البوابة لدى الفقهاء ، فقد استخدم ابن تيمية (وقد عاش فى دمشق) كلمة "شرع" للدلالة على باب فى طريق غير نافذ ، أما ابن الرامى من تونس فقد استخدم كلمة "درب" ليعنى بها بوابة فى سكة غير نافذة ، ويقول ابن عابدين (مصر) إن البوابة "فى عرف الناس اليوم اسم للباب الكبير الذى ينصب فى رأس السكة أو المحلة". أما الونشريسي (المغرب) فقد ذكر نازلة تدل على أن كلمة درب تعنى عضادة الباب . والظاهر أن انتشار كلمة الدرب لتعنى البوابة على الطريق المخصص لجماعة معينة أدى مع الزمن إلى استخدامها لتدل على الطريق ذاته، فالكثير من الناس الآن ، يعتقدون أن الدرب هو الطريق ، لأن الكثير من الكتاب استخدمها كذلك . ونستنتج من هذا أن كتب الفقهاء حملت لنا الكثير من المصطلحات المعمارية أو المتعلقة بحركة العمران فى المجتمع المسلم .

والمرحلة الثانية من البحث والدراسة تركزت فى البحث عن مدى تفاعل المجتمع المصرى مع أحكام البنين ، وتأثير ذلك على العمارة بمدينتى القاهرة ورشيد . وهو مانلحظه فى سجلات المحاكم الشرعية بالقاهرة ورشيد ، فمن خلال الوقائع المسجلة فى هذه السجلات اتضح لى أن التفاعل كان واضحا ، وأن الاستجابة لأحكام البنين لدى أهالى المدينتين ، كانت تنطلق من الاستجابة لأحكام الدين ، مع ملاحظة أن مايرفع من شكابات من قبل الأهالى إلى المحاكم الشرعية هو ما لا يتم تسوية النزاع بشأنه بين الأهالى وبعضهم البعض ، وهذا يعنى أن ما وصلنا من خلال سجلات المحاكم ليس إلا صورة جزئية من هذا التفاعل .

واتضحت الصورة الكلية لمدى تفاعل أحكام البنين مع الحركة العمرانية بالمدينتين ، بصورة أشمل وأوضح من خلال الدراسة المسحية لآثار المدينتين ، وهذه الدراسة اخترت من خلالها نماذج للآثار ، لأن تطبيق الأحكام الفقهية على كل الآثار المتبقية بالمدينتين أمر قد يستغرق أجيالاً عديدة ... وهذه الدراسة لأعتبرها سوى بداية فى هذا النوع من الدراسات الذى يتطلب طرقه مجهوداً ذهنياً شاقاً ، فالبحث هنا لا يتعلق بالشكل المعمارى ، بل يتعلق بالمضمون الذى صاغ هذا الشكل المعمارى ، مما يجعل الباحث يقف عند كل جزئية من جزئيات خطط المدينة ، أو عند كل وحدة معمارية من وحدات المبنى يتوقف ويثير تساؤلات كثيرة : لماذا هذا الشيء هنا !!؟ وهل تم فعله وفق حكم فقهى ؟ وهل ارتبط هذا الحكم بعلاقة الجوار ؟ أم بالحفاظ على خصوصية المكان ؟ .. أم باكتساب حقوق يتميز بها عن الآخرين مترتبة على أحكام فقهية ؟ ..

أسئلة كثيرة وعديدة كانت تدور فى ذهنى عند زيارة أى أثر لدراسة مدى ارتباطه بالأحكام الفقهية .. واتضح لى الصورة الكلية أكثر وأكثر من خلال هذه الدراسة المسحية .

وقد قسمت موضوع البحث إلى ثلاثة فصول قدمت لها بمقدمة تضمنت عرضاً عاماً لموضوع البحث بينت فيها المراحل التى مرت بها هذه الدراسة منذ أن بدأت البحث فيه إلى أن اكتملت صورته ، ودراسة تمهيدية عرفت فيها بالقواعد التى اعتمد عليها الفقهاء فى تناولهم لأحكام البنين ، فقد اعتمدوا على آية قرآنية : وهى قوله تعالى : ﴿ خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين ﴾ وفسر الفقهاء العرف فى هذه الآية بالنسبة لأحكام البنين بما جرى عليه الناس وارتضوه ، ولم يعترضوا عليه ، طالما لا يتعارض ذلك مع القرآن الكريم ، أو الحديث النبوى الشريف . أما الحديث

النبوى الشريف الذى اعتمد عليه الفقهاء فى وضع أحكام البنيان فهو "لاضرر ولاضرار" الذى يعتبر أحد الأحاديث الخمسة التى يقوم عليها الفقه الإسلامى ، واحتلت قاعدة لا ضرر ولا ضرار بابا واسعا فى فقه العمارة الإسلامية وعليها قامت أحكام لاحصر لها . وأثرت هذه القاعدة فى حركية العمران فى مدينتى القاهرة ورشيد .

وخصصت الفصل الأول لدراسة دور الفقه الإسلامى فى التنظيم العمرانى لمدينتى القاهرة ورشيد ، وبدأت هذا الفصل بتقديم تفسير عن كيفية نشأة شبكة الطرق فى أحياء القاهرة ورشيد دون تخطيط مسبق من الدولة ، فقد أملت حاجة السكان تشكيل هذه الشبكة فى بعض الأحياء كالحسينية وبولاق والأزبكية ، وقدم الفقهاء الإطار الذى حكم هذه الشبكة ، وبناء على هذا التفسير تم تقسيم مستويات الطرق فى المدينتين إلى ثلاثة مستويات ، وهى الطرق العامة ، والطرق الخاصة ، والطرق الخاصة ، والتى اختلفت أحكام الفقه الإسلامى بينها تبعا لمستواها . هويت الهدف من بناء بوابات الطرق غير النافذة ، والدروب ، والعطفات ، وهو تمييز حدود أهل ذلك الطريق أو الحى لاشتراكهم فى ملكية ذلك المكان ، هذا بالإضافة إلى ابتغائهم الأمن ، وهو ما يندرج تحت باب سد الذرائع فى الفقه الإسلامى ، وانتقلت بعد ذلك لحفظ حق الطريق وما ترتب عليه من احترام خط تنظيم الطريق ، وأثره على عناصر الاتصال والحركة المطلة على الطريق فى المنشآت المعمارية ، ومنها الساباط والسلام ، وأبرزت حوادث التعدى على الطرق خلال العصرين المملوكى ، والعثمانى ، وموقف الفقهاء منها ، وحقوق الجوار ، وأثرها على التنظيم العمرانى . وقاعدة إحياء الموات ، ودورها فى الازدهار العمرانى لمدينتى القاهرة ورشيد ، والحوائط المشتركة ، وظاهرة ركوب حائط أو ساباط ، أو روشن على حائط جار ، وضرر الكشف . وختمت هذا الفصل بالحديث عن طائفة المهندسين ودورها فى مدينتى القاهرة ورشيد ، الذى حدده الفقهاء بدقة ..

وتناولت فى الفصل الثانى دور الفقه الإسلامى فى العمارة التجارية فى مدينتى القاهرة ورشيد ، فقد تنوعت المنشآت التجارية بمدينتى القاهرة ورشيد ومنها الأسواق ، والقياسر ، والوكالات .

ونالت الأسواق وآدابها اهتمام الفقهاء المسلمين ، لما يحدث فيها بصفة دورية من احتكاك بين مختلف طوائف المجتمع ، وانعكس هذا الاهتمام على التوزيع المكانى للأسواق فى المدينتين فظهرت قواعد حكمته ، منها التخصص ، والتجاور ، ولانستطيع

أن نترك أسواق القاهرة دون بحث الموضوعية الفقهية لأرباب المقاعد هؤلاء الذين شغلوا مساحة هامة داخل أسواق المدينة ، ويرتبط بالتنظيم العمرانى للأسواق فى مدينتى القاهرة ورشيد الاهتمام بآداب السوق ، وهو أمر شددت عليه كتب الحسبة ، وكان محل نظر واهتمام الفقهاء . ثم بينت مدى استجابة المدينتين لمتطلبات لتطور العمرانى ، والحضارى الذى يطرأ بمرور الوقت فى ضوء الأحكام الفقهية .

وعكس الجزء الأخير من هذا الفصل دور الفقه فى التصميم المعمارى للوكالات وقد طبقت على ثلاث وكالات هى : وكالة قايتباى بالأزهر ، ووكالة الغورى ، ووكالة بازرة .

أما الفصل الثالث فقد أفردته لدراسة دور الفقه الإسلامى فى العمارة السكنية ، والخدمية فى مدينتى القاهرة ورشيد ، فقد أثر مبدأ : حيازة الضرر ، والخصوصية ، على العمارة السكنية فى مدينتى القاهرة ورشيد، فقد صاغوا بوضوح العمارة السكنية، ونرى هذا التأثير فى واجهات المنازل ، وفى علاقة المنازل ببعضها من خلال تجاورها، وفى توزيع وحدات المنزل من الداخل ، والعلاقة بين هذه الوحدات .

ووسع الفقهاء من خلال الأحكام الفقهية دور العمارة الخدمية فى خدمة المجتمع المسلم بما يودى إلى رفاهية المجتمع ، بتوفير أساسيات الحياة فيه ، فلعبت الحمامات ، والبيمارستانات ، والأسبلة دورا حيويا داخل مدينتى القاهرة ورشيد وهو ماتعرض له البحث بشىء من التوضيح .

واختتمت البحث بخاتمة تضمنتها أهم النتائج التى توصلت إليها من خلال تلك الدراسة .

وزودت البحث بملاحق للمصطلحات الفقهية المتعلقة بحركية العمران ، وهى من المفاتيح الرئيسية لهذه الدراسة التى لاغنى عنها لأى باحث يدرس علاقة الفقه بالعمارة، وقد رأيت أن أفرد لها ملحقا بالرسالة لأهميتها . كما زودت البحث بمجموعة من الأشكال التوضيحية والصور التى تخدم موضوع البحث .

وختاماً : فهذا العمل يدين بالكثير لأستاذى الجليل الأستاذ الدكتور حسن الباشا ، الذى تبنى هذا البحث منذ أن كان فكرة تخامرنى ، وأدعو الله أن يسبغ عليه الصحة والعافية ، ويجعله دائما نبعاً للعطاء المتواصل لأبنائه الطلاب .

وكذلك إلى الإخوة زملاء فى منطقة آثار رشيد وكذا فى منطقة آثار جنوب القاهرة على تقديمهم لى تسهيلات لاحتصر لها لاستكمال البحث . وبصفة خاصة الزميل وجدى عباس أبو أحمد .

تمهيد

اعتمد فقهاء المسلمين فى تناولهم لأحكام البنيان على آية فى القرآن الكريم ،
وعلى حديث نبوى شريف . أما الآية ففى قول الله تعالى : ﴿ خذ العفو وأمر بالعرف
وأعرض عن الجاهلين ﴾ [الأعراف ١٩٩] .

ويفسرون العرف فى هذه الآية بالنسبة لأحكام البنيان بما جرى عليه الناس ،
وارتضوه ، ولم يعترضوا عليه ، طالما لا يتعارض ذلك مع القرآن الكريم ، أو الحديث
النبوى الشريف^(١) .

إن العرف يحتمل ثلاثة معان بالنسبة للبيئة العمرانية : الأول : هو ما يقصده
الفقهاء فى استنباط الأحكام فى ماليس فيه نص من المسائل العامة التى قد تؤثر فى
البيئة العمرانية ، كعادة أهل بلدة ما ؛ فهذا أصل أخذ به بعض الفقهاء فى المواضع التى
لأنص فيها ، وهو نابع من حديث عبد الله بن مسعود : "مارآه المسلمون حسنا فهو
عند الله حسن"^(٢) وقد بنيت القاعدة الفقهية "العادة محكمة" على هذا الأصل ،
ومعناها أن العادة تعتبر ، وتحكم ، إذا كانت غالبية أو مطردة^(٣) .

والمعنى الثانى : للعرف ، وهو أكثر تأثيرا من المعنى السابق على المدينة
الإسلامية ، فهو إقرار الشريعة لما هو متعارف عليه بين الجيران لتحديد الأملاك ،
والحقوق . فوضع اليد مثلا دليل على القرب والاتصال^(٤) ، ومن أمثلة ذلك عندما قام
الظاهر بيبرس بمطالبة ذوى العقارات بوثائق تشهد لهم بالملك ، وإلا انتزعتها من

(١) د . حسن الباشا ، المنهج الإسلامى فى العمارة الإسلامية (مقدمة فى فقه العمارة) ، ص ٢ ،
سلسلة محاضرات ألقىت فى مركز الدراسات التخطيطية والعمرانية ، القاهرة ١٩٨٨ م .
وقد اتفق فقهاء القانون على تعريف العرف بأنه مجموعة القواعد التى درج الناس على اتباعها
جيلا بعد جيل واحترموها خشية العقاب ، وتأنى قوة العرف من أمرين : الأول : هو العنصر
المادى ، وهو توارث العادات والتقاليد ، الابن عن الأب عن الجد .
والأمر الثانى : العنصر المعنوى ، وهو التخوف من مغبة العقاب فى حالة مخالفة أحكام
العرف .

د . صوفى أبو طالب ، مبادئ تاريخ القانون ، ص ١٢٨ ، ١٢٩ . القاهرة ١٩٧٢ م .
(٢) السيوطى ، جلال الدين عبد الرحمن ، الأشباه والنظائر فى قواعد وفروع الفقه الشافعى ، ص
٨٩ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤٠٣ هـ .
(٣) عبد القادر جميل أكبر ، عمارة الأرض فى الإسلام ، ص ١١٢ ، دار القبلة للثقافة الإسلامية
جدة ، مؤسسة علوم القرآن ، بيروت ١٩٩٢ م .
(٤) وتحدث العز بن عبد السلام عن ذلك بالتفصيل فى قواعد الأحكام انظر ج ٢ ، ص ١٠٧ ،
١١٤ ، ١١٩ ، ١٢٠ .

ابن عبد السلام ، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمى : قواعد الأحكام فى
مصالح الأنام . جزء أن . دار الكتب العلمية ، بيروت ، بدون تاريخ .

أيديهم، قال ابن عابدين : "فقام عليه (أى على الظاهر بيبرس) شيخ الإسلام الإمام النوى (ت ٦٧٦) رحمه الله تعالى ، وأعلمه بأن ذلك غاية الجهل والعناد وأنه لا يحل عند أحد من علماء المسلمين ، بل من فى يده شىء فهو ملكه ، لا يحل لأحد الاعتراض عليه ، ولا يكلف إثباته بيينة ، ولا زال النوى رحمه الله تعالى يشنع على السلطان ، ويعظه إلى أن كف عن ذلك ، فهذا الخبر الذى اتفق علماء المذاهب على قبول نقله ، والإعتراف بتحقيقه وفضله ، نقل العلماء عنه عدم المطابقة بمسند عملا بالعرف السائد(١) .

والاحتمال الثالث لمعنى العرف هو الأنماط البنائية ، وهو أكثر الأنواع الثلاثة تأثيرا فى البيئة العمرانية ، فعندما يتصرف الناس فى البناء بطريقة متشابهة نقول بأن هناك عرف بنائى ، أو نمط ما . فساكن القاهرة يستخدمون الأحجار بكثافة فى عمارة منشآتهم ، بينما يستخدم سكان رشيد الطوب بكثافة فى عمارة منشآتهم ، ونجد بعض ساكن مدينة رشيد يهتمون باستخدام الطابق الأرضى كمخازن ، بل وأحيانا كوكالات ، إذا كان صاحب المنزل تاجرا ، ومن الأعراف التى نراها فى منازل رشيد على سبيل المثال : إذا كان للمنزل واجهتان على شارعين ، يوضع باب المنزل فى الشارع الأكثر خصوصية(٢) ، وذلك تجنباً لكشف المارة الخارجين والداخلين للمنزل قدر الإمكان، ونرى هذا فى منزل عرب كبرى ، والبقرولى برشيد. وسنوضح هذا بالتفصيل فى الصفحات التالية .

أما الحديث النبوى الشريف الذى يعتمد عليه الفقهاء فى أحكام البنيان فهو "لا ضرر ولا ضرار" الذى يعتبر أحد الأحاديث الخمسة التى يقوم عليها الفقه الإسلامى(٣) . واحتلت قاعدة لا ضرر ولا ضرار بابا واسعا فى فقه العمارة الإسلامية

(١) محمد أمين الشهير بابن عابدين : حاشية رد المحتار على الدر المختار ، ج ٤ ، ص ١٨١ .
دار الفكر ، ١٣٩٩ هـ .

(٢) الخصوصية تعنى الذاتية والتفرد ، وتعنى احترام حرية الفرد المسلم ، وخصوصيته ، وخصوصية تفكيره وعمله وسعيه ، وسكنه ، فى حدود إطار مترن من التكافل الاجتماعى يهدف إلى خلق مجتمع سعيد ، يستمد نظامه الحكيم من سنن الله الكونية . وقد أفرد لهذا المفهوم فى العمارة الإسلامية دراسة أعدها كل من د. أحمد كمال عبد الفتاح ، ومحمد سمير سعيد تحت عنوان "الخصوصية فى المجتمعات العمرانية الإسلامية قديما وحديثا" مجلة المهندسين العدد ٣٦٩ ، السنة ٤١ ، ديسمبر ١٩٨١ من ص ٤٩ : ص ٥٩ .

(٣) "يدور الفقه الإسلامى على خمسة أحاديث : "الحلال بين والحرام بين" ، وقوله ﷺ "لا ضرر ولا ضرار" . وقوله : "إنما الأعمال بالنيات" ، وقوله : "الدين النصيحة" وقوله :

وعليها قامت أحكام لاحصر لها . وأثرت هذه القاعدة على حركية العمران في مدينتي القاهرة ، ورشيد^(١) .

وهذه الحركية تؤدي إلى التواجد المستقل ، ولتوضيح تأثير هذه القاعدة على حركية العمران ، سنضرب مثلا بالضرر الناجم عن فتح نافذة (كوة) وتأثيرها على العلاقة بين جارين :

عند تطبيق مبدأ "إحياء الأرض" فإن الناس يتتابعون في البناء . فإذا أحدث أحدهم كوة تشرف على أرض فضاء ثم أتى آخر ، وبنى تلك الأرض فأصبحت الكوة تكشف الدار المحدثه ، فقد اتفق الفقهاء على أن لهذه الكوة حتى البقاء والاستمرار ، وعلى مالك الدار المحدثه أن يقى نفسه من ضرر تلك الكوة ، كأن يرفع سور داره ، ففي المدونة الكبرى : "أرأيت إن كانت له على جاره كوة قديمة ، أو باب قديم ليس فيه منفعة ، وفيه مضرة على جاره ، أيجبره أن يغلق ذلك عن جاره؟ قال : لا يجبره على ذلك لأنه أمر لم يحدثه عليه"^(٢) .

أما بالنسبة للكوة المحدثه التي تضر الجيران ، فإن أغلب الآراء تنص على إزالة الضرر بسد الكوة ، إذا احتج الفريق المتضرر ، فقد سأل الإمام سحنون الإمام ابن القاسم : "أرأيت الرجل يريد أن يفتح في جداره كوة ، أو بابا ، يشرف منهما على جاره ، فيضر ذلك بجاره ، والذي فتح إنما فتح في حائط نفسه ، أيمنع من ذلك في قول مالك ؟ . قال : بلغني عن مالك أنه قال : ليس له أن يحدث على جاره ما يضره ، وإن كان الذي يحدث في ملكه"^(٣) .

ومن الحالات التي قيس عليها في أحكام البناء لتحديد الضرر ، ما أمر به عمر ابن الخطاب رضي الله عنه : فقد كتب والى مصر إلى عمر في رجل أحدث غرفة على جاره ، ففتح فيها كوة ، فكتب إليه عمر "أن يوضع وراء تلك الكوة سرير يقوم عليه

- "مانهيتكم عنه فاجتنبوه ، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم" . يحيى بن آدم القرشى ، الخراج ، ص ٩٧ . تصحيح أحمد محمد شاكر ، دار المعرفة ، بيروت ١٩٧٩ م . ويوضح الدكتور البرنو هذه القواعد الخمس الكبرى كما يلي : ١- الأمور بمقاصدها ، ٢- لا ضرر ولا ضرار ، ٣- اليقين لا يزول بالشك ، ٤- المشقة تجلب التيسير ، ٥- العادة محكمة . محمد صدقي بن أحمد البرنو : الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٤ هـ . عبد القادر أكبر ، مرجع سابق ، ص ٤٧٩ .

(١) انظر ما كتبه الدكتور حسن الباشا عن هذه القاعدة ، مرجع سابق ، ص ٣ وما بعدها .

(٢) عبد القادر أكبر ، مرجع سابق ، ص ٢١٠ .

(٣) عبد القادر أكبر ، مرجع سابق ، ص ٤٨١ .

رجل ، فإن كان ينظر إلى مافى الدار منع من ذلك ، وإن كان لا ينظر لم يمنع" (١) .
وسجلت سجلات محكمة الباب العالى بالقاهرة واقعة تحاكى الواقعة السابقة ،
فقد تقدم كل من الأمير محمد جاويش ، والأمير أحمد جاويش ، وتابعة الزينى حسن
ابن عبد الله ، والحاج حسين بن محمد مستحفظان ، يشكوى للقاضى بمحكمة الباب
العالى ضد الدرويش أحمد بن عبد الله الروحى ، مؤداهما أن الدرويش يسكن بزواية
الخلوية المواجهة لسكن الزينى حسن ، والحاج حسين ، وهما متضرران من وجوده ،
واستدعى القاضى الدرويش فذكر أنه يقوم بالفراشة ، والأذان ، وخدمة الزاوية ،
بموجب أمر شرعى ، وأنه لم يحصل منه ضرر لأى جار ، وطلب الشاكون التحقق من
الشكوى بسؤال أهل المحلة ، فتوجه مندوبوا القاضى ، وتبين لهم صدق الدرويش ،
وأنه لا ضرر من وجوده بالزاوية على سكن المذكورين ، وأثبت القاضى ذلك فى
سجلات المحكمة لىتم الرجوع إليه عند الحاجة ، حيث أنه أمر ببقاء الدرويش بالزاوية ،
وسجلت هذه الواقعة فى ١٧ ذى القعدة سنة ١٠٧٧هـ / ١٦٦٦م (٢) .

وهذه الواقعة ترى فيها تطبيقا للقاعدة التى قررها عمر بن الخطاب ، وهى
الكشف عن الضرر ، وهذا ما طبقه القاضى ، وقرر الحكم بناء على هذا الكشف .

وتلفت الواقعة السابقة انتباهنا إلى أن فقه العمارة الإسلامية لم يقتصر فقط على
مجرد ضرر الكشف ، أى كشف حرمة الجار ، بل امتد أيضا إلى نوعية السكان
وسلوكلهم ، وهو ما يحفظ المجتمع المحيط بالسكن ، وهذا أمر أغفلته القوانين المنظمة
للبئة العمرانية المعاصرة ، وسجلت سجلات محكمة الباب العالى بالقاهرة واقعة
تكشف عن مراعاة الفقه لنوعية السكان من خلال قاعدة "لا ضرر ولا ضرار" ،
وتفصيل هذه الواقعة كما يلى :

فقد حضر جمع من أهالى حارة باب الشعرية إلى القاضى الحنفى بباب الشعرية ،
ومنهم جعفر بن عبد الله ، والسيد أحمد بن الشريف محى الدين ، والشريف عبد
الباسط ابن الشريف قاسم ، والحاج شمس الدين بن أبى بكر ، والحاج منصور بن
سعود ، وغيرهم ممن تضرروا من الشيخ أبى الحسن بن أبى اليسر ، حيث أعلموا

(١) ابن الرامى ، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم اللخمي : الإعلان بأحكام البنيان ، ص ٣٠٨ ،
مخطوطة منشورة فى مجلة الفقه المالكي ، وزارة العدل ، المغرب ، الأعداد ٣،٢ ، ٤ ، ذى القعدة
١٤٠٢هـ .

(٢) سجلات محكمة الباب العالى ، س ١٤٤ ، ص ١٥٩ ، مادة ٥٤٨ .

القاضى إنه بالخط المذكور ، داخل درب زائد النيل ، وهو محل سكنهم ، سكن جماعة من النسوة سيرتهن غير حميدة ، وهم متضررون من ذلك ، فأمر ابا الحسن بن أبى اليسر ، مالك سكنهن ، باخراجهن فى خلال ثلاثة أيام ، وشدد على عدم سكن أحد فى الدرب إلا من يتصف بالأوصاف الحميدة . وسجلت هذه الواقعة بتاريخ ١٤ ربيع الأول سنة ١٠١٦ هـ / ١٦٠٧ م (١) .

(١) محكمة الباب العالى ، سجل ٨٧ ، ص ١١ ، مادة ٤٥ .

الفصل الأول

دور الفقه في التنظيم العمراني

ترتب على مبدئي "لا ضرر ولا ضرار" ، والأخذ بالعرف" ، فى تقرير أحكام البناء ، نشوء مبدأ "حيازة الضرر" ، الذى صاغ المدينة الإسلامية صياغة شاملة ، و "حيازة الضرر" تعنى : أن من سبق فى البناء يحوز العديد من المزايا التى يجب على جاره الذى يأتى بعده ، أن يحترمها ، وأن يأخذها فى اعتباره عند بنائه مسكنه ، وبذلك يصيغ المنزل الأسبق المنزل اللاحق من الناحية المعمارية نتيجة لحيازته الضرر ، وبذلك يسيطر العقار^(١) الأسبق على حقوق عديدة يحترمها الآخرون عند بنائهم ، فضلا عن الحقوق التى قررها الشرع الشريف فى مجال التنظيم العمرانى ، وكلاهما معا أدى إلى وجود بيئة عمرانية مستقرة ، فرأينا شوارع مدينتى القاهرة ، ورشيد ، استقرت بعد فترة زمنية معينة حيث استقرت الفئة المستخدمة على شكل الشوارع التى تستخدمها ، والتى يصعب التعدى عليها بالبناء ، ولتوضيح كيفية نشأة خطط وشوارع المدينتين ، ينبغى أن نذكر أن الطريق ملك لجماعة المسلمين ، وبالتالى فالسيطرة عليه من حق المارة أو المستخدمين له ، فشريعتنا جعلت إمطة الأذى عن الطريق صدقة ، واعتبرته من أدنى مراتب الإيمان ، فما بالك بإزالة ، أو منع من حاول البناء فى الطريق؟ . وحيث إن المارة هم المستخدمون ، فالطريق يقع تحت سيطرتهم ، ولأن كل ساكن فى المدينة يمر ببعض الطرق أكثر من غيرها ، فهو بذلك عضو فى الفريق المسيطر على كل الشوارع التى يمر بها ، لذلك فإن عدد المسيطرين يختلف من طريق لآخر ، لاختلاف عدد مرات ترددهم عليه ، بناء على موقع الطريق واتجاهه .

فالفريق الذى يمر بالقصبة التى تخترق المدينة من شمالها لجنوبها فى رشيد ، والتى يعرف جزء منها بمحجة السوق ، وجزء آخر بالشارع الأعظم ، لابد وأن يختلف عن الفريق الذى يمر بطريق فرعى كعطفة المسك بالقاهرة المتفرعة من قصبة رضوان .

وإذا نشأت مدينة جديدة ، أوحى جديد فإن البناء فيها يتم عن طريق تتابع البناء فى أماكن هذا الحى ، فإذا كثر عدد المارة فى مكان ما ، فإن هذا الطريق سيكون أكثر سعة ، وسيمنع المارة فيه بناء على حق الارتفاق^(٢) وحق المرور^(٣) أى بناء يضيق الطريق، وبذلك يزحف البناء ، وتتجاور الوحدات المعمارية بجوار بعضها

(١) استخدمت كلمة "عقار" بدلا من الساكن أو المالك ، لأن حيازة الضرر حق للعقار حتى إذا انتقلت ملكيته لآخرين ، أو سكنه آخرون ، وهذا ما يؤكد فقهاء المسلمين من خلال أحكامهم، انظر مثلا عبد القادر أكبر، مرجع سابق ، ص ٢٢١ .

(٢) انظر ص : ١٠٤ .

(٣) انظر ص : ١٠٦ .

البعض ، إلى أن تستقر حدود الطرق تبعا لاستخدام المارة لها . فالطريق يعكس رغبات، وإمكانيات ، وقيم الناس ، فالطريق نتج عن تراكم قرارات الفرق الساكنة ، وهذه القرارات بنيت على الأسبقية في التصرف كما رأينا ؛ فمن فتح حانوتا قبل جاره المقابل فقد حاز الضرر ، وبهذا فإن العلاقة بين الفرق الساكنة ترتبت واستقرت بجزارة الضرر ، وكان الطريق وعاء لذلك الاستقرار .

وبذلك نستطيع أن نقدم تفسيراً واضحاً عن كيفية نشأة شبكة الطرق في أحياء القاهرة ، دون تخطيط مسبق من الدولة ، فقد أملت حاجة السكان تشكيل هذه الشبكة في بعض الأحياء : كالحسينية ، وبولاق ، والأزبكية (١) .

بل إن مدينة رشيد ، وهي مدينة نشأت دون تخطيط مسبق من سلطة مركزية ، ذات شبكة من الشوارع تعكس مدى ما كانت عليه من تنظيم جيد : فالشارع الأعظم يخترق المدينة من الجنوب للشمال ويوازيه عدد من الشوارع كشارع الصاغة، والشيخ قنديل ، ويخترقه شارع دهليز الملك الذي يربط شرق المدينة بغربها ، بل إن امتدادات المدينة في اتجاه الشرق والغرب ، والشمال خلال الفترة من القرن ١٠هـ/١٦م إلى القرن ١٣هـ/١٩م تعكس طريقة تكون شبكات الطرق بالمدينة طبقاً لما سبق ذكره وما زالت شبكة الشوارع هذه مستخدمة إلى اليوم من قبل سكان المدينة مع بعض التغييرات الطفيفة ، وهو ما يعنى أنها قد لبثت متطلبات السكان .

وبناء على ذلك نستطيع أن نقسم طرق المدينتين إلى ثلاثة مستويات من الطرق: **المستوى الأول** : الطرق العامة (٢) ومن أمثلتها القصبة العظمى بالقاهرة ، والتي تربط بين بابي الفتوح ، وزويلة ، وامتداد هذه القصبة الذي جاء بطريقة طبيعية نتيجة .

(١) أندريه ريمون ، القاهرة ، تاريخ حاضرة ، ص ١١٦ ، ١٩٨ ، ١٩٩٩م دار فكر للدراسات - القاهرة ١٩٩٣م .

(٢) عرف المقدسى هذا النوع من الطرق ، بأنه الشارع المنفك عن الاختصاص ، فالناس كلهم فيه سواء يستحقون المرور فيه ، ولا اختصاص فيه لأحد بل هو مشترك عام الانتفاع لكل من يمر به، ويمنع من التصرف فيه بما يضر المارة في مرورهم لأن الحق فيه ليس للمتصرف خاصة بل للمسلمين كافة .

المقدسى ، أبو حامد ، الفوائد النفيسة الباهرة في بيان حكم شوارع القاهرة في مذاهب الأئمة الأربعة ، ص ٢٢ ، تحقيق د.آمال العمري ، إصدار هيئة الآثار المصرية ، سلسلة المائة كتاب ، ١٩٨٨م .

لارتفاع عدد كبير من سكان المدينة بهذا الامتداد الذى يعرف بالخيامية ، والمغربلين ، والسروجية ، ومن أمثله أيضا الدرب الأحمر ، وشارع تحت الربع ، وسكة الحبانبة ، والصلبية ، وأشارت إحدى الوثائق إلى الطريق العام الذى يصل بين القاهرة وبولاق^(١) لقد صيغ هذا الطريق كطريق عام نتيجة طبيعية لاحتياجات السكان ، ودون تخطيط أو تدخل مسبق من الدولة، ومن أمثلتها برشيد : الشارع الأعظم ، وامتداده الذى يعرف بمحجة السوق ، وشارع الشيخ قنديل ، وشارع دهليز الملك . وهذا النوع من الطرق هو من حقوق جماعة المسلمين^(٢) ، وكانت السلطات المسلمة تتدخل فى بعض الأحيان للحفاظ على هذا النوع من الطرق .

المستوى الثانى : هو الطريق العام الخاص ، وهو أقل درجة من الطريق العام ، إذ الارتفاع به من قبل جماعة المسلمين ، يقل عن سابقه ، وبالتالي تزداد سيطرة الفريق الساكن فيه عليه ، وكثير هذا النوع من الطرق فى مدينتى القاهرة ورشيد ، وهو يفضى عادة إلى الطريق العام ، وتتوزع منه شبكة طرق أكثر خصوصية ، ومن أمثلة هذا النوع الدرب الأصفر الذى يربط بين القصبه العظمى بالقاهرة والجمالية ، وعطفة الحمام بجوار وكالة نفيسة البيضاء ، وعطفة المسك المتفرعة من قصبه رضوان ، وشارع المقاصيص ، وحرارة خشقدم . ومن أمثلة هذا النوع من الشوارع بمدينة رشيد شارع الشيخ يوسف والذى يربط بين شارع طاحون التلايت وشارع الشيخ قنديل ، وشارع البواب الذى يربط بين شارع الشيخ قنديل وسوق الخضار ، وشارع محمد كريم الذى يربط بين شارع الشيخ قنديل ، والشارع الأعظم .

المستوى الثالث : الطريق الخاص ، وأفضل أمثلة هذا النوع من الطرق هو الطريق غير النافذ ، وهذا النوع من الطرق ملك لساكنيه فقط ولذا سمي خاصا ، بخلاف المستوى الثانى من الطرق فانه مشترك بين جميع أهل الطريق وفيه أيضا حق للعمامة .

(١) سجلات محكمة الباب العالى ، سجل ٧٣ ، مادة ١٣ ، ص ٥ ، ٦ .

(٢) انظر ماكتبه السيوطى فى الحاوى فى الفتاوى تحت عنوان البارغ فى إقطاع الشارع ، وهو فقيه مصرى عاش فى أواخر العصر المملوكى ، ومن خلال ما ذكره نستطيع أن نتبين مستويات وأحكام الشوارع فى هذا العصر ومدى سيطرة ساكنيها عليها . السيوطى : الحاوى فى الفتاوى ، ج ٢ ، ص ١٩٨ : ص ٢٠٨ .

وانظر أيضا ، النووى (أبو زكريا يحيى بن شرف الدين النووى الدمشقى) : روضة الطالبين ، ج ٤ ، ص ٢٠٤ ، ٢٠٥ ، ٢٠٦ ، نشر المكتب الإسلامى ، بدون تاريخ .

والقاعدة التي استقر عليها الفقهاء في حكم مثل هذا المستوى من الطرق هو أنه يجوز لأي ساكن أن يتصرف في الطريق بموافقة شركائه فيه^(١) . ومن هنا نستطيع أن نفسر تلك العبارات التي وردت في سجلات المحاكم الشرعية ، والخاصة بمثل هذا النوع من الطرق مثل "زقاق مشترك الانتفاع"^(٢) . وقد انتشرت الدروب ، أو الأزقة غير النافذة في مدينتي القاهرة^(٣) ورشيد .

ومن أشهر أمثلة العمائر المدنية بالقاهرة والتي بنيت في طريق غير نافذ منزل السنارى بالسيدة زينب (١٢٠٩هـ/١٧٩٤م) والذي يقع بحارة منج . (صورة رقم ١).

لقد ترتب على هذا التابع في مستويات الطرق بمدينتي القاهرة ، ورشيد أن أصبحت الطرق ذات خصوصيات متدرجة تبعا لوقوعها تحت أى من المستويات الثلاثة السابقة ، وانعكست سيطرة الفرق المالكة للطرق ، وخصوصيتها في تكاتف أهل الطريق على توفير الأمن له من خلال الأبواب التي أقيمت على الحارات والدروب .

ويعكس ما ذكره نيبور ، ذلك الرحالة الهولندي الذي زار مصر في المدة من ١٧٦١-١٧٦٢م ، هذه الخصوصية في العبارة التالية التي وصف بها أمرا طبيعيا بالقاهرة في تلك الفترة : "ولهذا ليس من المعقول أن يذهب أحد في أثناء النهار إلى هذه الأحياء بحثا عن رجل في مسكنة ، وليس من المألوف في البلاد الشرقية أن يذهب أحد لزيارة زوجة ، أو ابنة صديق له في بيته ، ولهذا فإذا دخل رجل أجنبي - أى غريب عن المكان- إلى حى من هذه الأحياء ، فإن من يقابله يتصور أنه ضل

(١) لمزيد من التفصيل حول أحكام هذا النوع من الطرق انظر : ابن قدامة (أبو محمد عبد الله ابن أحمد) : المغنى ج٤ ، ص ٥٥٣ .

ابن عابدين : مرجع سابق ، ج ٥ ، ص ٤٦٦ .

(٢) سجلات المحكمة الصالحية النجمية ، سجل ٥٣٣ ، مادة ١٤٥ ، ص ٣٤ .

(٣) انظر على باشا مبارك : الخطط التوفيقية ، ج ٢ ، ص ٧٢، ٧٥ ، ص ١٨٤ . وكثيرا ما يرد ذكر

مثل هذا النوع من الطرق غير النافذة في سجلات المحاكم الشرعية بالقاهرة مثل :

سجلات محكمة الصالحية النجمية ، سجل ٥٢٩ ، مادة ٤٠ ، ص ٢٣ .

سجلات محكمة الصالح طلائع ، سجل ٣٢٣ ، مادة ١٧٣ ، ص ٣٢٢ .

سجلات محكمة الباب العالي ، سجل ١٤٤ ، مادة ٧ ، ص ٦ .

سجلات محكمة الحاكم ، سجل ٧٣٨ ، مادة ١٢ ، ص ٥ .

الطريق ، ويلفت نظره إلى أن الشارع مسدود لا يؤدي إلى آخره ، وأن عليه أن يعود أدراجه ، ومن هنا لم يكن من السهل على الرجل الأجنبي أن يزور كل الأحياء القائمة بها" (١) .

وتعكس مستويات الطرق ، وأحكامها ، مدى التكاتف والترابط الاجتماعي الذي كانت تتمتع به المدينة الإسلامية .

لقد كان الهدف من بناء بوابات الطرق غير النافذة ، والدروب ، والعطفات هو الإعلام بحدود أهل ذلك الطريق أو الحى لاشتراكهم فى ملكية ذلك المكان ، هذا بالإضافة إلى ابتغاء السكان للأمن ، فقد كانت بوابات المدن والحارات تترك مفتوحة أثناء النهار ، وتقفل بالليل ، بعد صلاة العشاء مباشرة ، وبعضها بعد صلاة المغرب ، وكانت تغلق أثناء النهار أيضا حينما تقع اضطرابات ، أو حروب أهلية ، كما حدث فى القاهرة سنة ٧٩١هـ وسنة ٩٢٣ (٢) .

وكان السكان يبالغون فى متانة الأبواب للمحافظة على الحارات ، والبيوت ، كما يقول على باشا مبارك واصفاً ".... فيصفحون (أى السكان) الأبواب بصفائح الحديد ، ويسمرونها بالمسامير الكبيرة ويفرطحون رؤوسها ، ويجعلون بأكتاف الباب السلاسل المتينة ، ويجعلون للباب الضبة والضبتين فى الخارج والداخل ، ويزيدون من الداخل الترياس ، وهو خشبة طويلة ينقرون لها بالحائط نقراً تبيت فيه ، فاذا جاء الليل أو خيف أمر سحبوها من مقرها بواسطة حلقة فى طرفها ، فتأخذ عرض الباب أو آخره...." (٣) .

وعندما يحدث خلل فى أى بوابة من البوابات ، أو حاجة إلى تجديدها أو إعادة بنائها ، يقوم بذلك أهل الطريق على نفقتهم بعد الحصول على إذن من قاضى القضاة.

(١) كارستن نيور : رحلة إلى مصر ، ص ٢٠٦ ، ترجمة مصطفى ماهر ، القاهرة ١٩٧٧ م .

(٢) Goitein ,s.d. Cairo : anislamiccity in the light of the Geniza

Documents, Middleeastern cities . ed . ira M.lapidus, berkeley

: u.of californid press . 1969 . p80 :96.

حسن عبد الوهاب : تخطيط القاهرة وتنظيمها منذ نشأتها ، ص ٣٥ ، ٣٦ مجلة المجمع

العلمى المصرى العدد ٢٧ ، ١٩٥٤/١٩٥٥ م .

(٣) على باشا مبارك : الخطط التوفيقية ، ج ١ ، ص ١٩٧ .

ففى ١٠٦٣هـ / ١٦٥٣م مثلاً تقدم سكان درب الإبراهيمى بطلب التصريح لهم ببناء باب للحارة ، لحمايتهم من اللصوص الذين قد يدخلون حارتهم ، وبعد الحصول على ذلك التصريح كان من المفترض أن يشترك كل ساكن فى بناء الباب حسب قدرته^(١) ، وقد يقوم أحد أفراد الحارة أو السكة غير النافذة بهذا الأمر ، دفعا للضرر، ليكتسب حق إقامة ساباط^(٢) يزيد به مساحة منشأته ، وهو بذلك أصبح له حق البروز فى الهواء^(٣) طالما لم يعترض أحد من سكان الطريق ، وقد اكتسب هذا الحق "حسن أغا" حينما تقدم بطلب للوالى ، للإذن له فى بناء بوابة درب القزازين دفعا للضرر ، وإقامة ساباط^(٤) فوق بوابة الدرب المذكور ، وتحمل نفقات إقامة هذه البوابة ، بعد أن تم الإذن له بذلك ، ولم يعترض أحد من سكان الدرب . وذلك سنة ١٠٦٧هـ / ١٦٥٦م^(٥) . وسجلت محكمة الباب العالى واقعة مشابهة ، فقد تقدم المدعو "يوسف بن محمد" ، بطلب للمحكمة أوضح فيه أن باب الحارة الذى يوجد فيه بيته بدرب الشيخ فرج ببولاق قد تهدم منذ مدة طويلة ، وأن أحداً لم يهتم بإصلاحه ، ولذا فهو يقترح القيام بإصلاحه على نفقته الشخصية ، وبناء طبقة فوق الباب، ليتوسع فى بيته القائم بجوار الباب ، وقد حصل على موافقة سكان الحى والقاضى أيضاً، وتم

-
- (١) سجلات محكمة الباب العالى ، سجل رقم ١٣ ، مادة ١٣٤٨ ، ص ٣٤٩ ، ٣٥٠ . نلى حنا: بيوت القاهرة فى القرنين السابع عشر والثامن عشر ، ص ١٨٤ .
ترجمة حلیم طوسون ، العربى للنشر والتوزيع ، القاهرة ١٩٩٣م .
- (٢) ساباط : الساباط سقيفة بين حائطين أو دارين تحتها طريق أو نحوه ، وتجمع على "سوابط" و"ساباطات" . واستخدام اللفظ فى الوثائق بنفس المعنى ، من ذلك : "ساباط بداير الفندق محمول على أعمدة معلقة" و "ساباط مفروش بالبلاط مسقف نقيا كامل المرافق والحقوق" و "ساباط معقود" و"ساباط حامل لطبقة" .
- د. محمد أمين ، لىلى إبراهيم ؛ المصطلحات المعمارية فى الوثائق المملوكية ، ص ٦٠ .
دار النشر بالجامعة الأمريكية بالقاهرة ، ١٩٩٠م .
- (٣) عبد الرحيم غالب ، موسوعة العمارة الإسلامية ، ص ٢١٧ . جروس برس . بيروت ١٩٩٠
انظر: ص ١١٤ .
- (٤) باقى هذا الساباط موجود إلى اليوم ، وقد هدمت أجزاء منه عام ١٩٨٥م وجدد جزء منه .
- (٥) حجة وقف حسن أغا رقم ١٣٦٣- أوقاف مؤرخة فى مستهل سنة ١٠٨٦هـ / ١٦٧٥م .
محمد حسام الدين إسماعيل : منطقة الدرب الأحمر ، ص ١٦٤، ١٦٥ . رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب، جامعة سوهاج ١٩٨٦م .

بذلك حل المسألة (١) .

ورغم ما أصاب هذه البوابات من تدمير ، وتكسير على يد الفرنسيين (٢) مرة ، وعلى يد محمد علي مرة أخرى (٣) فإنه قد بقي عدد منها سجلته لجنة حفظ الآثار ، وما زال بعضها باقيا إلى اليوم ، ومنها باب حارة المسك بالخيامية (صورة رقم ٣) ، وحارة الآلايلي بالغورية ، وبوابة طراباي الشريف (٩٠٤هـ) بباب الوزير (صورة رقم ٤) ، وباب درب المبيضة بالجمالية ، وباب حارة برجوان بالنحاسين ، وباب متصل بقبة تتر الحجازية بالقفاصين بالجمالية ، وبوابة بيت القاضي بجوار قسم الجمالية (٤) . وقد كان يقوم على هذه الأبواب حراس يحصلون على أجورهم من أهل الطريق الذي تقع البوابة عليه (٥) . ويدخل مثل هذا التصرف ، وهو إقامة بوابات على رؤوس الشوارع في مدينتي القاهرة ورشيد ، تحت باب "سد الذرائع" في الفقه الإسلامي ، والمقصود "بسد الذرائع" ، منع الجائز ، لأنه يؤدي إلى المحذور بحسب آخر مصدر للفساد (٦) يمكن أن يتصوره المشرع . وبوابات الشوارع تؤدي هذا الدور في مدينتي القاهرة ورشيد ، فهي توفر الأمن والخصوصية لأهل الشارع الذي تقع البوابة على رأسه .

-
- (١) سجلات محكمة الباب العالي ، سجل رقم ١٩٣ ، مادة ٨٨٣ ، ص ٢٤٠ . نللى حنا ، مرجع سابق ، ص ١٨٤ .
- (٢) عبد الرحمن الجبرتي ، عجائب الآثار في التراجم والأخبار ، ج ٤ ، ص ٢٩ ، بولاق ١٢٩٧هـ .
- (٣) حسن عبد الوهاب : مرجع سابق ، ص ٣٦ . جومار ، وصف مدينة القاهرة وقلعة الجبل ، ص ٤٩ ، ترجمة أيمن فؤاد السيد ، مكتبة الخانكي ، ١٩٨٨ م .
- (٤) حسن عبد الوهاب ، مرجع سابق ، ص ٣٧ . جومار مرجع سابق ، ص ٤٩ .
- (٥) نيور ، مرجع سابق ، ص ٢٥٣ . أندريه ريمون ، القاهرة العثمانية بوصفها مدينة "شئون البلديات ومشكلات المرافق" ، ص ٢٢٠ ، ٢٢١ ، ٢٢٢ ، مجلة الجمعية المصرية للدراسات التاريخية ، المجلد ٢٠ ، ١٩٧٣ م .
- (٦) محمد أبو زهرة : أصول الفقه ، ص ٢٦٨ ، ٢٧٦ . دار الفكر العربي ، ١٩٨٣ م ، محمد هشام البرهاني ، سد الذرائع في الشريعة الإسلامية ، ص ٧٤ . مطبعة الريحاني ، بيروت . ١٩٨٥ م .

حفظ حق الطريق

نتج عن استقرار حدود خطط مدينتى القاهرة ورشيد أن أصبح لهذه الشوارع حقوق يجب مراعاتها ، قررها فقهاء المسلمين ، لعل أبرزها عدم الاعتداء على الطريق، سواء بالبناء أو باستخدامه بأسلوب يضر بالمارة ، وعدم إلقاء الفضلات فيه ، وهو ما يندرج تحت "إمطة الأذى عن الطريق" ، وبذلك أصبح على المعمار والوالى مراعاة هذه الحقوق المقررة لطريق المسلمين ، ما نرى صدها فى الحوادث الواردة فى كتابات المؤرخين، وفى النماذج المعمارية الباقية إلى اليوم بمدينتى القاهرة ورشيد .

احترام خط تنظيم الطريق

ومن مظاهر حفظ حق الطريق فى الآثار الباقية بمدينتى القاهرة ورشيد ، احترام خط تنظيم الطريق ، فقد كان على المعمار أن يوائم بين المتطلبات الوظيفية للمبنى مع المساحة المتاحة له ، وبين تخطيط الشارع ، فأصبحت الواجهات المعمارية متوافقة مع امتداد الشارع ، وقد استطاع المعمار أن يتوصل إلى هذا التوافق بالتلاعب فى سمك الحائط ، بحيث يسير وجه المنشأة الخارجى بمحاذاة الشارع ، ونرى ذلك فى المنشآت الدينية بصفة خاصة ، حيث تحكم اتجاه القبلة فى تخطيط المنشأة ، ومن أمثلة ذلك الجامع الأحمر ، الذى يعود إلى العصر الفاطمى (٥١٩هـ - ١) ، (شكل رقم ١) ، ومسجد أحمد المهندي بالتبانة (٧٢٥هـ / ١٣٢٤م) ، وجامع جاني بك بالخيامية (٨٣٠هـ / ١٤٤٦م) ، ومسجد الجاي اليوسفى بسوق السلاح (٧٧٤هـ / ١٣٧٢م) ، ومدرسة السلطان برسباى بالصاغة (٨٢٦هـ / ٨٢٩هـ / ١٤٢٢-١٤٢٥م) ، (شكل رقم ٢) واستغل المعمار الفرق بين سمك الحائط الواحد فى بناء حجرات صغيرة وممرات ودخلات .

وانعكس احترام خط تنظيم الطريق على الانكسارات ، والدخلات المتتابعة التى نراها فى واجهات المنشآت ، ومن أمثلة هذه الدخلات والانكسارات ما نراه فى جامع قجماس الاسحاقى (٨٨٥-٨٨٦هـ / ١٤٨٠-١٤٨١م) حيث نرى فى الضلع الجنوبى الغربى دخلتين (صورة رقم ٥) ، وفى الضلع الجنوبى الغربى لجامع البردينى

(1) Chirstel Kessler, colloque in ternational sar l'histoire du cairo, Funerary architecture within the city 1969 .

د. محمد سيف النصر أبو الفتوح ، مداخل العامائر المملوكية بالقاهرة ، ص ١١ رسالة ماجستير غير منشورة بمكتبة كلية الآثار بجامعة القاهرة ١٩٧٥ م .

(١٠٢٥ هـ - ١٠٣٨ هـ / ١٦١٦ - ١٦٢٩ م) بالدوادية والذي نرى فيه دخلة يقع فيها المدخل) وانكسار اضطرر إليه المعمار ، احتراماً لخط تنظيم الطريق (شكل رقم ٣) ، وهو الذي أيضاً أجبر المعمار في مدرسة السلطان محمود على أن يجعل الضلع الجنوبي الشرقي منها ذا انكسار واضح احتراماً لخط تنظيم سكة الحبانة ، والذي أثر أيضاً في الواجهة الشرقية لسبيل بشير أغا الجمدار (صورة رقم ٦) الذي يقع في بداية هذه السكة ، ونرى تأثير ذلك واضحاً في الواجهة الشمالية لمنزل جمال الدين الذهبى (١٠٤٧ هـ / ١٦٣٧ م) والتي تشرف على حارة الحمام . (شكل ٤) .

عناصر الاتصال والحركة

وأجبر حفظ حق الطريق السلاطين والأمراء وأصحاب النفوذ فى العصرين المملوكى والعثمانى على الالتجاء إلى ربط منشآتهم التى تقع على جانبى شارع واحد بإقامة عناصر اتصال وحركة على ارتفاعات لاتضر بالمارة ، ولاتعيق حركة المرور ، وهذه العناصر سمحت بتوفير الظلال التى تقى الناس الحر القائظ فى بلاد اشتهرت بشدة الحرارة ، وبالسماح بالتوسع تارة أخرى فى مساحات المنشآت فى مدن اشتهرت بالتكدس العمرانى ، وبصفة خاصة فى المناطق ذات الأنشطة الاقتصادية الكثيفة ، ومن أقدم عناصر الاتصال فى مدينة القاهرة مدخل مدرسة الصالح نجم الدين أيوب ، والذى تعلوه المئذنة ، فقد أقام السلطان الصالح مدرسته (٦٤١هـ / ١٢٤٣م) على قطعتى أرض منفصلتين ، تفصل بينهما حارة الصالحية ، وربط المعمار بين قسمى المدرسة عن طريق المدخل الذى أقيم على رأس الحارة، ومن المعروف أن واجهة المدرسة الشمالية الغربية والتى تتوسطها المئذنة تشرف على القسبة العظمى بالقاهرة . ولنا أن نتخيل مدى ما كان عليه ارتفاع هذا المدخل عند إنشاء هذه المدرسة ، إذا علمنا أن مستوى الشارع كان ينخفض عما هو عليه حالياً بما لا يقل عن ٣م^(١) (لوحة رقم ٧) وأبرز أمثلة عناصر الاتصال بالقاهرة : الساباط الذى أقامه المعمار فى منشأة قجماس الإسحاقى ، والذى يربط بين قسمى المنشأة دون أن يتسبب فى إعاقة حركة المرور تحته ، ويمكن ملاحظة هذا الارتفاع بالمقارنة بين مستوى أرضية الخندق الذى يحيط بهذا الجامع ، وبين ارتفاع قبو (الساباط) الذى بلغ حوالى ستة أمتار ، وهو ارتفاع لا يضر بالمارة بل يسمح لهم بحرية المرور^(٢) (صورة رقم ٨)، ونلاحظ كذلك مثلاً رائعاً لمحافظة المعمار على حق الطريق ، والحرص على سهولة الاتصال والحركة بين شوارع القاهرة ، بألا يكون مبناه عائقاً لها ، فى الممر الذى وجد أسفل مدرسة مثقال بدر بقرمز ٧٦٣هـ فقد ارتفع بناء المدرسة فوق هذا الممر المقبى ، محققاً إلى جانب عدم إعاقة الطريق توفير مساحة منتظمة للمدرسة^(٣) . (صورة رقم ٩).

(١) المقدسى ، مصدر سابق ، ص ٣ .

(٢) المقدسى ، مصدر سابق ، ص ٣ .

(٣) المقدسى ، مرجع سابق ، ص ٣ .

واستخدم نفس الأسلوب للربط بين وكالتى سليمان باشا الخادم برشيد ، حيث استغلت المساحة التى تعلو الممر فى إضافة مسكن لإحدى الوكالتين^(١) ، ولا يزال يوجد فى بولاق بيت كائن بحارة زعتر رقم ٢ أقيم على جانبى الحارة ، وبه بناء فى الطابق العلوى يمتد فوق الممر^(٢) وهذا البيت من الأمثلة النادرة الباقية فى مصر لبيوت تزيد من مساحتها عن طريق البروز فى الهواء بمساحات كبيرة ، وكثيرا ماتذكر سجلات المحاكم الشرعية أوصافا لمنازل استخدمت نفس الأسلوب ، أو ربط بين قسميها عن طريق ساباط^(٣) .

ومن الأمثلة القليلة الباقية لركوب روشن على باب حارة لزيادة مساحة المنزل، روشن الذى يعلو باب عطفة الحمام ، بالقرب من باب زويلة ومن الملاحظ أن المعمار هنا لم يقم ساباطا لأن حقوق الجار تمنع ذلك على الأرجح . (صورة رقم ١٠).

وانعكس أيضا احترام حق الطريق على وضع السلم الخارجى للمباني التى ترتفع عن مستوى الشارع ، لتأخذ وضعاً جانبياً -سواء أكان السلم مزدوجاً من الجانبين ، أو بدرج من جانب واحد- . ونرى ذلك بوضوح فى الآثار المملوكية التى أنشئت بالقاهرة مثل مدرسة وخانقاة برقوق ، ومدرسة برسباى ، وجامع المؤيد شيخ ، فقد جعل السلم بهذا الوضع تجنباً لإعاقة الطريق بدلا من امتداده وسط الشارع ، خاصة وأن الدرج يرتفع إلى حوالى مترين عن مستوى الأرض الحالية^(٤) .

التعهد على الطرق

الاعتداء على الطريق نوعان ، النوع الأول : هو بالبناء فى فناء الطريق ، أو حرمة ، وغالبا ما يكون هذا الاعتداء فى الطريق العام لا فى الخاص ؛ لأن الخاص واقع بالكلية تحت سيطرة العقارات الموجودة فيه ، وبالتالي سيمنع المنتفعون بهذه العقارات أى اعتداء على الطريق الخاص ، والنوع الثانى : هو بإلقاء القاذورات ، والتى أدت .

(١) مدن مصر ذات التبادل الحضارى ، معمار رشيد ، التقرير النهائى ، ج٢ ، ص ٣ إصدار كلية التخطيط الإقليمى والعمرانى بجامعة القاهرة ، والمعهد الفرنسى لأبحاث التنمية والتعاون ، أغسطس ، ١٩٩٤ م .

(٢) نيللى حنا ، مرجع سابق ، ص ١٨٤ .

(٣) سجلات محكمة الصالح ، سجل ٣٢٣ ، مادة ٧٩٦ ، ص ١٨٧ . وانظر أيضا ، ص ١١٤ .

(٤) المقدسى ، مصدر سابق ، ص ٣ .

فى أحيان كثيرة إلى ارتفاع مستوى الطريق بمرور السنين ، وهو مانلاحظه من مستوى الدور الأرضى بمسجد الصالح طلائع ، وهو من المساجد الفاطمية المعلقة ، هذا الدور أصبح الآن تحت مستوى أرض الشارع ، فى خندق ينزل إليه يدرج بينما فى العصر الفاطمى كان فى مستوى الشارع المار أمامه .

والنوع الأول من الإعتداءات واجهته السلطان فى بعض الأحيان بشدة ، على نحو ماحدث حين أصدر السلطان قايتباى أمراً إلى الأمير يشبك الدودار بتوسيع الطرقات والشوارع والأزقة ، وطلب من القاضى فتح الدين السوهاجى أن يحكم بهدم ماأنشئ فى الشوارع والأسواق بغير طريق شرعى ، من أبنية ، ورباع ، وحوانيت ، وسقائف ، ومصاطب ، وغيرها ، وأصدر القاضى حكماً بهدم تلك المباني ، وتم الهدم فعلا .

وعلى الرغم من أن ذلك العمل عاد بالنفع الكثير من ناحية توسيع الطرقات إلا أنه عاد بالضرر على جماعة من الناس بسبب هدم مبانيهم ، ولم يستثن من ذلك أحدا حتى أنه هدم "لخوند شقرا" ابنة الملك الناصر فرج بن برقوق ثلاثة رباع ، أحدهم كان واقعا أمام جامع الصالح طلائع خارج باب زويلة ، وقد تعرض القاضى لسخط العامة بسبب فتواه ، ورأى الشاعر شهاب المنصورى فى ذلك العمل تجديداً لشباب الشوارع والمساجد بالقاهرة وخلص ذلك العمل فى قصيدة طويلة^(١) وبعد أن تم توسيع الطرقات امتدت يد الإصلاح إلى واجهات المساجد ، والجوامع ، وأبوابها ، فأصلحت وجلت زخارفها ، وبيضت حوائطها ، وكان لجامع الصالح طلائع ابن رزيق أكبر نصيب من الإصلاح وقد ظهرت به عدة أعمدة رخام أمر بتنظيفها وإظهارها ، وأصدر يشبك الدودار أوامره بتبيض الدكاكين ، ووجوه الرباع المطللة على الشوارع ، وعين للإشراف على تلك الأعمال أحد أبناء الناس ، بعد أن منحه وظيفة شد الطرقات^(٢) ،

(١) عبد الرحمن عبد التواب ، قايتباى المحمودى ، ص ١٨١ ، سلسلة الأعلام (٢٠) الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨٧ م . المقدسى ، مصدر سابق ، ص ٤ .

(٢) الشاد اسم فاعل من شد بمعنى قوى أو أوثق .. وقد شاع استخدام هذا اللفظ فى دولة المماليك للدلالة على موظف كان له حق التقوية ومايتبع ذلك من سلطات السيطرة والتوجيه والمراقبة والإشراف والتفتيش والمعاونه والتوجيه والتعمير وغير ذلك . وربما قيل له المشد واسم الوظيفة "الشد" وقد يقال لها خطأ شاد أو شادية .

د. حسن الباشا ، الفنون الإسلامية والوظائف على الآثار ، ج ٢ ، ص ٦٠٤ : ص ٦١١ . القاهرة ١٩٦٥ ، ١٩٦٦ م .

والذى أخذ يستحث الناس فى سرعة البياض ، والإصلاح . ونال باب زويلة شيئاً من تلك الأعمال : فقلعت عتبه ، المعروفة باسم "الزلاقة" ومهد الطريق أمامها وأغلقت لذلك عدة أيام حتى تم إصلاح باب زويلة .

وبعد قيام الأمير يشبك بتنظيف شوارع القاهرة من الاعتداء عليها بالبناء ، أو غرس الأشجار ، فإن الأمر بعد ذلك قد لفت نظر الفقهاء ، ومنهم الشيخ "أحمد الدردير" أحد كبار علماء المالكية الذى ذكر أنه قد كثر ذلك فى مصر ، فكل من بنى أو جدد له بيتا يزحف بيناته ، أو يجانوته إلى سكة المسلمين حتى صارت الطرق ضيقة تضر الناس^(١) كذلك أمر السلطان بإزالة سبيل جانى بك الفقيه أمير سلاح لاعتراضه الطريق العام^(٢) ، وشدت هذه الأنشطة التى قام بها الأمير يشبك انتباه أبى حامد المقدسى ، والذى قام بتأليف رسالة أوضح فيها أحكام الشرع فيما قام به الأمير من أعمال ، وأسماها "الفوائد النفيسة الباهرة فى بيان حكم شوارع القاهرة فى مذاهب الأئمة الأربعة الزاهرة" التى حققتها وقدمتها الأستاذة الدكتورة آمال العمرى .

واتخذت أعمال إزالة الاعتداءات على الطرق جانبا إضافيا هدفه حفظ حرمت بيوت الله، حين أمر السلطان قايتباى بإزالة الدكاكين المستحدثة أسفل شبايك جامع المؤيد شيخ ، وجامع الأشرف برسباى بالصاغة^(٣) ، وهذا النوع من الضرر يعرف بضرر الصوت، واتخذ قرار مشابه فى العصر العثمانى عندما تقرر عام ١٧٨٦م إعادة فتح باب مدرسة السلطان حسن الذى ظل مغلقا منذ أحداث عام ١١٤٩هـ/١٧٣٦م-١٧٣٧م ، استوجب الأمر هدم الحوانيت التى كانت قد بنيت هناك عند سفح الباب ، وكذا البنايات الصغيرة ، والواطئة التى نشأت أمامه^(٤) ، ومن الوثائق الطريفة التى ترجع إلى أواخر القرن ١٠هـ /١٦م وتخص مسجد العرابى برشيد، وثيقة تسجل بوضوح مدى ضرر الصوت على المصلين ، وهى عبارة عن دعوى أقامها ناظر أوقاف المسجد ، وجماعة من سكان الخط الذى به المسجد ،

(١) أحمد الدردير ، الشرح الصغير ، ج ٤ ، ص ٣٦ . تحقيق مصطفى كمال وصفى القاهرة ١٩٧٤م . المقدسى ، مصدر سابق ، ص ٥ .

(٢) عبد الرحمن عبد التواب ، مرجع سابق ، ص ١٨١ . المقدسى ، مصدر سابق ، ص ٥ .

(٣) عبد الرحمن عبد التواب ، مرجع سابق ، ص ١٨٥ .

(٤) أندريه ريمون ، مرجع سابق ، ص ٢٤٧ . أندريه ريمون ، فصول من التاريخ الاجتماعى

القاهرة العثمانية ، ص ٦٤، ٦٥ ، ترجمة زهير الشايب ، كتاب روز اليوسف ١٩٧٤م .
القاهرة

والمصلون والمارة ، إلى قاضى المدينة ، شكوا فيها وتضرروا من جماعة القلايين ، والحبالين الذين يكسرون الحبال بالشارع المذكور ، وعلى باب المسجد ، وممن ينشرون السرجين^(١) بالقرب من المسجد ، وأن ذلك جميعه مما يضر بالجار ، والمارة ، ويؤذى المصلين بالمسجد ، ويذهب بنخشوعهم ، نتيجة لرفع أصوات الحبالين والقلايين على المصلين ، وأن الريح تهب على الشرجين فتلقيه بالمسجد ، فيحدث بذلك ضرر يتأذى منه من المسجد ، وكذلك المارة بالشارع الذى ضيقة من يكسرون الحبال فيه ، وسألوا القاضى منع ذلك ، فأمر بإجهار النداء بالخط المذكور ، ومتى خالف أحد من السكسارين ومن ينشر السرجين ذلك ، كان عليه مايراه ولى الأمر من العقوبات الشرعية^(٢) . وبالرغم من تلك الإجراءات السابق ذكرها والتي اتخذتها السلطات ، إلا أنه استمر الاعتداء على الطريق بالبناء ، ففي ذى الحجة سنة ٩٠٤ هـ ابتدأ السلطان الظاهر أبو سعيد بن قانصوه الأشرفى بعمارة تربته التى أنشأها بالصحراء ، وحصل للناس فيه غاية الضرر بسبب ذلك ، وقد عاب ابن إياس على السلطان بناءه لمدفته هذا فى قرافة المماليك ، لأنه بناه فى الشارع فجاء بحيث يعترض المارة هناك^(٣) ومن أبرز الأمثلة التى مازالت قائمة إلى اليوم ، وتمثل اعتداء صارخا على طريق المسلمين ، سبيل خسرو باشا (٩٤١ هـ / ١٥٣٤ م) الذى أقامه خسرو باشا والى مصر على الواجهة الشمالية الغربية للمدرسة الصالحية محدثاً ببنائه على هذا الوضع إتلافاً لخط تنظيم الطريق . (صورة رقم ١١) .

وكان الاعتداء على الطرق فى العصر العثمانى شائعاً ، فنرى فى الشوارع التجارية بالقاهرة تلك "المصاطب" الحجرية ، والطينية التى كانت مبنية أمام المحلات ، والتى كان أصحاب هذه المحلات يجلسون عليها عادة ليصرفوا شئونهم ، فقد كان

(١) السرجين والسرفين كلمة من أصل لاتينى Stercus وتعرف فى الإيطالية Sterco وهو الزبل والفرث والدمن . أنظر طويبا العنيسى ، تفسير الألفاظ الدخيلة فى اللغة العربية ، ص ٣٥ . القاهرة ١٩٦٤ م ، وهذه المواد كانت تستخدم فى صناعة النشادر التى اشتهرت بها رشيد فى العصر العثمانى .

(٢) سجلات المحكمة الشرعية برشيد ، سجل ١٨ ، مادة ٩٤٣ ، ص ٢٧٦ ، ٢٧٧ . المؤرخة ب ٢٢ شوال سنة ٩٩٩ هـ / ١٣ أغسطس ، سنة ١٥٩١ م .

مدن مصر ذات التبادل الحضارى ، ج ٢ ، ص ٨٤ .

(٣) المقدسى ، مصدر سابق ، ص ٥ .

عرض المصطبة يبلغ المتر بل المتر ونصف المتر أحيانا . لذا فإن المتبقى من الشارع لا يسمح بسيولة حركة المرور^(١) .

والمظهر الثانى من مظاهر مواجهة الاعتداء على طريق المسلمين الإجراءات المشددة التى اتخذتها السلطات المملوكية والعثمانية والتى تمثلت فى تنظيف الشوارع من القاذورات التى تراكمت بها ، وكانت السلطات تحرص على أن تكون إجراءات حفظ الطريق شاملة، فقد أجبر السلطان الغورى سكان القاهرة سنة ٩٠٩ هـ مثلا على تمهيد الطرق وتعييدها^(٢) . ومن الإجراءات التى اتخذت فى العصر العثمانى للحفاظ على طرق المسلمين ما قام به على أغا عام ١١١٥ هـ / ١٧٠٣ م من إزالة الأتربة التى تراكمت بالشوارع ، والتى بلغت طول ذراعين فى بعض الجهات ، كما أمر بإزالة مصاطب الدكاكين التى تعوق الطريق^(٣) ، ومن الملاحظ أن هذه الإجراءات شملت هدم مباني الفساد بالمدينة ، وهذا يدخل تحت باب إزالة المنكر ، وهى من المهام التى كانت تندرج تحت مسئوليات المحتسب ، وقد أزال على أغا خمارات ، وبوظ ، وبيوت الخواطى ، فى بولاق والصلبية ومصر القديمة^(٤)

وكان السيوطى أحد فقهاء مصر العظام فى العصر المملوكى قد استفتى فى هدم هذا النوع من المنشآت فافتى بهدمها لإزالة المنكر^(٤) واتخذ إجراء مماثل من قبل محمد باشا والى مصر (١٦٠٧-١٦١١ م) بإزالة الأرض التى تكدست عبر السنوات ، وبعد ذلك بحوالى قرن (١٧٠٣-١٧٠٤ م) أمر محمد باشا -آخر- بإزالة الأرض التى تكدست فى الشوارع حتى تين أساسات الجدران وتمت إزالة ما لا يقل عن ذراع من أرض الشوارع ، ولكن مستوى الأرض كان يرتفع من جديد مرة أخرى نتيجة للإهمال^(٥) .

(١) أندريه ريمون ، مرجع سابق ، ص ٦٥ .

(٢) حسن عبد الوهاب ، مرجع سابق ، ص ١٣ .

(٣) الدمرداش ، أحمد كتبخدا عزبان ، الدرّة المصانعة فى أخبار الكنانة . ص ٦٦، ٦٧ . تحقيق د.

عبد الرحيم عبد الرحمن ، المعهد العلمى الفرنسى للآثار الشرقية ، ١٩٨٩ م .

أندريه ريمون ، مرجع سابق ، ص ٢٣ .

(٤) الدمرداش ، مصدر سابق ، ص ٦٧، ٦٨ .

(٥) أندريه ريمون ، مرجع سابق ، ص ٤٥ .

حقوق الجوار وأثرها^(١)

كان لحقوق الجوار أثرها على العمارة المدنية بمدى القاهرة ورشيد ، فقد كان على الجار أن يستأذن جاره قبل أن يشرع فى البناء ، حتى يتم تحديد مال الجار من حقوق على جاره ، يجب أن يراعيها عند البناء ، وسجلت الوثائق استئذان الجار من جاره قبل البناء ، على نحو ماورد من استئذان شمس الدين شمس بن على الغيطانى من جيرانه فى البناء ، وذلك فى وثيقة وقفه المؤرخة فى ذى القعدة سنة ١٢٣٢هـ/١٨١٧م^(٢) . ونرى فى النزاع الذى قام بين الشيخ زين الدين عبد الرزاق وبين أخته زبيدة بشأن رغبته فى استئجار نصيبها من المنزل الذى ورثاه عن والدهما حتى لا يضر به أحد ، صورة أخرى من صور الضرر الذى يمكن أن يقع على شخص بسبب وجود جار غريب^(٣) .

وتزخر سجلات المحاكم الشرعية بشكاوى من إضرار جار بجاره ، على نحو الشكوى التى رفعها الشريفان محمد وأخوه هاشم ولدا عبد الرحمن بن المرحوم شمس الدين البردينى الحسينى ، والتى اشتكى فيها جيرانهما لمنعهما من البناء فى قطعة أرض يمتلكانها ، والتى سبق وأن أذن لهما فى عمارتها ، وتوجه بناء على أمر القاضى فريق ضم مهندسين إلى حيث قطعة الأرض القديمة وعائنها ، وحددا مالهما من حقوق قبل جيرانهما ، وقد تعهدا بإعادة بناء حائط لجار لهما آيل للسقوط وهذا الحائط يطل على قطعة الأرض المملوكة لهما ، وقد أباحا لجار لهما أن يحمل أخشابه على جدار لهما وتم تسجيل ذلك كله فى حجة مؤرخة بشهر محرم سنة ١٠٧٨هـ / ١٦٦٧م^(٤) ، وتقدم بطرك النصارى بشكوى إلى القاضى ضد جاريه : محمد وأخيه مصطفى من أنهما رجما محل إقامته وأضرا به ضرار بالغاً ، فتوجه إلى المكان المذكور جمع من المسلمين ، وأهل الخبرة من المهندسين ، وعائنو الضرر ، وأقروه بعد المعاينة وسماع شهادة الجيران ، كما أثبتوا الضرر الذى لحق بالحائط الساتر ، ومحل سكن الأخوين ، وهذه إشارة إلى أنه إذا تجاوز محلان يقام بينهما حائط ساتر حتى لا يكشف أحدهما الآخر ، وهذا النوع من

(١) انظر : ص ١٠٥ .

(٢) محمود درويش ، عمائر رشيد الأثرية وما بها من التحف الخشبية ص ٢٧ ، رسالة ماجستير غير منشورة بكلية الآثار ، ١٩٨٩م .

(٣) محكمة الباب العالى ، سجل ١١٨ ، مادة ١٥٩ ، ص ٣٨ . نللى حنا ، مرجع سابق ، ص ٢٨٧ .

(٤) محكمة الباب العالى ، سجل ١٤٤ ، مادة ٩١٨ ، ص ٢٨٩ .

الإجراءات يجبى لتلافى ضرر الكشف^(١) وادعى الأخوان أن بمحل النصارى بابا مستحدثا يضر بهما ، وهو ما أثبتته بعد المعاينة فريق المعاينة ، غير أن هذا الفريق أثبت أنه لا ضرر على الأخوين المذكورين من قناة لتصريف المياه بجدران محل النصارى ، وأنها قديمة وليست مستحدثة غير أن سفل القناة يحتاج إلى إصلاح ، وألزم فريق المعاينة الأخوين بإصلاح ما تسببا فيه من ضرر لجيرانهما النصارى ، وسجل ذلك ليراجع عند الحاجة بتاريخ ١٤ محرم سنة ١٠٧٨هـ / ١٦٦٧م^(٢) .

وسجلت إحدى وثائق سجلات محكمة الباب العالى بالقاهرة إقرار جار بأن تجديد جاره للسباط الواقع بخط الأزبكية داخل درب أولاد المرحوم الشيخ عبد الحق السباطى من حقه لأن ذلك السباط قديم ، وقد قام جاره بتجديده لحيازته هذا الضرر بقدمه ، وكذلك لعدم إضراره بجاره^(٣) .

(١) انظر ص : ٤٨ .

(٢) سجلات محكمة الباب العالى ، سجل ١٤٤ ، مادة ٩٠١ ، ص ٢٨٤ .

(٣) سجلات محكمة الباب العالى ، سجل ١٤٤ ، مادة ٢١١ ، ص ٦٤ .

إحياء الموات (١)

ومن مظاهر حفظ حق الجار وكذلك المار بمدينة القاهرة إحياء الموات . وحرص
قضاة المحاكم الشرعية فى العصر العثمانى على تطبيق هذا المبدأ الذى أقره الرسول
ﷺ ، ومن أمثلة ذلك ما حدث عام ١٠٠٤ هـ / ١٥٩٥ م النداء الذى وجهه قرط باشا
بإحياء الأماكن الخربة التى ليس لها مالك بباب اللوق ، وتقدم الشيخ علام ابن سليم
الزعفرانى ، وأثبت بالمحكمة وجود خربة محددة الحدود تضر بأهل المحلة الواقعة بها وأن
للصوص يكمنون فيها، وأنه يريد إعمارها دفعا للضرر ، وطلب القاضى من الشيخ
إحضار جمع من أهل المحلة المذكورة فأحضر الشيخ إسماعيل بن حجازى والمعلم سالم
بن يونس ، وجمعاً غفيرا من أهل المحلة ، وشهدوا بما ذكره الشيخ علام بالمحكمة ، وأن
إعمار هذه الخربة مصلحة لأهل المحلة ، حيثند حكم له القاضى بإعمار الخربة
المذكورة (٢) . وألزم القضاة فى بعض الأحيان أشخاصا مستأجرين ، أو ملاكاً بعمارة
خربات بالقاهرة حتى لاتضر بالجيران سواء لاستخدامها من قبل اللصوص ، أو بتراكم
القاذورات فيها ، من ذلك ما حدث بالحسينية عندما طالب أصحاب الشكوى بأن
يقوم مستأجر لأرض بها بناء متهدم فى حيهم ، بأن يقيم بناء فوقها أو يؤجرها
لشخص آخر مستعد للقيام بذلك (٣) ، وفى إحدى الشكايات تقدم جرجس بن حنا
متضررا من بناء خرب ، يشترك فى ملكيته مع عزيزه بنت غبريال ، وأن هذا المكان
الخرب يضر بمنزله المجاور له ، فأقرت السيدة بذلك ، وذكرت أنها عاجزة عن عمارته
فأمرها القاضى إما بعمارته ، أو ببيعه لمن يعمره (٤) .

ولجأ بعض الأشخاص أحيانا إلى المحكمة لإثبات عجزهم عن عمارة مكان يقع
تحت سيطرتهم ، فتقدمت آمنه المرأة بنت عيسى الناظرة على وقف ابن عمها ، إلى
المحكمة بطلب لكى تقوم المحكمة بالإذن لها لتأجير قطعة الأرض الواقعة فى درب
عزيزة ، وهى ضمن الوقف المذكور حيث إنها عاجزة عن عمارتها ، وهى تضر بالجار
والمار ، وتوجه فريق من المحكمة للكشف على القطعة ، ووجدوها ذات أبنية متهدمة ،

(١) انظر : ص ١٠٣ .

(٢) سجلات محكمة البرمشية سجل ٧٠٨ ، مادة ٨٩٦ ، ص ١٨٦ . نللى حنا ، مرجع سابق ،
ص ٢٨٥ .

(٣) سجلات محكمة الباب العالى ، سجل ١٢٦ ، مادة ١١٣٩ ، ص ٣٢٧ .

(٤) سجلات محكمة الباب العالى ، سجل ٢٨ ، مادة ٣٦ ، ص ١٠ .

ومليئة بالأتربة ، وأنها تضر بالجار والمار ، فأذن لها القاضى بذلك^(١) . وتعددت مثل هذه الحوادث فى سجلات المحاكم الشرعية^(٢) وإحياء الموات من الأرض يؤدى كما نرى إلى حركة عمرانية مستمرة ومزدهرة ويجعل الاستفادة من الأراضى بأقصى قدرة ممكنة ، مما يؤدى إلى انخفاض سعرها وعدم احتجازها للمضاربة عليها .

وكان لفقهاء مصر فى العصر العثمانى دور فى صياغة أسلوب إحياء الموات داخل المدن ، فالشيخ الدردير اشترط عند البناء فوق أرض فضاء داخل المدينة الحصول على إذن من الإمام ، وهو هنا يتمثل فى القاضى ، ولكن البناء خارج المدن بعيدا عن العمران لا يحتاج إلى أى إذن بذلك^(٣) وفى هذا دافع لنشوء حركة عمرانية واسعة ، وتعمير الأراضى غير المأهولة . وإذن القاضى هنا لتنظيم التعامل على الأراضى الموات داخل المدن .

(١) سجلات محكمة الباب العالى ، سجل ١٤٤ ، مادة ٨٦٤ ، ص ٢٦٨ .

(٢) ومن أمثلة ذلك : -

سجلات محكمة الصالح ، سجل ٣٢٣ ، مادة ٧٣ ، ص ٥١ ، مادة ٦٨٨ ، ص ٢٠٧ ، مادة ١٠٧٢ ، ص ٣٢٢ .

سجلات محكمة الباب العالى ، سجل ١٣٤ ، مادة ٣٥٢ ، ص ٨٥ سجل ١٤٤ ، مادة ٢٧٦ ، ص ٨٤ .

(٣) أحمد الدردير ، الشرح الصغير ، ج ٤ ، ص ٩٤ . تحقيق مصطفى كمال وصفى ، القاهرة ،

١٩٧٤ م .

الحوائط المشتركة

نشأ عن طبيعة المناخ وتجاور المساكن بالمدينة الإسلامية أن تلاصقت البيوت ، وأصبح بينها حوائط متجاورة ، بل ومشاركة في بعض الأحيان ، مما يتسبب في خلق بعض المشاكل في حقوق الملكية ، والتعدى على خصوصيات الغير ، وهذا مادفع ابن خلدون إلى القول : "ذلك أن الناس في المدن لكثرة الازدحام ، والعمران ، يتحاشون حتى في الفضاء والهواء ، للأعلى والأسفل ومن الانتفاع بظاهر البناء ، مما يتوقع حصول الضرر في الحيطان ، فيمنع جار جاره من ذلك ، إلا ما كان له فيه حق ... وربما يدعى بعضهم حق بعض في حائطه ، أو علوه أو قناته لتضايق الجوار ... أو يدعى بعضهم على جاره اختلال حائطه خشية سقوطه"^(١) ونشأ عن التنازع بين الجيران حول الحيطان مشاكل أحيلت إلى الفقهاء ، حتى ألف بعضهم مؤلفات مستقلة حول أحكامها^(٢) .

ونتج عن التكس العمراني بمدينة القاهرة أن أصبح للحوائط قيمة عالية فقد اشترى

-
- (١) ابن خلدون : المقدمة ، ص ٢٨٧ ، طبعة دار البيان ، بيروت ، ١٩٩١ م
- (٢) وقد اشتملت بعض هذه المؤلفات أحكاما أخرى ، إلى جانب أحكام الحيطان ، كأحكام الطرق وسيل الماء ... الخ ومن أمثلة هذه المؤلفات :
- المرجى الثقفى ، كتاب الحيطان ، تحقيق محمد خير رمضان ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ١٩٩٤ م .
- عيسى بن موسى التطيلي (ت ٣٨٦هـ) كتاب الجدار ، ويوجد منه أربع نسخ مخطوطة بيانها كالتالى :
- ١- فى دار الكتب الوطنية بتونس رقم (١٥٢٢٧) .
- ٢- فى دار الكتب الوطنية بالعاصمة : الجزائر ١٢٩٢ (١) ، ١٢٩٨ (٦) .
- ٣- فى خزانة بن يوسف بمراكش ، ضمن مجموع رقم (١٣٩) .
- صنع الله بن على الحنفى ، رسالة فى الحيطان ، مخطوطة ضمن مجموع رقم (٨٢٨٤) بدار الكتب الظاهرية بدمشق .
- محمد بن حسين بن إبراهيم البارودى الحنفى ، رسالة فتح الرحمن فى مسألة التنازع فى الحيطان ، مخطوطة بدار الكتب الوطنية بتونس (٣٩٣٣) .
- وأول من أشار إلى هذه المخطوطات عبد الرحمن بن صالح الأطرم ، فى مقدمة رسالته للماجستير ، التى حقق فيها كتاب الإعلان بأحكام البنيان لابن الرامى ، وهى محفوظة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، ١٤٠٣ هـ .

الحاج عبد الله بن علي بن عبد الله من الأمير محمد الجاويش حائطا يقع في وقف جد الأخير ، وطول هذا الحائط ٢٥ ذراعا وعرضه ذراع ، وحددت وثيقة الشراء حقوق المشتري في الحائط ، وهي شق الجدر ، ووضع الأساسات ، والبناء ، والتعلي ، والانتفاع الشرعي^(١) . ونصت حجج بيع المنازل أو أجزائها على حقوقها في الحوائط المشتركة في الانتفاع بين جارين ، فقد اشترت عائشة بنت أحمد المكربل من والدها ، نصف منزل ، نصت حجة بيعه على حقوقها في حائط مشترك الانتفاع^(٢) ، وحددت إحدى الإشهارات الشرعية أحد أوجه الانتفاع المشترك للحوائط وهي إسهاد سلمان بن بدر الدين البلقاسي على نفسه ، بأن الحائط الغربي ، المجاور لمنزله الكائن بخط المقسم المبارك داخل درب الحلوانيين ، هو في ملك سليمان بن غبريال النصراني ، وأقر الأخير بأن لجاره سلمان البلقاس الحق في البناء والتركيب على الحائط المذكور بالطريقة التي يراها هو ومن يخلفه^(٣) .

وتفيدنا أحكام الحوائط المشتركة ، وبناء المنازل المتجاورة بحوائط مشتركة بينها في مجال الدراسات الأثرية ، وذلك في تأريخ الآثار غير المؤرخة ، على نحو ما نرى في منزل الميزوني وجلال برشيد ، حيث إن المنزلين بينهما حائط مشترك ، ومما يدل على أنهما بنيا في وقت واحد ، ويتأكد هذا التماثل في واجهة كلا المنزلين ، مع العلم أن منزل الميزوني على السبيل الموجود به تأريخ يرجعه إلى عام ١١٥٤هـ / ١٧٤٠م وهو ما يعنى أن منزل جلال يرجع إلى نفس التاريخ^(٤) (شكل رقم ٥) و (شكل رقم ٦) وتفيد قضايا استخدام الحوائط من قبل أحد الجيران بأن من يحمل على حائط جاره أخشاب أو حوائط ، فإن الجار المحمل عليه هو أسبق تاريخيا من جاره .

(١) سجلات محكمة الحاكم ، سجل ٧٣٨ ، مادة ١٦١ ، ص ١٥٧ .

(٢) سجلات محكمة الحاكم ، سجل ٧٣٨ ، مادة ١٢ ، ص ٥ .

(٣) سجلات محكمة الصالح ، سجل ٣٢٣ ، مادة ١٠٣٩ ، ص ٢٤٢ .

(٤) وذهب أحد الباحثين إلى أن المنزلين لمنشئ واحد وهذا أمر فيه شك إذ لا توجد تحت أيدينا وثيقة تثبت ذلك وليس معنى اشتراكهما في حائط أن ملكيتهما واحدة ، إذ كفلت القواعد الفقهية في مجال العمران مرونة تجعل من اشتراك المنازل المتجاورة عند البناء شيئا شائعا فهي توفر في مواد البناء وتزيد من متانتها ، انظر : محمود درويش ، مرجع سابق ، ص ١٢٣، ١٢٤ .

الركوب

تم اللجوء إلى حلول تتشابه مع استخدام أسلوب التحميل على جدار الجار السابق ذكره ، لزيادة مساحة المنازل المتجاورة ، وهذه الظواهر مترتبة على حقوق الجوار التي أقرها الفقهاء المسلمون ورسخت قواعدها بمرور السنين ، والركوب هو التعبير المستخدم للإشارة إلى إقامة جزء من مبنى فوق مبنى مجاور . فقد نتج عن تزايد أعداد المستخدمين لمنزل ، وكذلك الرغبة الشخصية في سعة المكان نتيجة لتوافر الأموال ، الحاجة إلى زيادة مساحته ، ببناء أجزاء جديدة ، وقد أتاح الركوب إمكانية بناء غرف إضافية ، أو جناح فوق سقف مجاور ، بعد الحصول على إذن المالك ، وبذلك يحصل الجار على مساحة إضافية في مدينة كالقاهرة اشتهرت بالتكديس العمراني في أحيائها العريقة خلال العصرين المملوكي والعثماني ، وتفيد ظاهرة الركوب في تأريخ المنشآت الأثرية إذ أن المنزل الذي استخدم حق الركوب أصبحت به أجزاء إضافية جديدة تأرخ بتأريخ لاحق ، وربما شيدت المنشأة وقد استخدم مالكيها حق الركوب من جاره وقت التشييد ، وفي كلتا الحالتين فإن المنزل الذي يتم التحميل فوقه يعتبر أقدم تاريخياً . وقد سهل الفقه أسلوب البناء هذا مما ساعد على شيوعه ، لأنه كان يجعل من الممكن شراء أو امتلاك حق البناء فوق سقف مجاور ، وكانت تلك الممارسة تسمى في مصطلحات الفقهاء "بيع الهواء" ، وهي تتمثل في الواقع في بيع حق استخدام ، أو إيجار مساحة محددة فوق سقف لمدة ٩٠ عاماً ، وكان صاحب السقف يحصل بذلك على دخل إضافي ، بينما يحصل باني الركوب على مساحة إضافية تندمج في ملكيته . وهناك عقود إيجار يقبل بمقتضاها مالك مبنى أن يؤجر لجاره سقف بيته ، ليسمح للآخر بمد بيته إلى سقف الجار . وهذا التداخل في الغرف وارد أيضاً في بعض عقود البيع ، ومنها عقد أبرم في ١١٥٧/١٧٤٤ ويتعلق ببيت به طبقة ، يوجد فوقها بناء يشكل جزءاً من ملكية أخرى^(١) وفي بيت آخر كان السلم يؤدي إلى رواق قائم فوق مبنى مجاور وهذا التداخل بين الغرف عرف منذ العصر الأيوبي إذ تشير حجة وقف أيوبية إلى ركوب خاص بدار تقع بحارة الروم السفلى بالقاهرة ، فباب الدخول في هذا البيت يفضى إلى دهليز ، تنص الحجة على أن المباني

(١) محكمة الباب العالي ، السجل رقم ٢٢٩ ، مادة ٣٤٢ ، ص ١٧٦ . نللى حنا ، مرجع سابق ،

المقامة فوقه ليست جزءاً من تلك الملكية الموقوفة ومن أمثلة أسلوب الركوب الباقية بالقاهرة طريقتان . نجد أبسطهما فى بيت إبراهيم أغا (١٠٦٢هـ/١٦٥٢م) ، فهو محاط من جوانب ثلاثة : بسبيل إبراهيم أغا فى الشمال ، ومدفن إبراهيم خليفة جنديان فى الجنوب والشرق ، ومساحة هذا البيت المبنية فى الطابق الأرضى محدودة جدا (٤٠م مربع). ويرتكز جزء من البيت فى الطابق الأول على الطابق الأرضى للمبنى الواقع شرقا ، وهو ملحق بمدفن إبراهيم خليفة جنديان .

هكذا أضيفت مساحة إلى البيت حوالى ٣٥م مربع ، أى مايعادل تقريبا مساحة البيت فى طابقه الأرضى (٧٥م مربع فى الطابق الأول) ، (صورة رقم ١٢) و (شكل رقم ٧) أما فى بيت رضوان بك بالخيامية ، فقد نفذت داخل الغرف مع المباني المجاورة بطريقة أكثر حداقا حيث شيدت الأبنية المتداخلة معا ونفذت التداخل بينهما أثناء عملية البناء، فباب الدخول إلى المبنى الكائن فى شارع دار التفاح رقم ٥ ، والملتصق ببيت شارع باب الوزير تعلوه مساكن ذلك البيت ، ونحن نرى من الخارج مدخل هذا المبنى، وفوقه نافذه بالطابق الأول ، ولا يوجد فى الواجهة مايشير إلى أن هذه النافذة تخص مبنى آخر ، وهى فى الواقع جزء من غرفة ملحقة بالمطرح الرئيسى فى بيت رضوان بك دون أن يكون هناك أى اتصال بين المبنىين^(١) . (شكل رقم ٨)

(١) نللى حنا ، مرجع سابق ، ص ١٨٣ .

ضرر الكشف

ومن الأضرار التي يمكن أن تلحق بجار: "ضرر الكشف" وهو يعنى الاطلاع على الجار عن طريق نافذة من النوافذ ، ولذا نرى في كتب الفقه أحكاما تتعلق بتنظيم فتح النوافذ ، إذ يذكر الفقيه شمس الدين محمد بن أحمد المنهاجي الأسيوطي وهو من مؤرخي وفقهاء القرن التاسع الهجري ، الخامس عشر الميلادي بمصر ، في موضوع فتح النوافذ : (إن للمالك التصرف في ملكه تصرفا لا يضر بجاره ، واختلف الفقهاء في تصرف يضر بالجار، فأجازه أبو حنيفة ، والشافعي ، ومنعه مالك وأحمد ، وذلك مثل : أن يفتح لحائطه شباكاً أو كوة تشرف على جاره ... واتفقوا على أن للمسلم أن يعلى بناءه في ملكه لكن لايجل له أن يطلع على عورات جيرانه ، فإذا كان سطحه أعلى من سطح غيره، قال مالك وأحمد : له بناء ستره تمنعه من الإشراف على جاره ، وقال أبو حنيفة والشافعي لايلزمه ذلك ، وهكذا اختلفهم^(١) .

وورد في وثيقة السباي من بيبرس الناصري مانصه : "وقام أحد نواب الحكم بتحويل ذلك الطلب إلى المهندسين من أرباب الخبرة بالعقارات وعيوبها ... المندوبين لذلك من مجلس الحكم العزيز للديار المصرية .. إلى حيث البناء القايم ... وقام المهندسان بمعاينة ذلك في يوم الإثنين ٢٤ صفر ٩٠٢ هـ وشهدا بذلك ، وهما محمد بن علي بن حسن المهندس ، المعروف بأبي زقلمه وبابن الشيخ ، وعبد القادر بن علي المهندس ... وأذن له القاضي في فعل ما قصد فعله من البناء والتعليق ، وفتح الطاقات والشبابيك ... من غير ضرر لبناء جار حكما وإذنا صحيحين شرعيين تامين معتبرين... وقام المهندسان بمعاينة ذلك في ١١ جمادى الآخرة سنة ٩٢٣ هـ ١٥٧١ م وكتبا بموافقتهما على ذلك للشيخ شمس الدين أبي عبد الله محمد عبد الكافي الشافعي، إذنا شرعيا تاما معتبرا مرضيا مستوفيا شرايطه الشرعية ، وشهد بذلك المعلم أحمد بن محمد بن عثمان بالخدمة الشريفة السلطانية المعروف بشهاب المهندس ، والمعلم أحمد بن علي بن أحمد المهندس بالخدمة الشريفة السلطانية المعروف بابن الشريفة^(٢) . وتكشف الشكوى التي تقدم بها رجب الحداد ، إلى محكمة الباب العالي في سنة

(١) الأسيوطي ، جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود ، ج ١ ، ص ١٧١ (مخطوط منشور) د. مایسة داود ، النوافذ وأساليب تغطيتها في عمائر سلاطين المماليك بمدينة القاهرة، ص ٢٣ ، رسالة دكتوراة غير منشورة ، بمكتبة كلية الآثار ، ١٩٨٠ م .

(٢) وثيقة السباي من بيبرس الناصري ، محكمة ٢٢٠ .

د. عبد اللطيف غبراهيم ، الوثائق في خدمة الآثار ، ص ٢٣٨ .

د. مایسة داود ، مرجع سابق ، ص ٢٤ .

١١٤٥هـ/١٧٣٢م ، وهو شيخ طائفة الحدادين ببولاق ، ضد جاره أحمد عن أثر ضرر الكشف على الجار ، فقد كانت الشكوى تتعلق بإحدى نوافذ بيت أحمد لكونها تطل على حوش بيته ومقعده .

وعلى أثر الكشف الذى أجرى على الطبيعة ، أمرت المحكمة أحمد بسد تلك النافذة، وفتح أخرى فى موضع أعلى ، بحيث تتلقى الغرفة الضوء دون أن يطل سكانها على حوش جاره^(١) .

وهذا يفسر لنا أحد اسباب لجوء المعمار المسلم فى العمارة الإسلامية لاستخدام وسائل الإضاءة العلوية والتي لاتضر بجار ، وتسمح بدخول الضوء والهواء كالمكلف والشخشيخة ، والمناور السماوية ، وإذا ألقينا الضوء على توزيع المناور السماوية والأفنية فى منازل رشيد ، على سبيل المثال ، سنجدها تأخذ أماكن مختلفة تبعاً لموقع المنزل ، وكذلك لتأثير حيازة الضرر بالنسبة للمنزل المجاور ، فعلى سبيل المثال يقع فناء منزل محارم فى الجزء الجنوبي من المنزل ، بينما يوجد فناء منزل التوقاتلى فى الضلع الشرقى ، وكذلك فناء منزل مكى ، وكذلك المنور السماوى بمنزلى ثابت والقناديلى، والأخير تم سد حائطه الشرقى إلى أعلى ومن المعتاد ترك الضلع المجاور للجدار بدون بناء وذلك من باب توفير نفقات البناء إلا إنه هنا اضطر لبناء الحائط حتى لاتكشف النوافذ التى تتلقى الضوء والهواء من هذا المنزل ، فناء المنزل المجاور وهو منزل طبق (صورة رقم ١٣) وفى منزل علوان اضطر المعمار للارتفاع بالحائط الشرقى الذى يطل على الجار ، إلى الطابق الأول علوى وذلك لمراعاة حفظ حق الجار .

وهو مايعنى أن منزل طبق أسبق تاريخياً من حيث تاريخ إنشائه من منزل القناديلى طبقاً لمبدأ حيازة الضرر . (شكل رقم ٩) .

(١) سجلات محكمة الباب العالى ، سجل ٢١٤ ، مادة ١٨١ ، ص ٨٥ .

طائفة المهندسين

لعب المهندسون دورا هاما فى صياغة البيئة العمرانية بمدىنتى القاهرة ورشيد فهم الذين صاغوا أحكام العمران التى قررها الفقهاء فى أنماط معمارية تتناسب مع معطيات البيئة المحلية ، وإذا كانت لم تصلنا إلى الآن تفاصيل تتعلق بدور المهندسين ، إلا أن هناك إشارات تاريخية عديدة إلى مهامهم تبين لنا الدور الذى كانوا يقومون به بوضوح^(١) ، وهذا ما أهل المهندسين ليحتلوا مركزا رفيعا فى الدول الإسلامية المختلفة حتى إن بعض السلاطين قد أصهر إليهم . وقد تزوج السلطان الظاهر برقوق ابنة المهندس شهاب الدين أحمد بن الطولونى الذى بنى مدرسة وخانقاه برقوق بشارع المعز لدين الله بالقاهرة^(٢) . وقد استعانت الجهات المسئولة بالمهندسين للفصل فى النزاعات حول العقارات ، طبقا لما قرره الشرع الشريف ، وهذه النزاعات وما ذهب إليه المهندسون العارفون بأحكام الشرع تكشف لنا جوانب عديدة من فقه العمران فى الشرع كنا سوف نجعلها لو لم تصلنا ، لأنها تمثل الاحتكاك العملى بين الفقه النظرى وفقه الواقع ، ومن المنازعات الطريفة التى سجلت فى الوقفيات واستعين فيها بمهندسين ، نزاع سبق ذكره عن فتح نافذة ، استعين فيه بالمهندس أحمد بن على ، والمهندس أحمد بن محمد بن عثمان^(٣) ومن المعروف أن النوافذ وفتحها من الأشياء التى قد تسبب ضرر الكشوف للعمائر المجاورة ، ويحتاج تحقيق هذا الضرر إلى الاستعانة بمن لهم خبرة فى هذا المجال ، والاستعانة بأهل الخبرة أمر قرره كتب الحسبة فيما عرف بالعرفاء^(٤) ، والمهندسون هنا يقومون بدور العرفاء سواء استعان بهم المحتسب ، أو السلطة المختصة ، أو القضاة ، كما حدث فى العصر العثمانى حيث تولت المحاكم مهام جديدة منها أحيانا مسئولية المحتسب ، والرقابة على المهن ، حيث إن الرقابة على

(١) حسن عبد الوهاب ، الرسومات الهندسية للعمارة الإسلامية ، مجلة سومر ، ج ١ ، ٢ المجلد الرابع عشر ، ١٩٥٨ م .

(٢) حسن عبد الوهاب ، تاريخ المساجد الأثرية ، ص ١٩٧ ، دار الكتب المصرية ١٩٤٦ م .
د . حسن الباشا ، مرجع سابق ، ص ١١٥٦ .

(٣) د . مایسة داود ، مرجع سابق ، ص ٢٤ .

(٤) الشيزرى ، عبد الرحمن بن نصر ، نهاية الرتبة فى طلب الحسبة ، ص ١٢ وقد حدد الفقهاء مسئولية المهندسين والبنائين ، انظر : د : عبد الرحمن النقيسة ، مسئولية المهندسين والبنائين ، ص ١٧٨ ، ٢٢٧ . مجلة البحوث الفقهية المعاصرة ، العدد ٢٢ ، سنة ٦ ربيع الأول ١٤١٥ هـ .

الأمر الخاصة بالبناء كانت من اختصاص المحتسب^(١) وكان المحتسب على سبيل المثال يتأكد من مدى صلاحية مواد البناء^(٢) ففرى من مهام معمار باشى (وهو شيخ طائفة المهندسين) الأمير سنقر بن على جاويش تحديد أسعار بيع الجبس ، ورقابة جودته^(٣)، وتكشف سجلات المحاكم الشرعية طبيعة العلاقة بين طائفة المهندسين ، والمحاكم التى كانت تستعين بهم لتحديد أثمان العقارات ، وأماكنها، ومدى ضررها على الجار والمار ، والتعويضات عن الضرر ، وهو ما قام بتحديد المهندسان عبد الجواد بن محمد الطويل ، وبركات بن على المهندس فى إحدى القضايا التى تولت نظرها محكمة الصالح طلائع^(٤) واستعين كذلك بالمهندسين فى الفصل فى النزاعات التى تثار حول حدود المبانى، من ذلك لجؤ محمد بن نصوح إلى محكمة الباب العالى ، لوقف تعدى عبد الغنى الأصيل ، على وقف إبراهيم أبى أصبع ، و التمس الكشف على التعدى بمعرفة المهندسين العارفين بالأبنية ، وقمطها ، وربطها ، وبعد الكشف بمعرفة كل من الشريف حجازى القرافى ، وولده الشريف محمد ، وشحاذه بن أبى النصر الطولونى، وناصر بن عبد الدايم ، اتضح أن الحاصل وكذلك قطعة الأرض الذين عليهما النزاع ، من جملة حقوق ومكان وقف أبى أصبع بمقتضى أن القمط ، والربط ، والأبنية ، متصلة ببعضها البعض فى السفلى إلى العلو ، وبنائوه القديم شاهد ودال على ذلك^(٥) ومما يسترعى الانتباه فى المهندسين المذكورين اسم شحاذه بن أبى النصر الطولونى ، وهو من أسرة الطولونى التى كان لها باع طويل فى طائفة المهندسين منذ العصر المملوكى ، ومن المعروف أن هذه المهن يتوارثها الأبناء عن آباءهم^(٦).

-
- (١) ومن ذلك مباشرة المحتسب إزالة بروز مصاطب الحوانيت فى الأسواق عام ٥٩٠هـ بناء على أمر السلطان ، د. حسن الباشا ، مرجع سابق ، ج ٣ ، ص ١٠٣٥ .
- (٢) ابن الأخوة ، معالم القرية فى أحكام الحسبة ، ص ٢٣٤ ، ٢٣٥ ، تحقيق روبن لوى ، مكتبة المتنبى ، القاهرة بدون تاريخ .
- (٣) سجلات محكمة الصالح ، سجل ٣٢٣ ، مادة ٤٥٣ ، ص ١٣٧ .
- (٤) سجلات محكمة الصالح ، سجل ٣٢٣ ، مادة ٥٨٢ ، ص ١٧٣ .
- (٥) محكمة الباب العالى ، ش ١٤٤ ، مادة ٧٤٦ ، ص ٢٢٩ .
- (٦) انظر ابن حجر العسقلانى ، إنباء العمر بأبناء العمر ، ج ٢ ص ٥٧ ن ٥٨ فى ترجمة أحمد بن محمد على الطولونى كبير المهندسين الذى توفى سنة ٨٠١هـ . تحقيق د. حسن حبشى ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية القاهرة ١٩٧٢م .

الفصل الثاني

دور الفقه الإسلامي في العمارة التجارية

تنوعت المنشآت التجارية بمدينتي القاهرة ورشيد ومنها الأسواق^(١) والقياس^(٢) والوكالات^(٣) ، ونالت الأسواق وآدابها اهتمام الفقهاء المسلمين ، لما يحدث فيها بصفة دورية من احتكاك بين مختلف طوائف المجتمع ، وانعكس هذا الاهتمام بصفة خاصة في كتب الحسبة^(٤) ، والتي نستطيع من خلالها أن نتعرف على التركيب العام

(١) السوق : مشتقة من سوق الناس بضائعهم ، وهي تذكر أو تؤنث ، والجمع أسواق .
(٢) القيسارية : كلمة يونانية أصلها "قيساريون" بمعنى السوق أطلقت بعد ذلك على الشارع التجارى فى المدن ، وقد عرفت الفسطاط القياسر ، وكانت تنسب إلى أصحابها ، أو لما يباع فيها ، واستمرت فى جميع العصور الإسلامية ، وضمت عدداً من الحوانيت وهى مشابهة للأسواق ، وكانت كل قيسارية مستقلة بذاتها ، كما كانت مستطيلة أو مربعة تصطف الدكاكين بداخلها ، وكان لها أبواب خارجية تبلغ أحيانا سبعة أبواب ، وكان يقوم على حراستها حارسان أو حارس واحد ، ويعلو هذه المحلات ربع يسكنه الأجانب وغيرهم ، وكان يلحق بكل قيسارية دورة مياه ، وحمام ، وأحيانا يكون أعلى القيسارية مسجد .
انظر ، ابن دقماق الانتصار لواسطة عقد الأمصار ، ج ٤ ، ص ٣٧ ، ٤٠ .
د. أمال العمرى ، المنشآت التجارية فى القاهرة فى زمن الأيوبيين والمماليك ، ص ١١٧ ، ١١٩ مخطوط رسالة دكتوراة ، كلية الآثار جامعة القاهرة ١٩٧٥ م .

Le Bruyn : Travels of corncille Le Bruyn T.1 ,1680 p.112 .

Etcombe : inscription arabe D'un Khan Ottoman a'Rosette (B.S.R.A.Rol .X1,2, Alex . 1942) p.115 .

محمود درويش ، مرجع سابق ، ص ٣٩ .

(٣) الوكالات : كانت كلمة الوكالة مستعملة ومنتشرة منذ أوائل العصر الفاطمى ، وهى تطلق على العمائر التى أعدت لتكون سكنا للتجار ، ولحفظ بضائعهم وقد أنشأتها الحكومة والأفراد ، على أن يكونوا من كبار التجار ، الذين يقومون بأعمال الوكالة عن التجار ومن ثم نشأ اسم الوكالة نتيجة لهذا الدور الذى يقوم به وكيل التجار ، وكانت الوكالات تتكون من فناء تحيط به أروقة وغرف لتخزين البضائع تعلوها غرف لإقامة التجار ، وكان يلحق بالوكالة مسجد .

انظر : د. أمال العمرى ، مرجع سابق ، ص ١٦٦ ، ١٦٨ .

د. أمال العمرى ، أضواء على المنشآت التجارية فى مصر المملوكية ، ص ٦٩ مجلة كلية الآثار - جامعة القاهرة - الكتاب الذهبى ، ج ٢ . ١٩٧٨ م .

د . صالح لمعى ، التراث المعمارى الإسلامى فى مصر ، ص ٥٩ ، ٦٠ ، دار النهضة العربية ، بيروت ١٩٨٤ م .

(٤) تعرف الحسبة بأنها أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ، ونهى عن المنكر إذا ظهر فعله . وكان يقوم بهذه الوظيفة فى الدولة الإسلامية شخص يطلق عليه المحتسب .

لأسواق المدن الإسلامية ، وعلى توزيعها داخل المدينة طبقا لما تحويه هذه المؤلفات من معلومات ثرية تعكس مدى خبرة المسلمين في هذا المجال ، وقد طبق فيها العديد من القواعد الفقهية كقاعدة "لا ضرر ولا ضرار" ، و "سد الذرائع" ، وغيرها من القواعد الفقهية المتعلقة بحركة العمران بالمدن الإسلامية^(١) .

وبناء الأسواق عند فقهاء المسلمين مندوب ، وعللوا ذلك بأن الناس يحتاج بعضهم إلى مافى يد البعض الآخر ، وهذا لا يتم إلا بالبيع غالبا ، وحتى لا يتكلف الناس مشقة البحث عن تلك الحوائج ومعرفة أصحابها ، اقتضت الحكمة أن يكون لهم مكان عام معروف يقصده الناس من البائعين والمشتريين بمختلف أنواع السلع ، فيسر ذلك على الناس أمورهم ومعاشهم . فندب بناؤه ليملكه من سبق إليه قبل أن يخصصها ولي الأمر لأشخاص معينين أو لمصالح أخرى ، وتحفظ به السلع ، ويحتمى بينائه من الحر والبرد والمطر ، ومن سطوة السراق^(٢) . ومن هنا نستطيع أن نفسر من خلال التحليل الفقهي السابق ، التوزيع المكاني للأسواق داخل مدينتي القاهرة ورشيد، فقد خصصت أماكن بعينها لتكون أسواقا دون غيرها . ودعم ذلك مبدأ الخصوصية الذي قام إلى خصوصية بعض الأماكن بحيث لا يستطيع كل الناس ارتيادها، وهذا ماسبق وأن توسعنا في بيانه في الفصل الأول .

ونستطيع أن نطبق ماورد في كتب الحسبة والفقهاء الإسلامى على أسواق مدينتي القاهرة ورشيد . وهو ماسوف نفضله في النقاط التالية :

= انظر : الماوردى ، أبى الحسن ، الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، ص ٢٤٠ ، مكتب الحلبي ، القاهرة ١٩٦٦ م .

(١) ومن كتب الحسبة التي تم الاستعانة بها لوضعها التصور التطبيقي للحسبة في مدينتي القاهرة ورشيد :-

- الشيزرى ، عبد الرحمن بن نصر ، نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، تحقيق الدكتور السيد الباز العرينى ، دار الثقافة ، بيروت ، ط ٢ . ١٩٨١ م .

- ابن الأخوة ، محمد بن محمد بن أحمد ، معالم القرية في أحكام الحسبة ، تحقيق روبن لوى ، نشر مكتبة المتنبي ، القاهرة . بدون تاريخ .

- ابن بسام ، محمد بن أحمد ، نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، ضمن كتاب ، فى التراث الاقتصادى الإسلامى ، بيروت ، دار الحدائثة . ١٩٩٠ م .

- السنامى ، عمر بن محمد بن عوض ، نصاب الاحتساب ، تحقيق د. مريزن سعيد عسرى ، مكتبة الطالب الجامعى ، مكة المكرمة . ١٤٠٥ هـ ، ١٩٨٥ م .

(٢) إبراهيم بن محمد بن يوسف الفايز ، مرجع سابق ، ص ١٥٨ .

التوزيع المكاني

هناك اعتبارات عديدة حكمت توزيع الأسواق على مختلف مناطق مدينتي القاهرة ورشيد ، ابتداء من مركزى المدينتين حتى أطرافهما ، كما تحكم نوعية المنشآت التجارية التي يمكن أن توجد بجوار بعضها البعض ، وأهم هذه الاعتبارات مايلي :-

١- حاجات السكان المتكررة ، والضرورية ، لبعض السلع تتطلب وجود أسواق معينة في جميع قطاعات المدينة دون استثناء مع تركز لها في الشارع الرئيسي ، ولهذا نجد تركز حوانيت الشماعين ، والكتبين ، والشرايشين ، والصاغة ، والنحاسين ، وغيرها بهذا الشارع بمدينة القاهرة ونجد نفس الأمر في مدينة رشيد فنجد على طول القصبة العظمى تمتد حوانيت الحرف من كافة الطوائف مثل : الحدادين ، والنحاسين ، والبخانقيين ، (وهم صناع الطواقي والكوافي) ، والأساكفة، والعقادية ، وغيرهم من أرباب الحرف .

ولتلبية احتياج الأحياء من السلع كان يلحق بكل حي سوق يلبي متطلباته ، ومن هذه الأسواق حارة برجوان ، والذي يحدد مكانة المقريزي بأنه في الحد القبلي من حارة برجوان أى أن هناك تحديداً مكانياً للسوق الذي يرتاده أهل الحارة الساكنون فيها .

وهذا يعنى أن السوق يقع في مكان عام من الحارة وهناك خصوصية لمساكن الحارة تم احترامها عند تحديد مكان السوق ، ويعطينا المقريزي فكرة عامة عن هذا السوق فيذكر أنه أدرك سوق حارة برجوان وهو أعظم أسواق القاهرة ... "بالحارة فرنان ولها السوق الذي لا يحتاج ساكنها إلى غيره ، وكان هذا السوق من سوق.خان الرواسين ، إلى سوق الشماعين ، معمور الجانبين بالعدة الوافرة من يباعى لحم الضأن السليخ ، وبياعى اللحم السميط ، وبياعى اللحم البقرى ، وبه عدة كثيرة من الزياتين ، وكثير من الجبانين ، والخبازين ، والعطارين ، والخضرين ، وكثير من يباعى الأمتعة... الخ^(١) وكذلك كان يوجد بحى الأزبكية الذى أنشأه الأمير أزبك من طخطيط سوق خاص به ، منفصل عن المنطقة السكنية تباع فيه شتى السلع^(٢) .

(١) المقريزي ، الخطط ، ج ٢ ، ص ٩٦ ، ٩٧ .

(٢) ابن إياس ، محمد بن أحمد ، نزهة الأمام فى العجائب والحكم ص ٢٥٩ : ٢٧١ . تحقيق د .

محمد زينهم عزب ، مكتبة مدبولى ، ١٩٩٥ م .

وهذا يؤكد المستويات التى سبق وأن ذكرناها فى الفصل الأول من تعدد مستويات الشوارع بالمدينتين حيث توجد شوارع عامه وهى التى نرى فيها فى القاهرة ورشيد تركز الأسواق العامة للمدينة ، وقد تقع أسواق الأحياء بين الشوارع العامة ، ومستوى العام الخاص من الشوارع وهو مستوى أكثر خصوصية من الشوارع العامة ، أما الشوارع الخاصة فلا يوجد بها أسواق ولكنها خاصة للسكنى فقط .

ومن هنا تتضح لنا الجغرافيا السكنية فى المدينتين ، وهى جغرافيا مرتبطة بعوامل ثابتة فى البنية الحضرية للمدينة ، حيث يشكل الشارع العام مركز تلك البنية . وكان ذلك الشارع الذى يقطع المدينتين من شمالهما إلى جنوبهما ، الموقع الذى تتركز فيه النشاطات الاقتصادية الرئيسية ، وأهم المباني العامة . وعلى وجه العموم كانت المناطق السكنية فى المدينة تتميز عن المناطق التجارية بكل وضوح . وهذا ناتج أيضا عن إعطاء الطريق حقه من حيث السعة والوظيفة ، والآداب ، وعدم إلحاق الضرر بالغير بأى وجه من الوجوه عملا بالحديث النبوى الشريف : "لا ضرر ولا ضرار" وهو مبدأ عام تقوم عليه كل المعاملات والسلوكيات بين سكان القاهرة ورشيد ، لذلك لا يكاد يخلو كتاب فقه من باب نفى الضرر^(١) .

٢- بعض الحرف تقتضى طبيعتها أن تكون أماكن وجودها خارج المدينة أو على أطرافها الحدودية . وهكذا كانت أسواق المنتجات الواردة من الأرياف تقع بالقرب من الأبواب فى أراضى خالية تسمى "رحبة" ، أو "عرصة" ، أو "رقعة" ، وكانت أسواق الخراف والمذابح تقع أيضا بالقرب من حدود القاهرة ، ومن أشهرها مذبح الحسينية الذى كان يقع خارج باب النصر^(٢) ، وأقيمت أنشطة أخرى مزعجة أو ملوثة (تخرج روائح كريهة أو دخان) بعيدا عن المدينة مثل : المدايح ، وأفران الفخار . وكان احتياج بعض الأنشطة لمساحات واسعة يدفعها إلى اختيار مواقعها فى الأطراف : وهكذا أقيمت صناعة الحصير فى جنوب شرق القاهرة (حى الحصرية)^(٣) .

(١) د . فريد بن سليمان ، الفقهاء والمدينة ، ص ٨٨ ، المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية ، العدد التاسع والعاشر . أغسطس ١٩٩٤ م .

(٢) أندريه ريمون ، فصول من التاريخ الاجتماعى للقاهرة العثمانية ، ص ٢٧٥ ، ترجمة زهير الشايب ، نشر مؤسسة روز اليوسف . ١٩٧٤ م .

ترجمة أيمن فؤاد سيد ، مكتبة الخانجي ، ١٩٨٨ م .

(٣) أندريه ريمون ، القاهرة ، تاريخ حاضرة ، ص ٩٩ .

ونجد نفس الشيء في رشيد فنجد في أقصى جنوب المدينة المذبح ، ومحارق الجير، وسوق الفحاميين ، وهي أنشطة ملوثة للبيئة وتسبب أضرارا للسكان^(١) . وكذلك تركزت دوائر الأرز جنوب المدينة وهي من الأنشطة الصناعية التي تحتاج إلى أماكن خاصة .

وصنفت الحوانيت في أسواق المدينتين تصنيفا يمكن من مراقبة السوق ، ويسهل على المشتري الوصول إلى حاجته ويدفع إلى التنافس على النحو التالي :-

التخصص

لقد صنفت التجارات في أسواق المدينتين تصنيفا تجاريا يعتمد على التخصص ، وبينت كتب الحسبة ذلك ، حيث يخصص لأصحاب كل حرفة جانب من السوق ، سواء على امتداد الشارع الأعظم ، أو الشوارع الجانبية المتفرعة منه على هيئة حوانيت متراصه تضم أصحاب كل حرفة أو تجارة ، يعرضون صناعتهم فيها ، فإن ذلك لتضادهم أوفق ، ولصناعتهم أنفق ، وذلك مما يدفع إلى التنافس في المعروض من التجارات ، كما يسهل وصول المشتري إلى حاجته بيسر وسهولة^(٢) .

وعرفت مدينتنا القاهرة ورشيد الأسواق المتخصصة ، وانعكس هذا التخصص على مسميات الأسواق بهما ، ففي القاهرة^(٣) نجد سوق المرحلين الذي يباع فيه رحالات الجمال، وسوق الشماعين وسوق الدجاجين ، وسوق المهامزين^(٤) . وكذلك في أسواق رشيد التي عرفت الأسواق المتخصصة أيضا على طول شارعها الأعظم والشوارع المتفرعة منه . ومنها سوق القفاصين وهم صناع الأقفاص ، والصاغة ، والحدادين والخواصين وهم صناع السلال... الخ .

(١) عن أسواق مدينة رشيد في العصر المملوكي وتوزيعها في المدينة انظر :

Laurent D'arrioux , Memories Du Chervelier D' arviex , p216 . Paris .

1635 .

(٢) الشيزري : مصدر سابق : ص ١١ .

ابن بسام : مصدر سابق ، ص ٣٢٦ .

(٣) المقرئزي : الخطط ، ج ٢ ، ص ٩٤ ، ٩٥ ، ٩٦ .

(٤) المهماز : حديدة في مؤخر حذاء الفارس يهزم بها الفرس .

ابن دريد : أبو بكر محمد بن الحسن الأزدي ، صفة السرج واللجام ، ص ٨٧ . تحقيق

د.عفاف مهدي محمد . نشر معهد المخطوطات العربية ، القاهرة ١٩٩٢ م .

التجاور

وفى ضوء التخصص الذى قامت عليه الأسواق واختصاص كل سوق بسلعة معينة ، ظهر مفهوم التجاور فى السلع المتشابهة ، أو السلع التى يكمل بعضها بعضا ، وقام هذا المفهوم على المجانسة بين السلع ، وفى هذا يذكر الشيزرى "ومن كانت صناعته تحتاج إلى وقود نار ، كالحباز والطباخ والحداد ، فالمستحب أن يبعد حوانيتهم عن العطارين والبزازين ، لعدم المجانسة بينهم وحصول الضرر^(١) . ومن هنا أصبح من الطبيعى أن تتجاور أسواق المطاعم فى محيط عمرانى واحد ، أو متقارب ، وهذا ما وجد على سبيل المثال فى سوق باب الفتوح بالقاهرة ، فهو سوق كان معمور الجانبين بحوانيت : اللحامين ، والخضريين ، والفامين ، والشرايحية ، وغيرهم . ويذكر المقريزى فى خططه^(٢) أنه من أجل أسواق القاهرة وأعمارها يقصده الناس من أقطار البلاد لشراء أنواع اللحوم الضأن والبقر والمعز ولشراء أصناف الخضروات ومن الملاحظ قرب هذا السوق من مذبح الحسينية ، وهو ما يعنى سهولة نقل اللحم من المذبح إلى هذا السوق ، دون الحاجة إلى الولوج إلى داخل المدينة ، وهو ما قد يسبب ضررا للمارة .

ونرى هنا تسهيلا على المترددين على السوق لتوافر كافة المطاعم فيه . وفى رشيد نجد وضعا مماثلا فى سوق الخضار ، والذى يتفرع من الشارع الأعظم بالمدينة ، فقد انتشرت به حوانيت بيع الخضروات ، والفواكه ، وما زال هذا السوق فى مكانه إلى اليوم . ونجد قاعدة التجاور هذه مثلا فى أسواق اللبوسات فى القاهرة ، وفى سويقة^(٣) أمير الجيوش عدة حوانيت فيها الرفاؤون ، والحباكون ، وعدة حوانيت للرسمين ، وللخياطين ، والخلعيين ، وياع فى هذا السوق أيضا سائر الثياب المخيطة ، والأمتعة من الفرش ، وكان يباع فيه أيضا المغازل والكتان وفى السوق المجاور له ، وهو سوق الحملون الصغير ، كان يوجد البزازون وهم كما يذكر المقريزى الذين يبيعون ثياب الكتان من الخام الأزرق ، وأنواع الطرح ، وأصناف ثياب القطن وفى هذا السوق عدة من الخياطين وعدة من البابية المعدين لغسل الثياب وصقالها^(٤) .

(١) الشيزرى ، مصدر سابق ، ص ١١ ، ١٢ .

ابن بسام ، مصدر سابق ، ص ٢٢٦ .

(٢) المقريزى ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٥ .

(٣) السويقة : تصغير السوق .

(٤) المقريزى ، مصدر سابق ، ص ٩٥ .

ونجد وضعا مماثلا فى رشيد ، ولكنه أكثر وضوحا حيث يتجاور فى شارع الشيخ قنديل ، وهو أحد الشوارع الرئيسية الموازية للشارع الأعظم بالمدينة ، سوق بائعى الأكفان، وتجار الثياب ، والكتان ، والطرح ، وأصناف ثياب القطن ، وتجار الجوخ ، والفراء ، وتجار الثياب القديمة (الخلعيين) إلى جانب الخياطين والحريين .

وتتجاوز أيضا أسواق المصنوعات المخصصة لغرض معين مثل أسواق مستلزمات الخيل التى وجدت متجاورة فى القاهرة ، فسوق المهامزين يجاور سوق اللجميين^(١) ، بل ونجد أيضا فى سوق المرحلين وهو سوق خاص برحالات الجمال وأقتابها سائر ماتحتاج إليه الجمال من مصنوعات^(٢) وفى رشيد أيضا يتجاور سوق اللجميين ، وسوق صناع رحالات الجمال، وبائعى ستور الهوادج المعروفون بالأنمطين^(٣) .

(١) المقريزى ، مصدر سابق ، ص ٩٥ .

(٢) المصدر السابق ، ص ٩٧ .

(٣) د. محمود درويش ، مرجع سابق ، ص ٧٠ .

قواعد التجاور

إن تجاور الأسواق المتخصصة التي يحوى كل سوق منها سلعة بذاتها ، أو تجاور الأسواق مع المناطق السكنية ، تحكمه قواعد شرعية مستمدة من أصول التشريع الإسلامى، فنوعية المنشآت التجارية التي يمكن أن توجد بجوار بعضها البعض محكومة بالقاعدة الشرعية "لا ضرر ولا ضرار" .

من هذا المنطلق نلاحظ فى أسواق مدينتى القاهرة ورشيد عدم تجاور العطارين وبائعى البز ، مع الخبازين أو الحدادين ، لعد المجانسة بينهم من جهة ، وحصول الأضرار من تجاورهم من جهة أخرى ، وكذلك فى موقع بائعى الأسماك بمعزل عن السوق تجنبا للروائح ، ومن هنا نجد مكان سوق السمك فى مدينة رشيد إلى الغرب من المدينة بمعزل عن أسواقها وذلك فى الشارع الذى يعرف حاليا بشارع طاحون التلايت ، وبالقرب منه أفران شى الأسماك والتي مازال بعضها يعمل إلى اليوم ، وهى محصورة فى الشوارع الواصلة بين شارع الشيخ قنديل وبين شارع طاحون التلايت^(١) .

وقد تتطلب بعض الحرف توزيع حوانيتها على المدينة بما يضمن سهولة حصول المشترين على حاجاتهم منها ، كالفرانين الذين يفرقهم المحتسب على الدروب ، والمحال، وأطراف البلد ، لعظم حاجة الناس إليهم^(٢) . ونستطيع أن نلمس ذلك من خلال سجلات المحاكم الشرعية فى القاهرة العثمانية ، التى توضح لنا مدى انتشار الأفران فى المدينة^(٣) ، بل تكشف إحدى القضايا عن تدخل المحتسب لوقف إنقاص وزن رغيف العيش من ١٠ أواق إلى ٨ أواق من قبل فرن بخط أسفل الربع الظاهرى^(٤) .

وتضمنت إحدى الوقائع التى نظرت أمام المحكمة الصالحية تعهدا أخذه ناظر الحسبة الشريفة بمصر الأمير سليما أغا ، على الشريف على بن الشريف سلمان الحسنى

(١) عباس السيسى ، رشيد المدينة الباسلة ، ص ٢٨ . دار الدعوة ، ١٩٧٩ م .

(٢) الشيزرى ، مصدر سابق ، ص ٢٤ .

(٣) سجلات محكمة الصالح :

- سجل ٣٢٣ ، مادة ١٠٢ ، ص ٣٠٠ .

- سجل ٣٢٣ ، مادة ٢٨٣ ، ص ٨٤ .

- سجل ٣٢٣ ، مادة ٣٣٩ ، ص ٩٩ .

(٤) سجلات محكمة الصالح ، سجل ٣٢٣ ، مادة ١٠٢٤ ، ص ٣٠٧ .

شيخ معلمى القضايين ومعلمى القضايين بالقاهرة بتوفير اللحوم لبائعيها الموزعين على الأخطاط التالية : باب الزهومة وباب اللوق ، وسويقة السباعين ، وباب الخرق ، وسفل الربع الظاهرى ، والصلبية ، وباب التعهد ، وتم أخذ تعهد أيضا على المعلم حسن البلقى بالأيذبح خارج المذبح السلطانى ، وأن يبيع اللحوم بالسعر المحدد . هكذا نرى أثر وظيفة الحسبة فى مجتمع القاهرة العثمانية^(١) .

أرباب المقاعد

جرى العرف فى المدن الإسلامية على أن يقوم بعض الباعة بحيازة مكان مالوقت معلوم فى الأسواق ، أو الساحات العامة ، أو الطرق الواسعة للبيع ، فهؤلاء الباعة يسيطرون على المكان ويستخدمونه بإحضار قطع من الأثاث لوضع سلعهم عليها أو فقط بتمييزه بجوانبهم ، ولكنهم لا يملكون ذلك المكان . وجمهور الفقهاء يعرفون هذا المبدأ بحق الاختصاص^(٢) . وهؤلاء الباعة يعرفون بأرباب المقاعد .

وعرفت القاهرة أرباب المقاعد وكان أولئك يبيعون مختلف البضائع من المأكولات ، والمشروبات ، والفواكه ، والخضروات ، أو الخواتم والأساور ، وغيرها من لوازم زينة النساء ، وفى سوق السلاح كان أولئك الباعة من أرباب المقاعد يفتشون السوق أمام حوانيت بيع السلاح وحوانيت الصيارفة ... وقد وجد فى القاهرة فى العصر المملوكى سوق بأكمله خصص لهذا النوع من الباعة وهو (سوق القفصيات) الذى كان الباعة يجلسون فيه ، تجاه القبة المنصورية ، على تخوت عليها أقفاص صغيرة (قفصيات) من الحديد ، وقد شبك عليها الخواتم والفصوص ، وأساور النساء وخلاخيلهن وغير ذلك ، وكان أولئك الباعة يستأجرون الأرض التى يجلسون عليها من المشرف على البيمارستان المنصورى والذى كان السوق يقع فى فناءه^(٣) . ثم نقل هذا السوق إلى مكان جديد بالقرب من الصاغة سنة ٨٣٣هـ^(٤) . وحدد الفقهاء دور الدولة بالنسبة لهؤلاء الباعة ، هذا الدور الذى يقتصر على فض المنازعات التى تقع بينهم وليس لها حق منعهم من الجلوس ، إلا إذا أضروا بالطريق أو المارة^(٥) .

(١) سجلات محكمة الصالح ، سجل ٣٢٣ ، مادة ٢١٩ ، ص ٦٤ .

(٢) انظر ص : ١٠٣ .

(٣) انظر : ص ١٠٩ .

(٤) المقرئى ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٣ ، ٩٥ .

(٥) ابن الحاج ، أبو عبد الله محمد بن محمد العبدرى الفاسى ، المدخل إلى الشرع الشريف ،

ج ٤ ، ص ٢٢ . القاهرة ١٣٤٨هـ .

آداب السوق

ويرتبط بالتنظيم العمرانى للأسواق فى مدينتى القاهرة ورشيد الإهتمام بالآداب العامة ، وهو أمر شددت عليه كتب الحسبة وكان محل نظر واهتمام الفقهاء المسلمين، وقد أثار تردد النساء على الدكاكين فى الأسواق ، وممازحة الباعة لمن استياء أحد الفقهاء فى العصر المملوكى^(١) ، وكثيرا ماأثارت المناقشات فى الدوائر الحاكمة بحضور الفقهاء والقضاة لمنع النساء من ارتياد الأسواق ، لاسيما فى أوقات الأزمات الاقتصادية أو الأوبئة. وهو مايكشف عن المفاهيم الأخلاقية التى كان أهل ذلك الزمان يفسرون بها أسباب الكوارث والشدائد^(٢) .

وقد كان اختلاط التجار بالنساء وخروج ذلك عن الآداب العامة محل شكوى أمام المحاكم الشرعية العثمانية بالقاهرة ، فقد اشتكى الزينى مصطفى ، والناصرى محمد بن مصطفى ، وبالى بن دسترى النصرانى ، على بالى النصرانى بأنه من أهل الفساد ويجتمع فى محله بالنساء ويخرج معهن عن حدود الأدب ، وبعد سماع الشهود أمر القاضى بتعزيزه وكان ذلك فى ١٠ صفر سنة ١٠١١هـ / ١٦٠٢م^(٣) .

وقد حاولت السلطات فى العصر العثمانى الحد من تواجد النساء فى الأسواق فى فترات الأزمات . ويذكر الجيرتى بالأخص النداءات الصادرة عن السلطات فى عام ١٢٠٠هـ / ١٧٨٥م والتى منعت النساء من التردد على الجواهرجية والأسواق ، إلا للضرورة القصوى ، ثم صدور أمر صارم يمنع النساء من الذهاب إلى الأسواق ، مع تهديدن بالشنق اذا أقدمن على ذلك ، وإن كان الجيرتى قد أوضح أنهن لم يبالين بذلك إطلاقا^(٤) .

وبعض النساء كن يفضلن أحيانا إرسال شخص آخر ، خادم إذا كان لديهن ، أو شاب من أفراد العائلة . وكان "على" ، الفتى البالغ من العمر ١٤ سنة ، يقوم بالتسوق من أجل أمه الدمشقية المطلقة . وقد رفض عرض والده بالإقامة لديه لأنه كان يتولى الذهاب إلى السوق لكى يحضر لها مايلزمها^(٥) .

(١) ابن الحاج ، أبو عبد الله محمد بن محمد العبدرى الفاسى ، المدخل إلى الشرع الشريف ، ج٤ ، ص٢٢ . القاهرة ١٣٤٨هـ .

(٢) قاسم عبده قاسم ، عصر سلاطين المماليك ، ص٦٨ . دار الشروق ، القاهرة ، ١٩٩٤م .

(٣) سجلات محكمة الصالح ، سجل ٣٢٣ ، مادة ٩٠ ، ص٢٩ .

(٤) الجيرتى ، عجائب الآثار ، ج١ ، ص٦٣٥-٦٣٧ .

(٥) سجلات محكمة الباب العالى ، سجل ١١٧ ، مادة ١٨٦٥ ، ص٤١٢ .

حركة العمران

والسؤال الذى يطرح نفسه هل كانت المدينتان جامدتين ، لم تستجيبا لمتطلبات التطور العمرانى والحضارى الذى يطرأ بمرور الوقت ؟ وهل كانت الأحكام الفقهية جامدة لا تستجيب لهذه التحولات ؟ إن الإجابة على ذلك تجعلنا نطلع على ما كتبه المقرئى فى خططه والتى يصف فيها ماضى مدينة القاهرة لينتهى معظمه عن التغير الوظيفى والبنائى فى القاهرة . فيقول مثلا فى وصف خطط خان الوراقه أنه يشتمل الآن على عدة مساكن ، وبه طاحون ، وقد كان موضعه قديما اصطبلا . كما يصف الكثير من المنازل التى تحولت إلى مدارس ، ويصف الأسواق التى تغيرت ، كسوق الحرير الذى أصبح سوقا للصاغة . ويقول فى وصف إحدى القيساريات : " وفى هذا السوق على يمينه السالك قيسارية يعلوها ربع كانت مدة سوقا يباع فيه الكتب ثم صارت لعمل الجلود " . رأيت كيف أن المقرئى يقدم لنا فى خططه صورة واضحة لحركة العمران فى مدينة القاهرة .

وأعطى فقه البنيان صورة شرعية لحركة العمران فى مدينتى القاهرة ورشيد ، وهذه الحركة قل أن نجدها فى القوانين المعاصرة . ويتضح هذا فيما استخدمه الفقهاء من عبارات مثل نقل ، رفع ، تحويل .

ويتضح لنا هذا من خلال نوازل الونشريسي مثلا الخاصة بما يعرض عليه من وقائع تتطلب نقل مبنى لضرر شديد يسببه ، أو تحول منطقة من نشاط إلى آخر الخ .

ومن ذلك نقل المدابغ وهى من المنشآت التى كانت تقام فى أطراف المدن للضرر الشديد الذى ينتج عنها ، فقد جاء فى نوازل الونشريسي سئل ابن زيتون عن مسجد قديم خرب ما حوله من الدور فجعلت دورا للدبغ ثم بعد زمان قام محتسب وقطع تلك ونقلت إلى خارج البلد ، ثم أراد الآن بعض أهل تلك الدور عودها دورا للدبغ ، فمنعهم أهل المسجد وقالوا تدر كنا الأنتان ، والقاذورات ، ويلحق المسجد بعض ذلك مع قدمه . فأجاب : ليس عليهم إعادة الدور للدبغ إذا كان ربح الدبغ و تنته مؤذيا لأهل المسجد : قيل ولو طال أمد عمارتها فلا بد من قطعها إذ لا حيازة على الأحباس كإقطاع الطرق ونحوه" (١) .

(١) الونشريسي ، أحمد بن يحيى ، المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب ، ج ٨ ، ص ٤٤٦ خرجة جماعة من الفقهاء بإشراف د . محمد حجي ، دار

الغرب الإسلامى - بيروت ١٤٠١هـ / ١٩٨١ م .

وانظر : حول قاعدة لاضرر ولاضرار ، ص ١٨ .

وشهدت القاهرة العديد من أعمال العمران التي هدفت إلى الحفاظ على البيئة العمرانية من التلوث الناتج عن المنشآت الصناعية ، وكذلك استجابة واضحة لحركة العمران نتيجة للتوسع العمرانى الذى طرأ على المدينة ، ونفذت أغلب هذه المشروعات فى القرن ١١هـ / ١٧م .

وأهم هذه المشروعات هو مشروع نقل المدابغ من المنطقة التى كانت تقع جنوب باب زويلة ، خارج القاهرة حيث عمر مكانها مسجد ، وعمائر أخرى ، بينما أنشئت مدابغ جديدة خارج القاهرة على الطريق الواصل بين القاهرة وبين "بولاق أبو العلا" بالقرب من قنطرة قدادار ، وهذا المكان فى ذلك الوقت كان يبعد عن الكتلة العمرانية للمدينة ولايسبب أى أضرار للبيئة ، ولا للمحيط العمرانى للمدابع الجديدة ، على العكس من الموقع القديم الذى أصبح يقع فى وسط الكتلة العمرانية للقاهرة ، بينما حينما أنشئت القاهرة فى العصر الفاطمى كان يقع خارج المدينة^(١) . وقد تبقت بعض الأنشطة التى ترتبط بالمدابغ فى أماكنها لعدم إضرارها بالبيئة ، وهى شاهد عيان حى على ماكان فى هذا المكان من صناعة ضارة بالبيئة ، مثال ذلك تجار وصناع الجلود (القوافين) فى قصبة رضوان ، وصناع البرادع فى سوق السروجية ، وصناع القرب فى القرية . وهذه الحرف وإن كانت تؤكد مبدأ التخصص فى المدينة الإسلامية ، فهى تؤكد كذلك مبدأ التجاور بين الحرف والأنشطة التى تتكامل مع بعضها البعض فالمدابغ كانت تجاور السليخانات التى تقع إلى جنوب المدينة ، وهى مصدر الجلود ، وهذه الصناعات التى كانت تقوم على الجلود المدبوغة كانت تجاور المدابغ^(٢) وهذا يؤكد لنا أن البنية العامة لمدينة القاهرة تبدو كما لو كانت تسير وفق تنظيم منطقى هيأته أحكام الفقه الإسلامى التى سبق تفصيلها .

وشهدت هذه المنطقة أيضا مشروعا آخر أثر فى بنية هذا الحى وهو مشروع رضوان بك الفقارى الذى شيد حوانيت على طول قصبة القاهرة العظمى ، وترأصت على جانبي القصبة ، وسقف أعلى الحوانيت بسقف خشبي تتخلله فتحات للإضاءة

(١) سجلات محكمة الباب العالى ، سجل ٧٣ ، مادة ١٣ ، ص ٥ ، ٦ وهى وثيقة هامة تثبت عملية نقل المدابغ سنة ١٠٠٨هـ / ١٦٠٠م . وتكررت حوادث نقل المدابغ وأحكامها فى مؤلفات الفقهاء المسلمين الذين كانوا يحددون النقل من عدمه طبقا للضرر الحادث . انظر على سبيل المثال ، الونشريسى ، المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب ، ج ٨ ، ص ٤١٢ ، ٤٤٦ . دار الغرب الإسلامى ، بيروت .

(٢) أندريه ريمون ، فصول من التاريخ الاجتماعى للقاهرة ، ص ٧٥-٧٦ .

والتهوية وذلك سنة ١٠٤٧هـ / ١٦٣٧م . بهدف حماية البضائع ، والناس ، والمارة ، من حرارة الشمس صيفا ، ومن المطر شتاء . وهذا المشروع جاء ليكون صورة من صور تزايد أهمية هذا الحي بعد نقل المدابغ منه . وكذلك استجابة للتوسع العمرانى لأسواق القاهرة . فقد بلغ سكان هذا الحي فى القرن ١٨م ١٠٠,٠٠٠ نسمة ، بنسبة ٣٨٪ من سكان القاهرة البالغ عددهم آنذاك ٢٦٣,٠٠٠ نسمة^(١) .

وشهدت القاهرة فى القرنين ١٧م ، ١٨م أضرارا بالغة نتيجة لوقوع حوانيت البارودية فى حي الباسطية بالقرب من باب زويلة ، وفى عام ١٦٧١م شب حريق فى محلات سوق البارود تسبب فى خسائر فادحة ، وفى موت العديد من الضحايا ، وهنا أمرت السلطات بنقل السوق إلى المحمودية بجوار الرملة وهو حي أقل ازدحما ، وقريب من القلعة مركز حكم البلاد آنذاك ، ولكن ما إن أعيد بناء حوانيت الباسطية حتى عاد تجار البارود ليقموا فيها مما أدى لراحة سكان الرملة الذين لم يكن فى مجاورة أولئك التجار لهم ، ما يمكن أن يعث على الطمأنينة . ولكن بعد ذلك بسنوات، وفى عام ١٧٠٣م وبعد حريق ثان فى البارودية تقرر نقل تجار وصناع البارود -نهائياً هذه المرة- إلى الرملة^(٢) .

(١) جمال عبد الرؤوف عبد العزيز ، عمائر رضوان بك بالقاهرة ، ص ٥٢ . رسالة دكتوراة كلية الآثار جامعة القاهرة ١٩٩٠م .
(٢) أندريه ريمون ، مرجع سابق ، ص ٧٩ .

الوكالات

تعتبر وكالة السلطان قايتباى بالأزهر ٨٨٢هـ / ١٤٧٧م ، من أروع نماذج الوكالات التى تعود للعصر المملوكى ، وقد راعى المعمار فيها قواعد الفقه الإسلامى ، فالتزم المعمار بالوظيفية حيث راعى الفصل التام بين الأنشطة التجارية والخدمات بالطابق الأرضى وبين الوحدات السكنية بالطوابق العلوية . كذلك تم الفصل بين مدخل الوكالة فى محور الواجهة الشمالية الشرقية المطللة على الشارع . بينما نظمت ثلاث مداخل منفصلة للربع العلوى^(١) فى أقصى طرفى الواجهة . وقد عولجت المداخل إلى الأجنحة السكنية بطريقة عادية ، وحجمها جاء مناسباً لاستخدامه من قبل أفراد معدودين هم سكان الربع والمترددون عليهم فقط ، بينما تميز مدخل الوكالة بتشكيله بقوسرة عميقة معقودة بعقد مدائنى مقرنص ، وهذا العقد ذو فتحة كبيرة نسبياً ، لسهولة دخول وخروج الدواب المحملة بالبضائع . وقد ألحق بالوكالة سبيل عولج معالجة معمارية مختلفة عن باقى واجهة المنشأة والهدف من ذلك تأكيد الكتلة البنائية الخاصة به ، وإلحاق سبيل بهذه المنشأة يهدف إلى توفير المياة للمارة فى الشارع الواقع خلف الجامع الأزهر ، وكذلك للمترددون على الوكالة . ونرى ملامح الخصوصية فى معمار هذه الوكالة فى الفصل بين الوحدات السكنية وبين الأنشطة التجارية يجعل مداخل الوحدات السكنية مستقلة بذاتها (شكل رقم ١٠) . أما وكالة الغورى التى ترجع إلى ٩٠٩ - ٩١٠هـ / ١٥٠٤ - ١٥٠٥م . فقد توافرت فيها عناصر الخصوصية فى العمارة التى حثت عليها أحكام البنيان فى الفقه الإسلامى ، فبالطابق الأرضى الفناء الذى تلتف حوله الحواصل ، ولهذا الطابق مدخل خاص يتناسب مع الوظيفة الخاصة به ، ويؤدى إلى الطابق التى تعلو هذا الطابق مدخل خاص بها فى واجهة المنشأة ، وهذه الطابق روعى فيها حقوق الجار ، حيث انتظمت غرفها حول الفناء الداخلى ، بينما وضع الدهليز المؤدى إلى المساكن على المحيط الخارجى بجوار حائط الجار ، ويتم توفير الإضاءة والتهوية لها بواسطة أفنية صغيرة داخلية ، وهذا يعنى عدم تعرض هذه الطابق لضرر الكشوف وتوفير الخصوصية لها ، وهذه الطابق

(١) ربع : الدار حيث كانت المنزل والوطن ، وكل ذلك مشتق من ربع المكان إذا اطمأن . وفى العمارة فى العصرين المملوكى والعثمانى يقصد به مجموعات من الوحدات السكنية ، وغالباً تعلو خان مثل خان الزراكشة ، أو وكالة مثل وكالتى قايتباى والغورى ، أو حوانيت مثل حوانيت قصبه رضوان ، وكل مجموعة من الوحدات السكنية لها مدخل وسلم خاص بها تسمى ربع ، أى من الممكن أن يكون بالمبنى الواحد أكثر من ربع .

د. محمد أمين وليلى يبراهيم ، مرجع سابق ، ص ٢٢ .

نوعان : الأول من طابقين يتم الاتصال بينهما رأسياً ، والثاني على مستوى واحد .
وقد ألحق بهذه الوكالة مسجد لأداء الصلاة ، مما يعنى توفير كافة الخدمات للمتريدين
على الوكالة بصفة دورية ، فضلاً عن اصطبل لدواب التجار . (صورة رقم ١٤) ،
(صورة رقم ١٥) ، (الأشكال ١١ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٥) .

ونرى فى وكالة بازرة ق ١١هـ / ١٧م صورة إضافية لتطبيق مبدأ الخصوصية
حيث فصل المعمار بين القسم التجارى الذى جعل له المعمار مدخلا مستقلاً يقع فى
الطرف الشمالى من الضلع الشمالى الشرقى . وبين الوحدات السكنية الملحقة بالوكالة
والتي استقلت بالأدوار العليا حيث جعل لها المعمار مدخلا خاصاً يوفر لها الخصوصية .

الفصل الثالث

**دور الفقه الإسلامي في العمارة السكنية
والخدمية**

أثر مبدأ حيازة الضرر^(١) والخصوصية^(٢) على العمارة السكنية فى مدينتى القاهرة ورشيد، فقد صاغا بوضوح العمارة السكنية ونرى هذا التأثير فى واجهات المنازل ، وفى علاقة المنازل بعضها ببعض من خلال تجاورها ، وفى توزيع وحدات المنازل من الداخل ، والعلاقة بين هذه الوحدات .

الواجهات

كان لمبدأ حيازة الضرر أثر بالغ على تكوين واجهات المنازل فى مدينتى رشيد والقاهرة ، ونلمح هذا بوضوح من خلال واجهات منازل رشيد ، فمبدأ حيازة الضرر الذى يسبق به الجار جاره ، جعل صاحب منزل الجمل يفتح نافذة أسفل خرج منزل محارم الأسبق تاريخيا ، وهذا يعنى أن منزل الجمل أحدث تاريخيا ، وأن منشئه لم يستطع أن يفتح نوافذ جانبية فى منزل الجمل ، إلا أسفل خرج منزل محارم . وبذا نستطيع من خلال مثل هذا النوع من فتحات المنازل تأريخ المنازل الأثرية المتجاورة وتحديد أيها أسبق تاريخيا ، وقد أرخ أحد الباحثين منزل محارم بأنه يعود للقرن ١٢هـ - ١٨م ، وأرخ منزل الجمل بأنه يعود للقرن ١٢هـ / ١٨م^(٣) ، ولكنه لم يحدد أيهما أسبق تاريخيا ، وبناء على الاستدلال السابق نستطيع أن نستنتج أن منزل محارم أقدم تاريخيا من منزل الجمل . (صورة رقم ١٦) ، وكذلك لم يستطع منشئ منزل الجمل أن يبرز بخرجه عن سمت خرج منزل محارم ، حتى لايسد النوافذ الشرقية للجزء البارز من واجهة منزل محارم . ويبدو أن هذه الظاهرة شاعت فى رشيد إذ نرى بمنزل على الفطائرى برشيد ، لجؤ المنزل المجاور لنفس الطريقة لفتح نافذة أسفل خرج منزل الفطائرى وهو مايعنى أن منزل الفطائرى المؤرخ بعام ١٠٣٠هـ / ١٦٢٠م ، نستطيع من خلاله تأريخ المنزل المجاور له بتاريخ لاحق^(٤) .

بينما يرتد المنزل الأمامى فى الصورة رقم ٧ بالكراسة رقم ١٦ بكراسات لجنة الآثار العربية عن المنزل المجاور له ، مما يعنى أن المنزل الأمامى أحدث تاريخيا .

وقد يحوز الضرر أحد المنازل ، فيفتح نوافذ فى جانبيى خرج المنزل على الشارع، ولايستطيع جاره عند بنائه سد هذه النوافذ فيرتد فى جزء من بروز واجهته

(١) انظر : ص ٢٥ .

(٢) انظر : ص ١٨ .

(٣) محمود درويش ، مرجع سابق ، ص ١٢٦ ، ١٢٧ .

(٤) هذه الصورة بالكراسة رقم ١٦ من كراسات لجنة حفظ الآثار العربية ، وذلك فى التقرير

الذى كتبه هرتس بك عن آثار رشيد سنة ١٨٩٩م .

ليبرز مرة ثانية فى أحد الطوابق العليا عندما يكون قد تلافى ضرر جاره ، وهذا مانراه بوضوح فى منزل رمضان برشيد الذى تلافى مهندس سد النوافذ الغربية لخرج منزل محارم ، وبالتالي اضطر إلى الارتداد فى جزء من خرج الواجهة إلى ارتفاع الطابق الأول علوى ، متفاديا بذلك كشف نوافذ الجار ، وقد عاد للبروز مرة أخرى فى الطابق الثانى ، حيث استخدم فى نوافذه الخشب الخراط الميمونى الضيق ، الذى لايسمح لأى من الطرفين كشف الآخر بوضوح (شكل رقم ١٦) ، وبذلك يكون منزل محارم أسبق تاريخيا من الناحية الإنشائية ، من منزل رمضان (صورة رقم ١٧) وتكررت هذه الظاهرة مرة أخرى فى منازل رشيد ، فراها بوضوح فى منزل عثمان أغا الأمصلى الذى يرجع للقرن ١٣هـ / ١٩م والذى يجاوره منزل حسيبه غزال الذى يرجع للقرن ١٢هـ / ١٨م . حيث اضطر معمار منزل الأمصلى إلى الارتداد بخرج منزل الأمصلى بالطابق الأول علوى ، حتى يتفادى هذه المرة سد النوافذ الغربية لخرج منزل حسيبه غزال ، وكذلك لعدم كشف من بالطابق الأول علوى ، وقد عاد بالبروز مرة أخرى بالطابق الثانى ، حيث لا توجد نوافذ لمنزل حسيبه غزال بخرج هذا الطابق . (صورة رقم ١٨) وأخذت هذه الظاهرة شكلا آخر ملفتا للنظر فى منزل ثابت ، إذ ارتد المعمار بخرج الواجهة إلى الطابق الثالث علوى ، وهو مايعنى أن جاره الذى لم يعد موجودا حاليا ، قد سبقه تاريخيا ولم يستطع معمار منزل ثابت البروز بالواجهة إلى آخر الطابق الأخير من المنزل .

وقد أعطت هذه الارتدادات تنغيما رائعا لتشكيل واجهات المنازل فى رشيد قل أن نجده فى منطقة أخرى ، وقد حلاها المعمار بكرانيش وكرادى حاملة للبروز فى الطوابق العليا ، يزخرف أحيانا باطن بروز الخرج فى الطابق التالى بالأطباق النجمية كما هو الحال فى منزل الأمصلى .

وفى القاهرة نرى تأثيرا آخر واضحا لمبدا حيازة الضرر ، فالواجهة الجنوبية لمنزل زينب خاتون ٩هـ / ١٥م ، قد تأثرت بحيازة المنزل المقابل لها لأضرار عديدة فالمعمار لم يستطع البروز بروشن على هذه الواجهة إلا فى الجدار الشرقى لارتداد الواجهة ، متلافيا بذلك الإضرار بجاره ، وهذا الارتداد اضطر إليه المعمار للحفاظ على حط تنظيم الطريق ، فضلا عن قلة النوافذ بهذه الواجهة (صورة رقم ١٩) .

أما فى منزل المراهوى (١١٤٤هـ / ١٧٣١م) فقد حاز جاره الضرر بسبق بنائه ، ولذا فقد منشئ المنزل ميزة فتح نوافذ على جاره فى الجدار الشمالى ، مما جعله يضع الفناء فى هذا الضلع ويرتفع بجداره الشمالى ويفتح عليه العناصر الرئيسية للمنزل . (صورة رقم ٢٠) ، (شكل رقم ١٧) .

ومن مظاهر دور الفقه فى العماره السكنية حق التعلّى فى الهواء أو البروز فى الهواء، ونرى ذلك فى منزل التوقاتلى برشيد (١٢هـ / ١٨م) والذى برز فيه المعمار بروشنين فى الواجهتين الشرقية والغربية (شكل رقم ١٨) ولم تتبق لنا منازل أثرية بهاتين الواجهتين حتى نستطيع أن نجزم بأنه بذلك قد حاز الضرر سابقا جاريه ، ولكن على أية حال فإن هذا الفعل قد تم بالطابق الأخير من المنزل ، وهو مايعنى أن ضرر الجار ربما يكون قد تلافاه المعمار فى هذا الطابق (الصورتان ٢١، ٢٢) ، ونرى مظهرا آخر للبروز فى الهواء دون الإضرار بالجار ، حينما برز معمار منزل رمضان بحمام المنزل فى الطابق الأخير منه إلى فناء منزل محارم ، ومن المعروف أن الحمامات لاتفتح بها نوافذ يمكن منها كشف الجار ، ولكن يتم تزويدها بأسقف جصيه ، يتخللها الزجاج الملون لإضاءة الحمام ، وبالتالي لايشكل بروز الحمام ضررا بالجار . (صورة رقم ٢٣)

وكان للخصوصية أثر واضح على الواجهات نراه بوضوح فى تلك الفتحة المعقودة التى توجد أسفل كل سبيل ملحق بأى من منازل رشيد ، هذه الفتحة التى كان يطلق عليها فى رشيد "النازوره" ، كانت تستخدم وقت الفيضان فى ملء صهريج المنزل والسبيل بالمياه من قبل السقاء دون حاجة منه إلى الدخول للمنزل (صورة رقم ٢٤) ، ومن المعروف أن كتب الحسبة شددت كثيرا على الآداب المتعلقة بالسقاء وعمله^(١) .

ومن العناصر التى نرى تأثيرها على الواجهات : المشربيات ، والشبايبك ذات الخشب الخرط فنرى المعمار فى الطابق الأول بمنازل رشيد قد استخدم الخشب الخرط الصهريجى ، والأنواع الأخرى التى تتميز باتساعها ، بينما استخدم فى الأدوار العليا الخشب الخرط الميمونى وتشكيلاته المختلفة ، وكذلك المشربيات والرواشن التى تتميز بأنها أكثر ضيقا ، وبذلك لايستطيع الجار المواجه كشف من بهذه الطوابق ، وهى المخصصة للحريم ، بينما نجد فى الطابق الأول استخدام أنواع من الخشب الخرط الأوسع، وهو طابق الاستقبال الخاص بالرجال .

وهكذا نرى بوضوح أثر الخصوصية على واجهات منازل رشيد ولعل هذا يقدم لنا تفسيراً للتنوع فى مساحات وتغطيات نوافذ قاعه محب الدين (٧٥١هـ / ١٣٥٠م) التى تطل على شارع بيت القاضى .

(١) انظر : ابن بسام المحتسب ، نهاية الرتبة فى طلب الحسبة ، ص ٣٣٢ ، ٣٣٣ .

المدخل

أثر الفقه الإسلامى كثيرا فى مداخل العمائر السكنية ، ويتضح ذلك من النوازل الفقهية الخاصة بهذه المداخل ، ولعل أوضح تأثير لأحكام البنيان على المداخل هو فى تنكيب^(١) أبواب المداخل ونرى هذه الظاهرة فى منزل : الكريدليه الذى يقع مدخله فى منتصف الضلع الجنوبى الغربى منه ، بينما يقع مدخل منزل آمنة بنت سالم المواجه له فى نهاية الضلع الشمالى من المنزل ، وبذلك لا يواجه أى من المدخلين أحدهما ، ومن المعروف أنه يفصل بينهما ممر ضيق يفضى إلى مسجد بن طولون ، (شكل رقم ١٩) ، بينما لم ينكب بابا منزلى محارم ، وأبوهم بشارع دهليز الملك برشيد لوقوعهما فى طريق عام واسع على العكس من منزلى الكريدليه وآمنة بنت سالم .

وفى رشيد حرص المعمار على وضع مدخل المنزل فى حالة وقوع المنزل على أكثر من شارع ، فى أكثر هذه الشوارع خصوصية ونرى ذلك فى منزلى البقراولى الذى وضع المعمار باب الصعود إليه فى الضلع الجنوبى ، وهو شارع أكثر خصوصية من الطريق العام الذى تطل الواجهة الشرقية وهى الواجهة الرئيسية للمنزل عليه . وتكرر نفس الوضع فى منزل عرب كرى ، الذى يقع على امتداد نفس الشارع . (شكل رقم ٢٠) ، (شكل رقم ٢١) وتعددت المداخل فى العديد من منازل رشيد والقاهرة ، وهى ظاهرة انتشرت بصفة خاصة فى منازل رشيد لتعدد وظائف هذه المنازل ، إذ شاع بها إلحاق وكالات تجارية بالطوابق السفلى ، وكذلك أسبلة لرى ظمأ المارة ، فضلا عن مدخل المنزل والذى قد يتكون من بايين فى بعض الأحيان .

واختلفت أشكال هذه المداخل ، ومواقعها تبعا لوظيفتها ، فنرى فى منزل "رمضان" باب الوكالة كبيرا واسعا يتكون من درفتين من الخشب ، بينما باب المنزل يتكون من باب كبير بداخله خوخه^(٢) أما باب سبيل المنزل فهو صغير يؤدى الغرض منه .

(١) يعنى بالتنكيب عدم مواجهة أبواب المنازل بعضها البعض حتى لا يكشف الخارج والداخل إليها . وقد نظمت أحكام الفقه الإسلامى عملية التنكيب وفى أى المواضع تتم من شوارع المدينة . وهى لازمة بصفة خاصة فى الشوارع الضيقة .

عبد الرحمن الأطرم ، الإعلان بأحكام البنيان ، ص ١٧٩ . رسالة ماجستير ، بمعهد القضاء العالى ، جامعة الإمام محمد بن مسعود بالرياض ، ١٤٠٣هـ .

(٢) خوخة : وتجمع على خوخ . المخترق بين شيئين وسواء بين دارين أو بين طريقين : كما تطلق أيضا على كوة تدخل الضوء إلى البيت وتدل فى العمارة المملوكية على باب صغير فى

وهذه الأبواب تقع فى الواجهة الشمالية للمنزل (صورة رقم ٢٥) (شكل رقم ٢٠) ، وألحق بالمنزل باب يفضى إلى الطابق الأول علوى فى الواجهة الغربية .

وفى منزل علوان برشيد نرى صورة أخرى من صور تعدد المداخل ، إذ استقلت الوكالة بمدخل خاص ، بينما استقل المنزل بمدخل خاص به ، غير أن مدخل الوكالة يفضى على يساره إلى باب يؤدي إلى السلم الصاعد للمنزل . وهذه الظاهره نراها أيضا فى منزل ثابت برشيد . بينما استقل مدخل منزل فرحات كليا عن مدخل الوكالة محققا بذلك استقلالية كاملة عنها . وظاهرة تعدد المداخل هذه تكرر مبدأ الخصوصية فى المنازل الإسلامية وهذه الخصوصية نراها فى منزل على الفطائرى برشيد وهو مؤرخ بسنة ١٠٣٠هـ / ١٦٢٠م وهو من المنازل المندثرة حاليا^(١) . حيث خصص المعمار بابا خاصا للإصطبل ، وآخر لقسم الاستقبال وآخر لطابق الحريم . وهذه الظاهرة نراها أيضا فى منزل التوقاتلى برشيد الذى يعود للقرن ١٢هـ / ١٨م (صورة رقم ٢٦) ونرى فى منزل محمود محرم (سراى المسافر خانة) ١١٩٣ - ١٢٠٣هـ / ١٧٧٩ - ١٢٨٩م . مدخلا ثانويا يتصل بالفناء اتصالا غير مباشر ، بينما يتصل رأسيا مع القاعات بالأدوار العليا ، فهذا الباب خاص بحركة دخول وخروج الحريم دون استخدام المدخل الرئيسى للمنزل . وكما سبق وأن ذكرنا إن تعدد المداخل بالمنازل الهدف منه هو توفير الخصوصية لأقسام المنزل المختلفة ، ولعل هذا يفسر لنا على سبيل المثال وجود بئرى سلم بمنزل الإسطنبولى ، وهو ما ذكرته الدكتورة نللى حنا فى دراستها عن منازل القاهرة ، دون أن تقدم سببا لوجود بئرى سلم فى منزل واحد^(٢) ذلك أن بئرى السلم يساعدان على وجود أكثر من مكان للصعود لطوابق المنزل وهو ما يوفر الخصوصية لأهل المنزل .

= الباب الكبير للمبنى للاستعمال اليومي دون حاجة إلى فتح الباب الكبير ، أو فتحة فى الجدار أو السور لتسهيل دخول وخروج الناس ويقال : "خوخة حجر" إذا كانت فى الحائط ، وقد تكون الخوخة فى درفه باب ولا تتسع إلا لمرور فرد واحد . وهو ما يوفر عامل الخصوصية للمنزل .

انظر : محمد أمين ولىلى إبراهيم ، المصطلحات المعمارية فى الوثائق المملوكية ، ص ٤٣ .

(١) انظر كراسات لجنة حفظ الآثار العربية ، الكراسة رقم ١٦ ، ١٨٩٩م ، ص ٥٧ . تقرير هرتس بك عن رشيد .

(٢) نللى حنا ، مرجع سابق ، ص ١٥٣ .

ويعكس الجزء الذى يلى باب الدخول حرص المعمار المسلم على توفير الخصوصية للمنازل الإسلامية ، ففي مدينة القاهرة شاع استخدام المداخل المنكسرة^(١)، ونرى هذا النوع من المداخل فى العديد من منازل القاهرة ومنها على سبيل المثال ، المدخل المنكسر فى منزل زينب خاتون قبل ٨٧٣هـ / ١٤٦٨م ، والمدخل المنكسر فى منزل قايتباى ٨٩٠هـ / ١٤٨٥م ، وبمنزل جمال الدين الذهبى ١٠٤٧هـ / ١٦٣٧م ، وبمنزل الشبشيرى القرن ١١هـ / ١٧م ، وبمنزل محمود محرم ١١٩٣هـ / ١٢٠٣هـ ، أما فى منازل رشيد فقد تعددت أشكال المداخل منها : أن يؤدى الباب إلى دركاه على يسارها باب معقود يؤدى إلى السلم الصاعد ، وبذلك لا يستطيع المار بالشارع كشف أهل المنزل . وهذا النوع من المداخل نراه فى منازل رمضان ومحارم والأمصلى على سبيل المثال ، وقد يؤدى الباب إلى مصطبه مربعة ، على يسارها السلم الصاعد ، وهذا النوع نراه فى منازل البقروالى ، وعرب كركلى ، وقد يؤدى الباب مباشرة إلى السلم الصاعد كما هو الحال فى منازل فرحات وعلوان والميزونى ، ويرجع تعدد أشكال المداخل فى منازل رشيد إلى مساحة المنزل وموقع المدخل ، ولكن فى جميع الأحوال

(١) من أقدم أمثلة المداخل المنكسرة فى المنازل ، فى منازل الفسطاط . ويتضح ذلك بالمنزل الثانى من حفريات على بهجت وهو يرجع إلى العصر الطولونى حيث نرى به استعمال المدخل المنكسر الذى يطلق عليه المؤرخون العرب القدماء اسم الباشورة ، ويبدأ المدخل المنكسر فى هذا البيت بالباب الذى يفتح على الطريق العام مباشرة ثم ينعطف الداخل إلى اليمين فى زاوية قائمة ويسير فى ممر قصير ، وينعطف عند نهايته مرة أخرى ليخرج من باب إلى يساره فى زاوية قائمة ثالثة ليخرج إلى الفناء الأول الصغير . ولهذا المثال أهمية قصوى إذ أنه يعد حتى الآن أقدم مثل قائم من نوعه ثابت التاريخ لافى مصر وحسب بل فى العالم الإسلامى بأسره ولم يعرف قبل ذلك المدخل المنكسر إلا فيما ورد فى كتاب الخطيب البغدادى المؤرخ المسلم عند وصفه مدينة بغداد التى بناها أبو جعفر المنصور قبل عصر بن طولون بنحو قرن وقد انتشر استعمال هذا التخطيط لمداخل المنكسرة للبيوت والدور فى الفسطاط كما يتضح من الأمثلة التى كشفت عنها حفريات على بهجت وجابريل . واستمر استعمال هذا النوع من المداخل فى العصرين المملوكى والعثمانى .

انظر ، د. فريد شافعى ، العمارة العربية فى مصر الإسلامية ، عصر الولاة ، ص ٤٣٣ ، ٤٣٥ . المجلد الأول ، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر ١٩٧٠م .

على بهجت وأبير جبريل ، حفائر الفسطاط ، ترجمة على بهجت الاشكال ، ٥ ، ٧ ، ١١ ، ١٤ . القاهرة ١٩٢٨م .

د. محمد سيف النصر أبو الفتوح ، مرجع سابق ، ص ٣ ، ٤ .

لا يودى المدخل مباشرة إلى المنزل ، ولكن هناك عزل واضح بين داخل المنزل والخارج وهو ما يوفر الخصوصية لأهل المنزل .

المناور السماوية

اختلفت مواضع ومساحات المناور السماوية بمنازل رشيد الأثرية فنرى منور منزل رمضان يقع فى الضلع الجنوبي للمنزل ، بينما يقع منور منازل مكى والقناديلى وثابت فى الضلع الشمالى . وهذا يرجع لسببين ؛ اختلاف مواقع هذه المنازل ، وكذلك إلى تحكم الجار المجاور فى تخطيط المنزل ، فقد يكون حيازة الجار لضرر ما كفتح نافذة فى موقع ما ، أثر على اختيار المعمار لموقع منور المنزل ، ولاتعطينا الأمثلة الباقية لمنازل رشيد دلائل نستطيع أن نبرهن من خلالها على ذلك ، غير أنه من الواضح أثر مبدأ حيازة الضرر على موضع المنور ومساحته ، والذي قد يشغل مساحة كبيرة أحيانا ليصبح فناء سماويا ، كما هو الحال فى منزل التوقاتلى برشيد .

وفى منزل القناديلى اضطر المعمار إلى سد الحائط الشمالى ، وهو الحائط المطل على فناء منزل الجار وهو منزل طبق حتى لا يكشفه ، بينما نرى فى منزل الأمصيلي المعمار قد فتح ملقف هواء فى أعلى نهاية السلم الصاعد للطابق الأول علوى ، حتى يوفر الهواء للمنزل ، حيث إن منزل حسيبه غزال الأسبق تاريخيا لم يتح لمعمار منزل الأمصيلي فتح نوافذ لإضاءة وتهوية السلم الصاعد .

عناصر الاتصال والحركة

تكشف عناصر الاتصال والحركة بمنازل رشيد والقاهرة ، عن تطبيق مبدأ الخصوصية داخل هذه المنازل ، وهذه العناصر تتمثل فى : السلم ، والممرات التى تصل بين وحدات هذه المنازل ، فنرى فى منازل القاهرة ورشيد أن السلم قد تنتهى عند الطابق الأول ، لتستمر من داخل هذا الطابق إلى باقى الطوابق محققة بذلك نوعا من الفصل بين هذا الطابق وباقى طوابق المنزل ، وقد تنتهى عند الطابق الثانى علوى لتستمر منه إلى باقى طوابق المنزل تأكيدا لنفس الفكرة .

وتستقل بعض وحدات المنازل بسلا لم صاعدة إليها من الطابق الأرضى لتعبر أكثر عن خصوصيتها . سواء أكانت هذه الوحدات خاصة بالاستقبال ، أو بأقسام الحرم .

وكشفت الدراسة المسحية لمنازل القاهرة ورشيد عن ذلك بوضوح . وتعددت أمثلة ذلك . ففى منزل قايتباى ٨٩٠هـ / ١٤٨٥م . كان لكل قسم سلمه الخاص ،

فصل بذلك المعمار أماكن المعيشة ، عن أماكن استقبال الضيوف . فعلى سبيل المثال للمقعد سلم مستقل خاص به ، يصعد إليه من الفناء ، بينما استقلت أقسام الحرم بسلام خاصة بها من الفناء أيضا ، فأصبح الفناء هنا هو عنصر الاتصال الرئيسي بين وحدات المنزل ، وفي منزل الغورى ٩٠٩ هـ - ١٥٠٤/٩١٠ م . ينتهى سلم الزائرين بالوصول إلى الدور الأول ، وهو مخصص لاستقبال الضيوف ، بينما توزعت بقية السلم التى تخدم أهل البيت فى أماكن أخرى بالدور ، لتربطه بالدور العلوى المخصص للمعيشة وغرف النوم مما يعمل على توفير الخصوصية .

وفي منزل السحيمى ١٠٥٨ هـ - ١٢١١ هـ / ١٤٦٨ - ١٧٩٦ م . لاتستمر كل السلم للأدوار العليا فقد توقف بعضها عند الدور الأول أو الثانى . محققا المعمار بذلك فصلا واضحا بين وحدات المنزل المختلفة . وفى منزل الشبشيرى ق ١١ هـ / ١٧ م . نلاحظ تعدد عناصر الاتصال الرأسية ، وتغير مواقعها من طابق لآخر . فبينما يستمر السلم الموجود بالجانب الشمالى للأدوار العليا نجد أن السلم الصاعد من الجانب الجنوبى يتوقف عند الطابق الثانى ، ويتخذ اتجاهها مغايرا للصعود إلى الطابق الثالث ، تحقيقا لمبدأ الفصل بين وحدات المنزل وهو ما يوفر الخصوصية لأهله . وتعددت عناصر الاتصال الرأسية وهى السلم فى منزل محمود محرم ، وهى تتوزع فى أركان الفناء وهى لاتستمر جميعا للأدوار العليا . وفى هذا المنزل خصص لكل قاعة رئيسية سلم خاص ، ولعل ذلك منعا لاختلاط الرجال بالنساء .

وفي مدينة رشيد تضاءل إلى حد كبير دور الفناء كعنصر اتصال ، ولانستطيع أن نجزم بهذا جزما قاطعا نظرا لأنه قد تبقى لنا ٢٢ منزلا فقط من منازل رشيد ، غير أن هذه الظاهرة واضحة فيما تبقى من منازل . ونرى فى منزل التوقاتلى مدخلين : أحدهما يؤدي لطابق الاستقبال وهو ينتهى عنده ، والثانى يؤدي إلى الطابق الثانى علوى وينتهى عنده ليستمر الاتصال بعد ذلك بالطابق الثالث علوى بسلم من داخل الطابق الثانى علوى ، ويفصل بين سلمى الطابق الأول علوى باب يوفر الخصوصية لأهل هذا المنزل (صورة رقم ٢٦) . ولكون هذا المنزل قد استغل طابقه الأرضى وكالة تجارية فقد ربط المعمار بين هذه الوكالة ، وبين الطابق الأول علوى ، وهو طابق الاستقبال ، بسلم من فناء الوكالة ، يعطى للضيوف من التجار حرية الحركة داخل المنزل . وتكررت نفس هذه الظاهرة أيضا فى منزل علوان حيث يربط بين وكالته التى تشغل الطابق الأرضى وبين طابق الاستقبال ، سلم من فناء الوكالة .

وباقى منازل رشيد يمتد السلم الصاعد من الطابق الأرضى إلى الطابق الثانى علوى حيث يفتح عليه باب من الطابق الأول علوى عند مصطبة مربعة ، تعتبر هى

نهاية السلم عند هذا الطابق ، وهى التى تفصل بين السلم الصاعد إلى الطابق الأول علوى والثانى علوى حيث يليها باب يوفر الخصوصية لأهل المنزل . وينتهى هذا السلم عند الطابق الثانى علوى ليبدأ بعد ذلك مرة أخرى من داخل هذا الطابق إلى باقى طوابق المنزل ، وهو ما يوفر عامل الخصوصية لأهل المنزل . ونرى ذلك فى رشيد فى منازل ثابت ، ورمضان ، وعلوان ، ومحارم ، والبقروالى ، والميزونى ، وأبوهم ، وذلك على سبيل المثال.

وانفرد منزل رمضان عن باقى منازل رشيد بوجود سلم يربط بين الطابق الأول علوى والطابق الثانى علوى من داخل باب سرى بدولاب خشبى بالحجرة الشمالية الغربية ، وهى الحجرة الرئيسية بالطابق الأول علوى ، ليصعد منه إلى الطابق الثانى علوى، وقد يكون الغرض من هذا السلم نقل الطعام إلى هذا الطابق من طابق الحريم، دون أن يدرك الضيوف من أين أتى الطعام ، وهو ما يوفر حرية الحركة لأهل المنزل ، وكذلك توفير نوع من حرية الحركة النسبى لصاحب البيت .

وفى منزل البقروالى . نرى عنصرا عاما يوفر الخصوصية لأهل المنزل ، وهو دولاب مناولة من الخشب يقع خلف الباب الفاصل بين السلم الصاعد من الطابق الأول علوى إلى الطابق الثانى علوى فى الحائط الشمالى ، وهذا الدولاب عبارة عن رفين من الخشب يدوران على محور من عمود خشبى ، وهو ينقسم إلى قسمين : أحدهما يفتح على السلم ليوضع عليه الطعام ، والآخر يفتح على الدرقاعة الداخلية بالطابق الأول علوى ، لكى ينقل من على الرفين الطعام إلى الضيوف . (الصورتان ٢٧، ٢٨) وهذه الحيلة الرائعة توفر الخصوصية لأهل المنزل ، ولا تعرضهم لضررالكشف.

وكان يوجد فى منزل جبرى المندثر برشيد دولاب مماثل^(١) ونرى فى منزل جمال الدين الذهبى ١٠٤٧هـ / ١٦٣٧م ، أن القاعة الرئيسية لم تفتح مباشرة على الصحن ، أو تتصل به مباشرة وإنما عبر ردهة صغيرة ، وذلك احتراما لخصوصية كل من الضيوف وأهل الدار. وفى منزل السحيمى ١٠٥٨هـ - ١٢١١هـ / ١٦٤٨ - ١٧٩٦م . بالرغم من انتظام كافة العناصر حول الصحن ، إلا أن القاعات لم تتصل به اتصالا مباشرا ، وإنما عبر دهليز، أو ردهه صغيرة ، حرصا على توفير الخصوصية لأهل الدار وضيوفهم ، مع مراعاة أن تظل القاعات على اتصال غير مباشر مع بعضها البعض

(١) ذكر لى هذا أسعد عثمان وهو ملاحظ آثار عمل مع لجنة حفظ الآثار العربية اثناء قيامها بمسح آثار المدينة .

داخليا وليس عن طريق الصحن بواسطة دهليز ، وزودت كل قاعة بمرافقها وملحقاتها لتوفير الاستقلالية لكل قاعة .

توزيع وحدات المنازل

كان لمبدأ الخصوصية أثر كبير على توزيع وحدات المنازل فى مدينتى القاهرة ورشيد، وذلك على طوابق المنزل ، فترى الطابق الأرضى فى معظم منازل القاهرة قد تركزت فيه الوحدات الخدمية ، مثل قصر آلىن آق الحسامى ٦٩٣هـ / ١٣٩٣م الذى وضع المعمار فى طابقه الأرضى الحواصل والإسطبل والطاحون ، (شكل رقم ٢٢) وكذلك قصر الأمير يشبك الذى يشغل طابقه الأرضى الأسطبل وحواصل للغلال وطاحون وحجرات للخدم وبعض المتاجر التى تفتح على الخارج ، وكذلك قصر بشتاك ٧٣٥-٧٤٠هـ / ١٣٣٤-١٣٣٩م والذى يوجد بطابقه الأرضى حواصل وفرن وغرف للخدم (شكل رقم ٢٣) ويوجد بالإضافة إلى الوحدات الخدمية بالطابق الأرضى ، وحدات الاستقبال الخاصة بضيوف صاحب المنزل ، التى استقلت بعناصر اتصالها بالفناء سواء أكانت سلام ، أو ممرات تؤدى إليها . ومن أمثلة ذلك قاعة الاستقبال (المنظرة) ، والمقعد بالطابق الأرضى بمنزل قايتباى بالخيامية ، والذى أنشأه السلطان سنة ٨٩٠هـ / ١٤٨٥م ، وقاعات الاستقبال فى منازل جمال الدين الذهبى ، والهرابى ، والست وسيلة ، ومصطفى جعفر ، والمسافر خانة ، والسحيمى (شكل رقم ٢٤) وأحمد كتحدا الزراز ... الخ ، فى منازل العصر العثمانى ، والهدف من وضع هذه القاعات بالدور الأرضى هو تسهيل دخول وخروج الضيوف من المنزل ، دون الحاجة إلى الصعود للأدوار العليا ، وبالتالي كشف من بالمنزل ، وتوجد قاعات أيضا بالأدوار الأخرى بالمنازل . استخدمت لاستقبال الضيوف أيضا وغالبا ماكان المعمار يحرص على توفير عنصر اتصال خاص بها عن طريق الفناء ليجعلها أكثر استقلالية عن باقى وحدات المنزل ، وإن كانت تتصل بهذه الوحدات عن طريق ممرات جانبية تغلق عليها عادة أبواب توفر لها الاستقلالية ؛ كما هو الحال فى القاعة العلوية فى منزل الهرابى ، وزينب خاتون ، ومحمود محرم (المسافر خانة) وعلى لبيب .

ومن الظواهر الملفته للنظر فى بعض منازل القاهرة وجود فنائين فى بعضهما ، والهدف من الفناء الثانى فى منازل القاهرة : هو أن يكون رثة ومتنفسا لأهل المنزل ، يتحركون فيه بحرية دون أن يجرحهم ضيوف صاحب البيت وغالبا ماكان مستقلا ، ويتصل اتصالا مباشرا بقسم الحريم بالمنزل ، وهذا يوفر نوعا من الخصوصية لهذه المنازل لايتوافر فى غيرها ، وربما ساعدت مساحات المنازل ذات الفنائين المعمار على وضع فناء ثان ضمن الكتلة البنائية ، ويوجد فى هذا الفناء فى بعض الأحيان أفران

لطهي الطعام ، ووحدات خدمية كالساقية والمطحنة ، أو حديقة إضافية للمنزل . ومن أمثلة المنازل التي يوجد بها فناءان : منزل جمال الدين الذهبي (شكل رقم ٤) ومنزل زينب خاتون ومنزل مصطفى جعفر ، ومنزل محمود محرم (سراى المسافرخانة) ومنزل على لبيب (شكل رقم ٢٥) ومنزل إبراهيم كتخدا السنارى .

أما فى منازل رشيد فقد كان الطابق الأرضى غالبا ماتشغله عناصر خدمية أو تجارية، كالمخازن فى منازل : درع ، والمناديلى ، والقناديلى ، أو وكالات كما فى منازل : التوقاتلى ، وعلوان ، ورمضان ، أو حوانيت : كما فى منزل عصفور ، بالإضافة إلى أسبلة لرى الظمآى من المارة كما فى منازل : رمضان ، وأبوهم ، ومحارم، والميزونى، ومكى. ومن الملاحظ أن النوافذ فى هذا الطابق تقع أسفل سقف الطابق كما فى منزل الأمصلى الذى استغل جزء كبير من طابقه الأرضى للاستقبال ، نظرا لأن منشئه كان يعمل فى حامية المدينة . ومن المحتمل أن هذا الطراز من قاعات الاستقبال بالطابق الأرضى بمنازل رشيد قد تكرر فى المنازل التى اندثرت مثل منزل الشيخ حسن كريت الذى استغل جزء كبير منه للاستقبال^(١) . والهدف من وضع النوافذ أسفل السقف مباشرة هو عدم تعريض من بالمنزل لضرر الكشف من المارة فى الشارع ، وهو ما حثت عليه الأحكام الفقهية^(٢) . ومن الملاحظ أن نوافذ المخازن ، وحواصل الوكالات الملحقة بمنازل رشيد ، فضلا عن وجود المستطيل منها أسفل سقف الطابق الأرضى مباشرة ، فإن بعضها ، والذى يقع فى أعلى منتصف واجهة الدور الأرضى من نوع النوافذ المزغلية ، الذى شاع استخدامه فى القلاع ، فهى ذات استطاله ضيقة جدا من الخارج ، وتتسع إلى الداخل . والهدف منها هنا هو تأمين المخازن والحواصل مع توفير الضوء والتهوية الكافيين لهما ، وهذا يدخل ضمن باب سد الذرائع فى الفقه الإسلامى .

(١) ذكر لى هذه المعلومة أسعد عثمان وهو ملاحظ آثار عمل مع لجنة حفظ الآثار العربية أثناء مسحها لآثار رشيد .

(٢) أثرت إحدى الحوادث التاريخية فى وضع الطابق الأرضى ، وهو حينما تعرض أحد منازل الفسطاط لضرر الكشف ، أمر عمر بن الخطاب واليه على مصر عمرو بن العاص أن يراعى فى بناء الدور والمساكن فى الفسطاط إذا زاد ارتفاعها عن طابقين أن ترفع فى الطابق الأرضى إلى القدر الذى لايسمح بأن يطل أحد من أهل الدار على جاره فيجرح حرمة ، حتى لو كان المطل واقفا على مقعد . د. فريد شافعى ، العمارة العربية الإسلامية ماضيها وحاضرها ومستقبلها ، ص ٩ . جامعة الملك سعود ، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م .

واستغل الطابق الأول علوى فى معظم منازل رشيد للإستقبال ، وهو كما سبق وأن بينا ينفصل عن باقى طوابق المنزل ، وقد تستدعى الحاجة فى بعض الأحيان لاطلاع النساء على مايجرى من أمور قد تتعلق بهن فى قسم الاستقبال الخاص بالضيوف من الرجال فصمم المعمار دواليب رشيد عرفت بدواليب الأغاني^(١) ويمثلها الأغاني^(٢) فى المنازل المملوكية والعثمانية .

ومن أروع أمثلة دواليب الأغاني التى مازالت باقية إلى الآن بمدينة رشيد : دواليب الأغاني بالحجرة الشمالية الغربية ، والجنوبية الغربية ، بالطابق الأول علوى بمنزل الأمصلى ، ويلاحظ فى دواليب الأغاني بالحجرة الشمالية الغربية أن المعمار وضعه فى الضلع الشرقى من الحجرة ، بينما يقع باب الحجرة فى نهاية الحائط الجنوبى عند التقائه بالحائط الشرقى ليشكل باب الدولاب والدولاب زاوية قائمة أمام الداخل إلى الحجرة ، لاتسمح لمن فى الدور قاعة التى تتوسط الطابق بمشاهدة من بداخل الحجرة (صورة رقم ٢٩) وهو أمر يذكرنا بالمداخل المنكسرة ، وقد تكررت هذه الظاهرة فى العديد من منازل رشيد وبصفة خاصة فى طوابق الحرير (صورة رقم ٣٠) وهو أمر يذكرنا أيضا بما سبق ذكره من وجود ممرات تفصل بين قاعات الاستقبال فى منازل القاهرة ، والأفنية ، وهذا كله يهدف منه المعمار توفير الخصوصية لأهل المنزل والضيوف وتلافى ضرر الكشف . ومن أمثلة الأغاني بمنازل القاهرة ، أغاني قصر بشتاك حيث يوجد بالقاعة الباقية بالقصر، سلم يصعد منه إلى المغانى وهى عبارة عن

(١) عبارة عن دواليب حائطية الجزء السفلى منها عبارة عن خزائن من الخشب يفصل بينهما خورنقات ذات عقود متنوعة الأشكال ، والعلوى عبارة عن فراغ بين الخزانة السفلية وسقف الحائط وكانت تحلى واجهته بزخارف من الخشب الخراط التى قد يعلوها فى بعض الأحيان عقود منفذه من الخشب والغرض منها فى بعض منازل رشيد حجب الجالسات خلفها من النساء ، والبعض الآخر كان يستغل لخزن متعلقات الحجرة نفسها ويصعد إلى القسم العلوى بدرج من داخل القسم السفلى .

(٢) أغاني وجمعها أغانيات ، والأغاني جمع أغنية من الغناء والطرب ، وهى فى العمارة المملوكية عبارة عن ممرات علوية ذات مقاعد خلف نوع من المشربيات الخشب الخراط تحجب الجالس خلفها ، وتكون متقابلة فى العادة ، وتطل على الدور قاعة أو الصحن أو الأيوان الذى تعلوه ، وقد تطل على الشارع أو الحديقة أو فناء القصر أو على مسلخ الحمام . ويتوصل إلى الأغاني بسلم داخلى ، ولها باب يغلق عليها عادة ولبعضها باب سرى وقد تشتمل الأغاني على حجرات صغيرة ذات طاقات ومرحاض .

د. محمد أمين ولىلى إبراهيم ، مرجع سابق ، ص ١٥ .

ممرات مستطيلة مسقفة بسقف خشبي ذى براطيم ، فقدت كسوتها الزخرفية ، وهى تطل على الدور قاعة أعلى الايوانين الجانبيين بستة عقود ترتكز على خمسة أعمدة ، والعقود مغطاة بالخشب الخراط الذى يوجد به خوخة صغيرة ، تسمح للنساء بالإطلاع على مايجرى بالقاعة بحرية تامة . ومن أمثلة الأغاني فى منازل العصر العثمانى : الأغاني التى تطل على قاعة الاحتفالات بمنزل آمنة بنت سالم .

لقد كان المعمار فى مصر المملوكية ، والعثمانية ، حريصا على توفير الخصوصية فى المنازل الإسلامية بطرق شتى ، منها على سبيل المثال ، الفصل الرأسى بين مواقع الخدمات والمخازن ، وبين أجنحة المعيشة . وكذلك الفصل الأفقى بين أجنحة المعيشة الخاصة بأهل المنزل ، وبتلك الخاصة باقامة الضيوف كما أن لكل منهما سلمه الخاص كما سبق وأن ذكرنا ونجد ذلك مطبقا بصورة واضحة فى منزل قايتباى . ونجد فى بعض المنازل ان معظم القاعات زودت كل منها بمرافقها وملحقاتها لتوفير الاستقلالية لكل قاعة ، ونجد ذلك على سبيل المثال فى قاعات بيت السحيمى . وتعطينا منازل رشيد رؤية واضحة عن توزيع الوحدات الخدمية وعلاقتها بطوابق المنزل ففى معظم المنازل كان المطبخ من العناصر التى حرص المعمار على وضعها فى الطابق الثانى علوى، وهو الطابق الذى يتوسط عادة المنزل ويسهل إمداد طابق الاستقبال بالطعام وهو الطابق الأول علوى ، وكذلك باقى المنزل . ونجد عادة المطبخ فى الجزء الجنوبى من المنزل ، إن أمكن ، حتى يستطيع المعمار أن ينفذ من المطبخ مدخنه لتصريف الدخان أعلى المنزل ، حتى لا يضر جاره المجاور بدخان منزله تطبيقا لقاعدة لا ضرر ولا ضرار ، التى أقرها فقهاء المسلمين ، حيث إن الرياح فى رشيد شماليه غربية ، وبالتالي لا تحمل الدخان إلى الجار وكذلك تساعد المداخن العلوية على عدم الإضرار بالجار بتصريف الدخان فى فئانه أو منوره السماوى أو على أى جزء من المنزل قد يضر به ، ونرى فى رشيد مثلين باقين للمداحن فى منزلى : الميزونى ، وجلال ، (صورة رقم ٣١) ويوجد بقايا فتحة تصريف الدخان فى منزل رمضان ، فى الضلع الجنوبى من المنزل .

ومن الظواهر الملفتة للنظر أيضا فى رشيد ، وجود الحمام فى الطابق الثالث علوى ، وهو أكثر طوابق المنزل خصوصية فى منازل رشيد ، حيث يصعد إليه من داخل الطابق الثانى ، ومن المعروف أن الحمامات من الوحدات المعمارية ذات الخصوصية الشديدة ، ونرى ذلك فى منازل : رمضان ، وعرب كرى ، والميزونى ، والتوقاتلى ، على سبيل المثال . ولكى لا تضطر النساء إلى النزول للطابق الأرضى فى المنزل للحصول على المياه من الصهريج ، نجد المعمار قد بنى قناة فى باطن الحائط

بمنازل : رمضان ، والميزونى ، وعرب كسرى (صورة رقم ٣٢) على سبيل المثال ، بالطوب تمتد إلى الطابق الثالث العلوى ، لتجلب النساء من خلالها المياه إلى الطوابق العليا من المنزل ، واعتنى المعمار بفتحة القناة العليا فجعلها على سبيل المثال فى منزل رمضان ، والميزونى ، داخل تجويف حائطى معقود. وبذلك نجد المعمار قد حرص على توفير الخصوصية وتلافى ضرر الكشف ، والإضرار بالجدار ، عند توزيع الوحدات المعمارية المختلفة على طوابق المنزل . وحرص المعمار فى مساكن القاهرة ورشيد على عدم استقبال القبلة ، أو استدبارها عند قضاء الحاجة ، وهو ما شدد عليه فقهاء المسلمين^(١) وبمسحنا منازل رشيد الأثرية وهى ٢٢ منزلا ، وجدنا أن جميعها قد طبق هذه القاعدة بلا استثناء ، وكان كرسى الراحه عبارة عن حجرة صغيرة جدا ذات مدخل منكسر وليس لها باب ، وتنتشر فى طوابق المنزل المتعددة ، وقد كان المعمار يوفر لها نافذه علوية للتهوية ، والإضاءة ، كما هو الحال فى كراسى الراحه بقصر بشتاك بالقاهرة ، ومنزل رمضان برشيد ، ومنزل المناديلى برشيد.... الخ .

وامتد دور الفقه فى العمائر السكنية إلى الأدوار العليا حيث أقيمت سواتر من الطوب يصل ارتفاعها أحيانا إلى ١,٧٥م لعزل سطحى منزلى متجاورين ، بهدف استغلال هذه الأسطح بحرية فى أى نشاط عائلى من قبل أصحاب المنزل ، وهو ما يتلافى من خلاله ضرر الكشف ، ويوفر الخصوصية ، وقد تبقى لنا مثل من هذه الستائر الفاصلة وذلك فى الستارة الفاصلة بين سطحى منزلى جلال والميزونى ، وهما منزلان متجاوران برشيد .

ولكى لا يضر الجار جاره فى حالة تصريف مياه الأمطار من على الأسطح ، قام المعمار بعمل مجرى لمياه الأمطار ينحدر إليه سقف المنزل فى تدرج ، هذا المجرى هو البديل عن الميازيب التى تضر بالجدار ، ونرى هذا على سبيل المثال فى منزلى رمضان (صورة رقم ٣٣) والمناديلى (صورة رقم ٣٤) برشيد .

العمارة الخدمية

قدمت العمارة الخدمية ، خدمات متعددة للمجتمعات الإسلامية : فبعضها منشآت ذات ريع كان يرصد للصرف على المنشآت الدينية ، مثل الحمامات^(٢)،

(١) د. حسن الباشا ، المنهج الإسلامى فى العمارة الإسلامية ، ص ١٩ ، د. عبد القادر كوشك ، المنهج الإسلامى فى تصميم العمارة ، ص ٤٧ ، مجلة المنهل ، عدد خاص ، المجلد ٥٦ ، جمادى الأولى والآخرة ١٤١٥هـ ، أكتوبر ، نوفمبر ١٩٩٥ م .

(٢) حمام الحمة العين الحارة يستشفى بها ، وحممت الماء أى سخنته . والحميم هو الماء النحر ،

والبعض الآخر صدقة جارية ، احتساباً للأجر والثواب من الله العلى القدير ، وهو أمر حث عليه الدين الإسلامى ، ووضع له الفقهاء الأسس التى تتلاءم مع هذا النوع من المنشآت . ومن أمثلة هذا النوع من المنشآت البيمارستانات^(١) والأسبلة^(٢) .

الحمامات

الحمام كمؤسسة دخيل على الإسلام ، إذ أن العرب ، المسلمين الأوائل ، الخارجين من الصحراء ، لم يألفوا استعمال الماء الغزير ، لا قبل الإسلام ، ولا فى صدره ، ولكن تعاليم الدين الجديد ، وفرائض الغسل والوضوء ، جعلتهم يتبنون الحمام العام ، البيزنطى - الرومانى ، بل ويدخلونه الإسلام ، ويؤوئنه مكانة لم يحتلها من قبل ، ويجعلون منه مرفقا عاما وشعبيا بالمعنى الصحيح . والمدن الرومانية ما عرفت قط ، حتى فى أوج ازدهارها ، ذلك العدد الهائل من الحمامات العامة ، الذى غصت به المدن الإسلامية ، لأن دورها هنا يختلف عنه هناك : هناك للأثرياء ، والرياضيين ، ونخبة المجتمع ، وهنا للناس كافة . هناك للتسلية ، والترفية والمتعة ، وهنا لأداء حاجة وللقيام بواجب . ارتياد الأول لم تكن النظافة غاية الأولى ، ولم يقسم الثانى إلا للطهارة ، وكل ماتمحور حوله فيما بعد من خدمات ، وعادات ، وحكايات ، وأساطير ، وتقاليد لم يكن إلا نتيجة لارتباطه بكل طبقات المجتمع ، وكل أبناء الحى بشكل دائم وفى كثير من المناسبات .

واختلفت آراء فقهاء المسلمين حول حكم دخول النساء الحمامات ، فرأى بعضهم كراهة ذلك ، وذهب البعض إلى تحريمه ، بينما وضع بعض الفقهاء آدابا عامة

= واستحم إذا اغتسل بالماء الحميم ، فالاستحمام هو الاغتسال بالماء الحار والماء البارد . وكلمة "حمام" ترد مؤنثة سواء فى اللوحات التأسيسية أوفى نصوص الوثائق وتجمع على حمامات . الزبيدى ، محب الدين الفيض الحسنى الحنفى ، تاج العروس من جواهر القاموس ، ج ٢ ، ص ٢٥٨ : ص ٢٦٤ ، القاهرة ١٣٠٦ هـ / ١٨٨٩ م .

د . محمد أمين ، وليلى إبراهيم ، مرجع سابق ، ص ٣٧ .

(١) بيماستان : لفظ فارسى مركب من بيمار أى مريض وستان بمعنى محل أو مكان ، وهى تعنى بذلك دار المرضى

أدى شير ، الألفاظ الفارسية معربة ، ص ٣٣ . المطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين . بيروت سنة ١٩٠٨ م .

(٢) سبيل : سبل الشئ أى جمعه مباحاً فى سبيل الله ، والسبيل اصبح مصطلحا للوحدة المعمارية التى تعمل على توفير مياه الشرب للناس .

د . محمد أمين ، ليلى إبراهيم ، مرجع سابق ، ص ٦٢ .

يجب مراعتها عند دخول الحمام من قبل الرجال والنساء . وهو أمر كان مقبولا من المسلمين ، وقد حرص المحتسب على متابعة هذه الآداب ومدى التزام المترددين على الحمام بها^(١) .

وحرصا على الخصوصية فقد كان الحمام الخاص بالنساء يقوم على العمل فيه نساء تقوم بالإشراف عليهن مشرفة أو معلمة ، تكون مسئولة عن سير نظام العمل والمحافظة على الآداب والأخلاق بداخل الحمام . وهى تفصل فى المنازعات التى تحدث دائما فى حمام النساء^(٢) . والحمام كمنشأة خضع للقواعد العامة لأحكام البنيان فى الفقه الإسلامى من حيث علاقته بالمنشآت المحيطة به ، غير أن قلة عدد نوافذه جعل هذه العلاقة تنحصر نسبيا فى موقع المدخل بالنسبة للمنشآت المقابلة وهو ما يعرف بالتتكيب ، غير أنه يمحصر ما تبقى من حمامات بالقاهرة ، وكذلك حمام عزوز ، وهو الحمام الوحيد المتبقى برشيد ، لم نستطع الوقوف على مدى تطبيق هذه القاعدة ، لسببين : الأول هو وقوع معظم هذه الحمامات فى شوارع عامة ، لا يشترط فى المنشآت الواقعة فيها تنكيب أبوابها ، والسبب الثانى : أن باقى الحمامات لا يواجهها منشآت أخرى أثرية نستطيع من خلالها أن نرى مدى تطبيق هذه القاعدة .

ومداخل حمامات القاهرة لا تؤدى مباشرة إلى الداخل ، بل يتم الدخول إليها عبر دهليز منكسر لا يسمح بأن يرى المارة بالشارع من بداخل المنشأة ، وهو ما يوفر الخصوصية لمن بداخلها ، ومن أمثلة ذلك : دهاليز المدخل فى حمامات السلطان اينال ، وحمام الملاطيلى ، وحمام الطمبلى وهذه الحمامات تعود إلى العصر المملوكى الجركسى ، وفى رشيد استخدم دهليز منكسر أيضا فى مدخل حمام عزوز (ق ١١١هـ/١٧م) وهو الحمام الوحيد المتبقى فى المدينة .

وجاء تخصيص حمامات ، أو أوقات معينة فى الحمامات للنساء ، ليعبر عن مبدأ الخصوصية فى العمارة الإسلامية ، وهو أمر لفت انتباه الرحالة الانجليزى إدوارد ولیم لين .

(١) ابن مفلح ، شمس الدين أبو عبد الله المقدس الحنبلى ، الآداب الشرعية والمنح المرعية ، ج ٣ ، ص ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٣ . مكتبة ابن تيمية ١٩٨٧ م .

ابن الحاج ، المدخل ، ج ٢ ، ص ٤٧ : ٤٩ .

(٢) سعاد حسين ، الحمامات فى مصر الإسلامية ، ص ٢٧ ، رسالة دكتوراة ، كلية الآثار ، جامعة القاهرة ، ١٩٨٣ م .

فالحمامات المشتركة تخصص فيها فترة ماقبل الظهر للرجال وفترة مابعدہ للنساء. وعندما يكون الحمام مقتصرًا على استقبال النساء ، يعلق منديل أو قطعة قماش من الكتان عند مدخله فلا يطأ الرجال عتبة قط ، ويكون الخدم قد غادروا الحمام قبل فترة بسيطة وحلت الخادما محلهن^(١). ومن أمثلة هذا النوع من الحمامات المتبقية بمدينة القاهرة ، حمام الشرايبي^(٢) وقد خصصت بعض الحمامات لأحد الجنسين فقط، مثل حمام الطنبلي ، وهو يعود للعصر العثماني ، وهو حمام كبير خاص بالرجال ، وحمام مرزوق الذي يعود لنفس العصر، وهو من إنشاء حسن أغا نجاتي^(٣) وتدخله النساء فقط . وقد بينى حمامان متجاوران أحدهما للنساء ، والآخر للرجال لمنشئ واحد ، ومن أمثلة هذا النوع من الحمامات ، حمام بشتاك ق٧هـ، ٨هـ / ق١٣م، ١٤م وحمام السلطان اينال ٨٦١هـ / ١٤٥٦م ، وقد اندثر حمام النساء منذ فترة طويلة وحمام الملاطيلي ق٩هـ / ١٥م^(٤) ونرى في حمام السكرية ، وهو من الحمامات المزدوجة مظهرًا للخصوصية دل عليه اختيار المعمار لمدخل حمام الرجال في الشارع الرئيسي ، وهو قسبة القاهرة ، وهو من الشوارع العامة كثيرة الازدحام ، بينما اختار مدخل حمام النساء ليطل على شارع عام خاص متفرع من القسبة العظمى.

وقد تساعد إمكانيات بعض أفراد المجتمع على إلحاق حمامات بمنازلهم ، وهذه الظاهرة تهدف إلى عدم خروج النساء من المنزل إلى الحمامات وهو أمر كرهه فقهاء كثيرون ، كما سبق وأن ذكرنا ، فضلًا عن استخدام أهل المنزل له في أي وقت يشاؤون، ومن أمثلة المنازل التي ألحق بها حمامات : منزل زينب خاتون ١٢٥هـ / ١٧٧٩م ، ومنزل أحمد كتحدا الرزاز ١١٩٢هـ / ١٧٧٨م ، والمسافر خانة ١١٩٣هـ / ١٢٠٣م ، وكذلك الحق بمنازل رشيد حمامات كانت غالبًا ما تشغل الطابق الأخير بالمنزل ؛ ذلك لأن الحمام يعتبر من أكثر أجزاء المنزل خصوصية ، وهو أمر اشتركت فيه منازل القاهرة كذلك ، حيث نرى حمام منزل جمال الدين الذهبي في

(١) إدوارد وليم لين ، عادات المصريين المحدثين وتقاليدهم ، ص٣٤٧ ، ترجمة سهير دسوم ،

١٩٩١م .

الطابق الثانى من المنزل ، بجوار قاعات الحرىم، وكذلك حمام منزل السحىمى .
ومن أمثلة منازل رشىد التى ألحق بها حمامات، منازل رمضان والمنادىلى
والتوقالتى، وعرب كرىلى ، والمىزونى .

البىمارستانات

تعتبر البىمارستانات من الصدقات الجارىة التى يمتد ثوابها إلى ما بعد وفاة
منشئها ، ولذا حرص السلاطين والأمراء على إنشائها ، ومن البىمارستانات التى
اتسعت شهرتها لخدماتها الجلىلة التى قدمتها للمرضى . البىمارستان القلاوونى فقد
روعى عند إنشاء هذا البىمارستان تشىيد أقسام خاصة للرجال ، وأخرى للنساء تأكىدا
لمبدأ الخصوصىة ، وجعل من البىمارستان منشأة متكاملة ، فنرى المقرىزى يقدم لنا فى
خططه صورة متكاملة لهذه المنشأة الحضارىة فىذكر أن السلطان قلاوون "أفرد لكل
طائفة من المرضى موضعا ، فجعل أوابىن المارستان الأربعة للمرضى بالحمىيات ونحوها،
وأفرد قاعة للرمدى ، وقاعة للجرحى ، وقاعة لمن به إسهال وقاعة للنساء ، ومكانا
للمبرودىن ؛ ينقسم قسمىن قسم للرجال ، وقسم للنساء ، وجعل الماء فى جمىع هذه
الأماكن ، وأفرد مكانا لطبخ الطعام ، والأدوىة ، والشربة ، ومكانا لتركىب المعاجىن
والأكحال ونحوها ، ومواضع يخزن فىها الخواصل ، وجعل مكانا يفرق فىه الأشربة
والأدوىة ، ومكانا يجلس فىه رىس الأطباء ، لإلقاء درس الطب ... جعله سبىلا لكل
من ىرد علىه من غنى وفقىر ولاحدد مدة لإقامة المرىض به ... إلخ مما فصلته وثائق
السلطان قلاوون(١) .

الأسبلة

الماء عصب الحىاة ، وعامل لنشوء الحضارات فى حالة توفره كما إنه عامل من
عوامل انتهاؤها فى حالة ندرته ، فعندما لاىتوفر فى مدىنة ما الماء الكافى للرى والإرواء
فإنها لاتلبث أن تضمحل ، وتنتهى . لذا حرص المسلمون على توفير المىاه فى الطرىق
لعابرى السبىل ، وذلك عن طرىق السقاىيات العمومىة أو الأسبلة - واعتبر الفقهاء
عمارة الأسبلة من الصدقات الجارىة التى ىثاب علىها المؤمن حتى بعد وفاته .

والاهتمام بالمنشآت المائىة بدأ منذ عصر مبكر ، فقد شىد الوزىر جعفر بن
الفرات عام ٣٥٥هـ / ٩٦٥م على سبىل المثال السبع سقاىيات ، لتزوىد سكان
الفسطاط ، وخاصه منطقة الحمرووات بالماء اللازم لهم ، وذلك عندما انحسر ماء النيل

(١) د. محمد سىف النصر أبو الفتوح ، مرجع سابق ، من ص ١٤٤ :ص ١٥٤ .

عن تلك المنطقة حتى أدى الأمر بالناس إلى أن يسيروا هم ودوابهم مسافات طويلة ، وشاقة كي يستقوا من بحر الجيزة ، فيما بين الروضة وبين الجيزة^(١). وقد جعل لها بئرا يؤخذ منها الماء إلى السبع سقايات ، أنشأها وحبسها لجميع المسلمين الذين كانوا بخط الحمراء ، وكتب عليها "بسم الله الرحمن الرحيم ، لله الأمر من قبل ومن بعد ، وله الشكر وله الحمد ، ومنه المن ، على عبده جعفر بن الفضل بن الفرات وماوقفه له من البناء لهذه البئر وجريانها إلى السبع سقايات التي أنشأها وحبسها لجميع المسلمين وحبسه وسبله وقفا مؤبدا لايجل تغييره ولا العدول بشئ من مائه ولاينقل ولايطل ولايساق إلا إلى حيث مجراه إلى السقايات المسبلة ، فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه ... إن الله سميع عليم وذلك فى سنة خمس وخمسين وثلثمائة - وصلى الله على نبيه وآله وسلم"^(٢) .

هكذا حرص المسلمون على توفير المياه ، وبرزت فى هذا المجال الأسبلة ، والسبيل كمنشأة معمارية بالشكل الذى اتبع حتى القرن التاسع الميلادى ، ظهر على الأرجح فى العصر المملوكى ، ومهما اختلفت طرز الأسبلة وأشكالها ، فإن تكوينها المعماري كان واحدا ، وهو تكوين يخدم وظيفته^(٣) ، ويتكون السبيل من ثلاثة طوابق: الأول فى تخوم الأرض ، وهو الصهريج الذى يملأ بالماء ، والطابق الثانى أرضه أعلى من مستوى الشارع بقليل . ويمثل حجرة السبيل ، أو "حانوت السبيل" وهذه الحجرة شباييك للتسبيل ، وبداخلها أحواض تحت الشباييك تملأ بالماء العذب من الصهريج ، أما الطابق الثالث أى العلوى فهو غالبا قاعة لتعليم الأيتام ، أى كتاب ، وأحيانا كان يخصص للمزملاتى وهو الشخص المسئول عن تسبيل الماء للماره ، وتبنى الأسبلة مفردة ، كسبيل السلطان قايتباى بالصليبية، وسبيل خسرو بيك بالنحاسين ، وسبيل عبد الرحمن كتخدا بالنحاسين ، أو ملحقة بالمساجد ، والمدارس ، وهو أمر شاع فى معظم العمائر الدينية فى القاهرة خلال العصرين المملوكى والعثمانى ، ومن

(١) المقرئى ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٤٤ .

(٢) محمود الحسينى ، التطور العمرانى لعواصم مصر الإسلامية ، ص ٣٣٧ رسالة دكتوراة بمكتبة كلية الآثار بجامعة القاهرة ، ١٩٨٧ م .

(٣) انظر على سبيل المثال :

د. حسنى نويصر ، مجموعة سبل السلطان قايتباى بالقاهرة ، رسالة ماجستير ، كلية الآداب جامعة القاهرة ، ١٩٧٠ م .

د. محمود حامد الحسينى ، الأسبلة العثمانية بمدينة القاهرة ، مكتبة مدبولى . ١٩٨٨ م .

د. محمد سيف النصر أبو الفتوح ، مرجع سابق ، من ص ٤٣٠ : ص ٤٦١ .

أمثلة ذلك : الأسبلة الملحقه بمدرسة أيتمش البجاسى بباب الوزير ، وخانقاة الناصر فرج بن برفوق ، ومدرسة قانى باى الرماح بميدان القلعة... إلخ . أو ملحقة بالمنازل ، كما حرص أهل الخير من أبناء رشيد على إلحاقها بمنازلهم فى العصر العثمانى ، كما فى منازل : رمضان ، وابوهم ، ومحارم ، والبقراولى ، والميزونى ، ومكى ، وعصفور ، والتوقاتلى .

وقد حرص منشئو الأسبلة على تنظيم تزويد الأسبلة بالمياه ، حيث نصت وثائق أوقاف الأسبلة التى تنظم العمل بها على ذلك . وكانت الصهاريج عده تزود بالماء مرة كل عام . زمن زيادة ماء النيل .

وقد قام القاضى الحنفى بمحكمة الصالح بتحديد كميات المياه التى ستمد بها بعض صهاريج المساجد ، والجوامع ، والزوايا ، بالقاهرة ، وعين الأمير مصطفى بن الأمير يوسف جساويش لمتابعة هذا الأمر ، مع المقدم ناصف سقا باشى ، ومقدم السقاين محمد بن الطيار ، حيث تم رصد مبلغ ثمانية آلاف نصف فضة لحمل ١٦ ألف راوية من البحر العذب أى النيل إلى صهاريج متفرقة بالقاهرة ، وتم الاتفاق مع عدد السقاين لحمل هذا الماء ووزعت الكمية بينهم وحددت الأماكن التى سيزودونها بالماء ، ومقدار ما سيصبونه فى كل صهريج . وهذه الحادثة المسجلة فى سجلات المحكمة الشرعية بالقاهرة^(١) ، تدل على أن القضاة فى العصر العثمانى قد اتسع نطاق عملهم ، ليشمل أعمالاً كانت تقع داخل نطاق عمل المحتسب^(٢) ، وتدل على الحرص على توفير المياه لمختلف مناطق القاهرة ، وهو أمر يؤكد توزيع الأسبلة التى أقامها أهل الخير على أحياء القاهرة ، وفى الجزء الجنوبى من القاهرة الممتد من باب زويلة وحتى طولون ، والذى يشغل ٢٦٦ هكتاراً تشكل ٤٠,٣٪ من مساحة القاهرة ، كان يوجد به ٩٥ سيلاً بنسبة ٤٢٪ من إجمالى عدد الأسبلة بمدينة القاهرة البالغ عددها ٢٢٦ سيلاً^(٣) .

(١) سجلات محكمة الصالح ، سجل ٣٢٣ ، ماده ٩٣٣ ، ص ٢٨٠ .

(٢) نللى حنا ، مرجع سابق ، ص ٢٨ ، ٢٩ .

(٣) جمال عبد الرؤوف ، مرجع سابق ، ص ٢ .

الخاصة والنتائج

كشفت البحث من خلال الدراسة الدقيقة للمصادر الفقهية ، عن دور الفقهاء المسلمين فى صياغة أحكام فقهية تنظم العلاقة بين العمارة والمجتمع والبيئة ، مما يجعلنا نطلق على هذا الفرع من الفقه الإسلامى "فقه العمارة" ، وبين البحث أن القواعد التى وضعها الفقهاء فى هذا المجال أخذت تتبلور يوماً بعد يوم لمواجهة الواقع المستجد فى المجتمع الإسلامى .

إن الوصول إلى نتائج هذه الدراسة جاء ببرهنة العديد من الفرضيات التى قررها الفقهاء ، كأحكام تتعلق بحركة العمران فى المجتمع المصرى خلال العصرين المملوكى والعثمانى . ومانسميه حركة العمران يشتمل على أعيان كالمباني ، والأثاث ، وشبكات الطرق ، والصرف الصحى ، ولا بد أن تشتمل أيضاً على أفراد ، أو جماعات ، وسلوكياتهم ، أو رغباتهم ، وميولهم ، أو إمكاناتهم الاقتصادية ، وما إلى ذلك ، ومن هنا تنشأ العديد من المشكلات التى تصبح مثاراً للتساؤلات لدى الفقهاء ، أو للقضايا فى المحاكم الشرعية ، وهذه المشكلات تنجم من تصرفات هؤلاء الأفراد وعلاقتهم مع الآخرين وإمكاناتهم وماهى إلا انعكاس لموقعهم فى البيئة من حقوق ثلاثة قررها الفقهاء هى (الملكية - السيطرة - الاستخدام) .

- أوضحت فى البحث كيفية نشأة شبكة الطرق فى مدينتى القاهرة ورشيد ، دون تخطيط مسبق من الدولة ، فقد أملت حاجة السكان تشكيل هذه الشبكة ، بالإضافة إلى مراعاة القواعد الفقهية التى حددت مدى السلطة التى يمتلكها القاطنون فى هذا الطريق ، ومنها حق الارتفاق ، وحق المرور ، وقد أدى هذا إلى نتيجة كشفت عنها الدراسة التطبيقية ، وهى أن شوارع المدينتين تنقسم إلى ثلاثة مستويات:

المستوى الأول : الطرق العامة ومن أمثلتها القصبة العظمى بالقاهرة ، والدرب الأحمر ، والصليبية ، وسكة الحبانية بالقاهرة والشارع الأعظم ، ومحجة السوق ودهليز الملك برشيد .

والمستوى الثانى : هو الطريق العام الخاص ، وهو أقل درجة من الطريق العام ، إذ الارتفاق به من قبل جماعة المسلمين يقل عن سابقة ، وبالتالي تزداد سيطرة الفريق الساكن فيه عليه ، وكثر هذا النوع من الطرق فى مدينتى القاهرة ورشيد . وهو يفضى عادة إلى الطريق العام وتوزع منه شبكة طرق أكثر خصوصية .

والمستوى الثالث : الطريق الخاص ، وأفضل أمثلة هذا النوع من الطرق هو الطريق غير النافذ ، وهذا النوع من الطرق ملك لساكنيه فقط ولذا سمي خاصاً . وترتب على هذا التابع فى مستويات الطرق بمدينتى القاهرة ورشيد أن أصبحت الطرق

ذات خصوصيات متدرجة تبعا لوقوعها تحت أى من المستويات الثلاثة السابقة .

- بينت الدراسة الهدف من إنشاء بوابات الشوارع وهو تمييز حدود أهل ذلك الطريق ، هذا بالإضافة إلى ابتغاء السكان للأمن وهو ما يندرج تحت باب سد الذرائع فى الفقه الإسلامى .

- وتعددت مظاهر حفظ الطريق فى مدينتى القاهرة ورشيد ، فقد نجح المعمار فى أن يوائم بين المتطلبات الوظيفية للمبنى مع المساحة المتاحة له وتخطيط الشارع ، وذلك بالتلاعب فى سمك الحوائط تارة ، وفى انكسار واجهات المنشآت تارة أخرى، أو بالسوايب التى تربط بين منشأة واحدة على جانبي الشارع . دون أن تضر بالمارة.

- وكان للسلطات المملوكية والعثمانية دور فى مواجهة الاعتداءات المستمرة على الطرق العامة ، وبالرغم من هذه المواجهات فقد استمرت الاعتداءات على الطرق، وهو ما ضربت به أمثلة عديدة منها سبيل خسرو بك بالنحاسين وامتد اهتمام السلطات إلى نظافة الشوارع والاعتناء بالمنشآت القديمة ، تمثلا لحديث الرسول صلى الله عليه وسلم الذى يحث فيه على إمطة الأذى عن الطريق .

- ولحقوق الجوار أثرها فى العمارة المدنية ، مثل استئذان الجار جاره قبل البناء ، أو فى تجديد منشآته بشكل قد يلحق الضرر بالجار ، وسجلت سجلات المحاكم الشرعية ما يثبت ذلك ويدخل فى هذا الإطار إحياء الموات ، وأثره على الأحياء والجيران وعلى حركة العمران بالمدينة .

- وعالجت الرسالة النتائج المترتبة على الحوائط المشتركة ، من خلال معالجة الفقهاء لهذه المشاكل ، وأظهرت الدراسة التطبيقية على المنازل المشتركة الحوائط ، هذه المعالجات بوضوح . وكذلك الشكايات المقدمة إلى المحاكم الشرعية .

- وترتب على حقوق الجوار ظهور الركوب فى منازل القاهرة ، وهو شىء وضع فى الدراسة التطبيقية ، والركوب هو زيادة مساحة منزل على حساب منزل مجاور ، وهو من الحقوق التى وضع لها الفقهاء قواعد محددة تم تطبيقها بعناية .

- وتفيد ظاهرة الركوب فى تأريخ المنشآت الأثرية إذ أن المنزل الذى استخدم حق الركوب ، أصبحت به أجزاء إضافية جديدة تأرخ بتأريخ لاحق ، وربما شيدت المنشأة وقد استخدم مالكاها حق الركوب من جاره وقت التشييد وفى كلا الحالتين فإن المنزل الذى يتم التحميل عليه أقدم تاريخيا .

- وترتب على ضرر الكشف تنظيم فتحات النوافذ بين الجيران ، والتى عادة

لاتقابل، أو فتح نافذة على فناء جار وهذه القاعدة الفقهية تفسر لنا أحد أسباب لجوء المعمار المسلم لاستخدام وسائل الإضاءة العلوية كالملاقف ، والشخاشيخ والتي لاتضر بالجار ، وتسمح بدخول الضوء والهواء ، والتي لاحظناها فى منازل رشيد الأثرية .

- وبينت الدراسة الدور الذى لعبه المهندسون فى مدينة القاهرة ، كخبراء فى مجال تطبيق القواعد الفقهية عند لجوء القضاة إليهم ، فى حل النزاعات المتعلقة بالعمارة المدنية .

- ووضعت الدراسة تصورا واضحا للتوزيع المكانى للأسواق فى مدينتى القاهرة ورشيد فى ضوء مذكرته كتب الحسبة من قواعد حكمت هذا التوزيع ، وقد صنفت الحوانيت فى أسواق المدينتين تصنيفا يمكن من مراقبة السوق ، ويسهل على المشتري الوصول إلى حاجته ويدفع إلى التنافس ، فقد عرفت المدينتان الأسواق المتخصصة فى سلع معينة وفى ضوء التخصص الذى قامت عليه الأسواق ظهر مفهوم التجاور فى السلع المتشابهة أو السلع التى يكمل بعضها بعضا . وأعطت الدراسة التطبيقية على أسواق مدينتى القاهرة ورشيد نتيجة هامة هى قيام التجاور على عدد من القواعد ، حكمته فى إطار القاعدة الشرعية (لا ضرر ولا ضرار) .

- وأجلت الدراسة الغموض حول أرباب المقاعد ، وهم من الطوائف التى لعبت دورا هاما فى الحركة التجارية بمدينة القاهرة ، حيث حكم تواجدهم داخل أسواق المدينة حق قرره الفقهاء وهو حق الإختصاص .

- ربطت الدراسة بين التنظيم العمرانى لأسواق مدينتى القاهرة ورشيد ، وبين الآداب العامة الواجب اتباعها ، وأوضح هذا الربط مفاهيم أخلاقية ، كانت يتم التشديد عليها من حين لآخر لضبط المعاملات داخل الأسواق وذلك من قبل الفقهاء .

- وأبرزت الدراسة العلاقة بين حركية العمران فى مدينتى القاهرة ورشيد ، وبين الفقه الإسلامى ، وعرفت خطط المقريزى بأنها صورة واضحة لحركية العمران فى مدينة القاهرة ، وأبرزت مشروع نقل المدابغ من جنوب القاهرة إلى خارجها ، على الطريق الواصل بين القاهرة وبولاق ، وقد هدف هذا المشروع إلى الحفاظ على البيئة العمرانية من التلوث الناتج عن المنشآت الصناعية ، وهو استجابة واضحة لحركية العمران نتيجة للتوسع العمرانى الذى طرأ على المدينة ووقوع المدابغ داخل حيز مكاني ذى أهمية خاصة بالنسبة لحركية العمران بالمدينة .

- وطبقت الدراسة أحكام البيان على ثلاث وكالات فى القاهرة ، وهى وكالة قايتباى بالأزهر ، ووكالة الغورى ، ووكالة بازرعة ، واتضح أن المعمار التزم بهذه

الأحكام حيث التزم على سبيل المثال بالوظيفية ، حيث راعى الفصل التام بين الأنشطة التجارية والخدمات بالطابق الأرضي ، و بين الوحدات السكنية بالطوابق العلوية .

- أثر مبدأ حيازة "حيازة الضرر" ، و"الخصوصية" على العمارة السكنية فى مدينتى القاهرة ورشيد ، فقد صاغا بوضوح العمارة السكنية ، ونرى هذا التأثير فى واجهات المنازل ، وفى علاقة المنازل بعضها ببعض من خلال تجاورها ، وفى توزيع وحدات المنازل من الداخل ، والعلاقة بين هذه الوحدات .

- قمت من خلال الدراسة التطبيقية لمبدأ حيازة الضرر بتاريخ سنزل الجمل ، بأنه بنى فى فترة لاحقة لبناء منزل محارم . وكذلك بتاريخ منزل رمضان بأنه بنى فى فترة لاحقة على بناء منزل محارم برشيد . وكذلك بإيضاح أسباب تشكيل واجهة منزل زينب خاتون بالقاهرة بارتداداتها وتوزيع نوافذها ، والتي تأثر فيها المعمار بمبدأ حيازة الضرر .

- كما ضربت الدراسة عددا من الأمثلة حول المبدأ الذى قرره الفقهاء وهو حق "التعلى فى الهواء" أو "البروز فى الهواء" ، كما فى منزل التوقاتلى برشيد ، الذى برز فيه المعمار بروشنين فى الواجهتين الشرقية والغربية وكذلك بروز أرضية حمام منزل رمضان فى رشيد فى فناء منزل محارم .

- وبينت الدراسة دور النوافذ ، وبصفة خاصة المشربيات فى توفير الخصوصية لمنازل مدينة رشيد .

- وأوضحت أثر الخصوصية على توزيع المداخل على واجهات المنازل فى مدينتى القاهرة ورشيد ، وكذلك على نوعية هذه المداخل واتساع فتحاتها . وتعددتها .

- وحكمت العديد من الأحكام الفقهية عمارة الحمامات فى مدينتى القاهرة ورشيد . وادت على سبيل المثال إلى تخصيص أوقات للنساء وأخرى للرجال بالحمامات ، وأحيانا حمامات خاصة للرجال وأخرى خاصة بالنساء . وتوفير الخصوصية بالحاق الأثرياء حمامات بمنازهم فى بعض الأحيان .

- وأدت البيمارستانات خدمات جليلة فى مدينة القاهرة ، وهى من الصدقات الجارية التى حث عليها الفقهاء المسلمون ، فبينت تخطيط البيمارستان المنصورى وأقسامه، وأثر الفقه فيه وفى أسلوب العمل داخله .

- وأكدت الدراسة على أهمية الأسبلة داخل مدينتى القاهرة ورشيد ،
وتوزيعها بكل أرجاء المدينتين ، والأسبلة من المنشآت التى اعتبرها الفقهاء من
الصدقات الجارية ، وأبرزت حرص السلطات على توفير المياه للصهاريج التى لاوقف
لها يكفل إمدادها بالمياه وقت الفيضان .

- زودت الرسالة بملحق للمصطلحات الفقهية المتعلقة بمركبة العمران و التى
يمكن من خلالها وضع تصور لدور الفقه فى العمارة المدنية . كما قام الباحث بتصوير
مجموعة من الصور توضح دور الفقه فى العمارة المدنية فى مدينتى القاهرة ورشيد .

ملحق المصطلحات الفقهية

المتعلقة بحركة العمران

إحياء الموات

يعرف الماوردي ، الموات بأنه : كل ما لم يكن عامراً ولا حريماً لعامر ، وإن كان متصلاً بعامر^(١) . وقال الشافعي رحمه الله (ت ٢٠٤هـ) "بلاد المسلمين شيئان : عامر وموات ، فالعامر لأهله كل ما صلح به العامر ، إن كان مرفقاً لأهله ، من طريق ، وفناء ، ومسيل ماء ، أو غيره . كالعامر في أن لا يملك على اهله إلا بإذنتهم . والموات هو الأرض الخراب الدارسة"^(٢) وعند المالكية الموات هو الأرض التي لا مالك لها ولا ينتفع بها . وظاهرة الإحياء هذه تركز على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم : "العباد عباد الله ، والبلاد بلاد الله ، ومن أحيا أرضاً ميتة فهي له" ، وفي حديث آخر في الموطأ قال صلى الله عليه وسلم "من أحيا أرضاً فهي له" . وفي صحيح البخاري أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : "من أعمار أرضاً ليست لأحد فهو أحق"^(٣) ومن أمثلة الإحياء بمدينة القاهرة ورشيد : إحياء الأراضي الخربة ، وإحياء المستنقعات خارج مدينة القاهرة ، وتجفيف البرك للبناء على أرضها ... الخ .

حق الاختصاص

هو عبارة عما يختص مستحقه بالانتفاع به ، ولا يملك أحد مزاحمته فيه ، وهو غير قابل للشمول ، والمفاوضات ، وتدخل تحت ذلك صور متعددة منها : مرافق الأسواق المتسعة التي يجوز البيع والشراء فيها كالكافين المباحه ونحوها ، فالسابق إليها أحق بها...."^(٤) وفي مجموع الفتاوى "ويجوز الارتفاق بما بين العامر من الشوارع ، والرحاب الواسعة ، بالقعود للبيع والشراء ... فإن سبق إليه أحق به ، لقوله صلى الله عليه وسلم منى مناخ من سبق" وله أن يظلل بما لا يضر المارة...."^(٥) .

(١) الماوردي ، أبو الحسن على بن محمد ، الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، ص ١٧٧ .
(٢) النووي ، أبو زكريا محي الدين بن شرف (ت ٦٧٦هـ) ، المجموع شرح المهذب ، ج ١٥ ، ص ٢٠٦ ، دار الفكر ، بدون تاريخ .
(٣) الحديث الأول ذكره يحيى بن آدم القرشي (ت ٢٠٣هـ) في كتاب الخراج ص ٩٩ تصحيح أحمد محمد شاكر ، دار المعرفة بيروت .
والحديث الثاني في الموطأ للإمام مالك ، ص ٥٢٨ ، طبعة دار النفائس ، بيروت ١٤٠١هـ .
والحديث الثالث في صحيح البخاري ج ٣ ، ص ٣٠٦ طبعة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، ط ٢ ١٩٧٦ م .

وانظر أيضا ، عبد القادر أكبر ، مرجع سابق ، ص ٥٥ ، ٥٦ ، ٥٧ .

(٤) عبد القادر أكبر ، مرجع سابق ، ص ٤٥٥ .

(٥) ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، ج ١٥ ، ص ٢٢٤ .

حق الارتفاق

حق الارتفاق فى اللغة : الانتفاع بالشئ . وشرعا هو أحد أنواع الملك الناقص^(١) وهو حق عينى قصر على عقار ، لمنفعة عقار آخر ، مملوك لغير الأول ، أيا كان شخص المالك كإجراء الماء من أرض الجار ، أو تصريف الماء الملوث فى مصرف معين ، أو المرور فى أرض الغير . ولحقوق الارتفاق أحكام عامة ، وخاصة .

فأحكامها العامة : أنها إذا ثبتت تبقى مالم يترتب على بقائها ضرر بالغير ، فإن ترتب عليها ضرر أو أذى ، وجب إزالتها ، فيزال المسيل القذر فى الطريق العام ، فيمنع مرور أى شئ يضر بالطريق العام ، عملا بالحديث النبوى المتقدم "لا ضرر ولا ضرار" ولأن المرور فى الطريق العام مقيد بشرط السلامة فيما يمكن الاحتراز عنه . وهناك أمران متعلقان بحقوق الارتفاق :

الأول : الفرق بين حق الارتفاق ، وحق الانتفاع الشخصى : يفترق حق الارتفاق عن حق الانتفاع الشخصى من نواح تالية :

١- حق الارتفاق يكون دائما مقررا على عقار ، فتنقص به قيمة العقار المقرر عليه ، أما حق الانتفاع الشخصى فقد يتعلق بعقار كوقف العقار ، أو الوصية به ، أو إجارته أو إعارته .

٢- حق الارتفاق مقرر لعقار ، لإحق الجوار فقد يكون لشخص معين باسمه أو بوصفه .

٣- حق الارتفاق حق دائم يتبع العقار ، وإن تعدد الملاك . وحق الانتفاع فمختلف فى إرثه بين الفقهاء .

٤- حق الارتفاق يورث عند الحنفية الذين لا يعدونه مالا ، لأنه تابع للعقار . وأما حق الانتفاع فمختلف فى إرثه .

الثانى : أسباب حقوق الارتفاق :

تنشأ حقوق الارتفاق بأسباب متعددة منها :

١- الاشتراك العام : كالمرافق العامة من طرقات ، وأنهار ، ومصارف عامة

(١) الملك كما هو معروف نوعان : ملك تام : وهو ملك الرقبة (ذات الشئ) وملك ناقص وهو ملك المنفعة : قد يكون حقا شخصيا للمتفع أى يتبع شخصه ، لالعين المملوكة ، وقد يكون حقا عينيا ، أى تابعا للعين المملوكة دائما ، فينتقل من شخص إلى آخر .
وهبه الزحيلي ، الفقه الإسلامى وأدلته ، ج ٥ ، ص ٥٨٥ .

يثبت الحق فيها لكل عقار قريب منها ، بالمرور ، والسقى ، وصرف المياه الزائدة عن الحاجة ، لأن هذه المنافع شركة بين الناس يباح لهم الانتفاع بها بشرط عدم الإضرار بالآخرين .

٢- الاشتراط فى العقود : كاشتراط البائع على المشتري أن يكون له حق مرور بها، أو حق شرب لأرض أخرى مملوكة له ، فيثبت هذان الحقان بهذا الشرط .

٣- التقادم : أن يثبت حق الارتفاق لعقار من زمن قديم لا يعلم الناس وقت ثبوته ، لأن الظاهر أنه ثبت بسبب مشروع ، حملا لأحوال الناس على الصلاح ، حتى يثبت العكس (١) .

حق التعليق

هو حق القرار الدائم ، أو الاستناد لصاحب الطبقة العليا على الطبقة السفلى ، والانتفاع بسقفونها ، وهذا الحق دائم ثابت لصاحب العلو ، على حساب السفلى ، فيكون للعلو حق البقاء ، والقرار على ذلك السفلى ، دون أن يتملك سقفه ، فلا يزول الحق بهدمه ، أو انهدام السفلى ، أو هما معا ، ويظل هذا الحق قائما ، يجرى فى التوارث (٢) .

حق الجوار

المراد به هو حق الجوار الجانبي : وهو الناشئ عن تلاصق الحدود وتجاورها ، ويكون لكل من الجارين الحق فى الارتفاق بعقار جاره ، على ألا يلحق به ضرراً بينا فاحشا ، والامتناع عما يؤذى الجار واجب دينى ، لقوله صلى الله عليه وسلم " لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه" (٣) أى غوائله وشروبه ، وللفقهاء آراء قضائية فى منع الضرر بالجوار .

فنظمت أحكام غرز الأخشاب فى جدار الجار ، وكذلك الحائط المشترك ، وفتح النوافذ .

ومنع الضرر البين الفاحش : ما يكون سببا لهدم أو سقوط بناء الجار ، أو

(١) سليمان بن وائل التويمى ، حق الارتفاق . دراسة مقارنة ، رسالة دكتوراة مخطوطة ، بجامعة أم القرى ، ١٤٠٠ هـ .

وهبه الزحيلي ، الفقه الإسلامى وأدلته ، ج ٤ ص ٦٧ ، ٦٨ ، ج ٥ ، ص ٥٨٩ ، ٥٩٠ .

(٢) وهبه الزحيلي ، مرجع سابق ، ج ٥ ص ٦٠٨ ، ٦٠٩ .

(٣) رواه مسلم عن أبى هريرة .

مايوهن البناء ، أو مايوذى الجار أذى بالغا ، على وجه دائم ، أو مايوذى إلى سلخ حق الانتفاع بالكلية ، وهو ما يمنع من الحوائج الأصلية ، كأن يحول داره إلى فرن أو مصنع للحديد أو مطحنة للحبوب^(١) .

حق المرور

وهو حق أن يصل الإنسان إلى ملكه ، دارا أو أرضا ، بطريق يمر فيه ، سواء أكان من طريق عام ، أم من طريق خاص مملوك له أو لغيره ، أو لهما معا .
والطريق النافذ لا يتصرف فيه بما يضر المارة فى مرورهم فيه ، لأن الحق فيه للمسلمين كافة ، فلا يشرع فيه جناح ، أو روشن ، ولا سباط يضر الناس .

وأما إن كان الطريق خاصا : فحق الانتفاع به مقصور على صاحبه أو أهله أو المشتركين فيه ، فليس لغيرهم أن يفتح عليه بابا ، أو نافذة ، إلا بإذن منهم ، ولكل الناس حق استخدامه عند الحاجة ، كذلك ليس لأحد من اصحاب الحق الارتفاق فيه على غير الوجه المعروف إلا بإذن الشركاء كلهم ، حتى المشتري من أحدهم بعد الإذن ، كإحداث ميازب ، أو سباط ، أو روش^(٢) .

حق المسيل :

وهو مجرى على سطح الأرض ، أو أنابيب تنشأ لتصريف المياه الزائدة عن الحاجة ، أو غير الصالحة حتى تصل إلى مصرف عام أو مستودع ، كأنابيب المياه فى المنازل أو أنابيب تصريف المياه المستعملة فى المنازل^(٣) .

ومن أمثلة حق المسيل القسمة التى تمت بين جارين بالتراضى "من جميع الحصص التى قدرها النصف على الشيوع من جميع قصبه القناة التى تحت تخوم الأرض سفلا وعلوا والتي سجلت فى محكمة الباب العالى بالقاهرة^(٤) .

ضرر الهوى

ضرر الهوى هو الضرر الناتج عن استغلال مساحة فى الهواء المطلق المجاور لمنشأة

(١) عبد الله بن عبد الرحمن بن صالى آل بسام ، تيسير العلام شرح عمدة الأحكام ، ج ٢ ، ص ١٢٠ ، ١٢١ ، مطبعة المدنى ١٩٦١ م .

وهبة الزحيلي ، مرجع سابق ، ص ٦١٠ ، ٦١١ ، ٦١٢ .

(٢) وهبة الزحيلي ، الفقه الإسلامى وأدلته ، ج ٥ ، ص ٦٠٧ .

(٣) وهبة الزحيلي ، مرجع سابق ، ج ٤ ، ص ٦٥ .

(٤) سجلات محكمة الباب العالى ، سجل ١٤٤ ، مادة ٢١٦ ، ص ٦٥ .

ما، وذلك من عدة وجوه منها : أن صاحب العقار له حق التعلی فی الهوى ما لم يضر بجاره ، إلا إذا كان بناؤه سابقا لبناء جاره ، وبذلك يكون صاحب هذا البناء قد حاز الضرر ، ومن أضرار الهوى البروز فى الطرق والحارات النافذة وغير النافذة ، فأقرت إحدى وثائق المحكمة الشرعية بالقاهرة لصاحب عقار مايلی "أنه إذا هدم البحرى وأعيد يستحق البروز علیه فى الهوى على حرمادات أو كباش ، مقدار ذراع كامل بالعمل على حكم بدء الكباش القديمة"^(١) أى أن صاحب العقار الأول كان قد حاز ضرر الهوى على جاره فأصبح له حق استغلال الهوى ، وهو مايعنى أن الهواء المحيط بالمبنى دخل فى حقوق الجار، أو المسيطر على العقار .

ويعنى بضرر الهوى أحيانا الضرر الناتج عن الاهتزاز ، وهذا مااستنتجه من نازلة ذكرها ابن الرامى يذكر فيها : إن أهل طريق غير نافذ اجتمعوا لعمل بوابة فى فم طريقهم ، وأجمعوا على رأيهم على أن يعملوه فى موضع يلاصق حائطا لرجل ، والظاهر هو أن هذا الرجل لم يكن له حق الاستطراق فى الطريق ، بل كان له حائط مصمت فيه ، يقول ابن الرامى "فشكى صاحب الحائط ضرر الهوى" ربما يعنى الاهتزاز، الذى هو بسبب الفتح والغلق ، فأمرنى القاضى برؤيته ، فبقى واحد منا يفتح الباب ويفلقه ، والآخر ينظر هل يهتز الحائط بسبب الغلق والفتح أم لا ، وكان الحائط يهتز بذلك ، فأخبرنا بذلك القاضى أبا اسحق بن عبد الرفيع ، فأمرنا بقطع الدرب (البوابة) وزواله وهدمه" وهكذا نرى بعدا آخر قرره الفقهاء المسلمون فى مجال ضرر الهوى^(٢) . ومن أمثلة الأضرار التى تلحق بالجار نتيجة لضرر الهوى ما ذكره عيسى بن دينار (ت ٢١٢هـ) : "سئل ابن القاسم عن بنى علوا وعوج بناءه إلى هواء غيره ، ثم بنى من له الهواء فى أرض نفسه ، فعارضه البناء المعوج الذى بجهته، ومنعه أن يتم بناءه؟ قال ابن القاسم : يهدم كل ماخرج إلى هواء غيره ، كان ذلك مما تعظم النفقة فيه أم لا " . وفى نازلة أخرى بنى رجل بناء ضخما ومال الحائط فيه قدر أصبعين . ثم

(١) سجلات المحكمة الشرعية بالقاهرة ، محكمة الصالح ، سجل ٣٢٣ ، مادة ٧٣ ، ص ٥١ .

(٢) ابن الرامى ، الإعلان بأحكام البنيان ، ص ٣٣٦ .

وقد ذكر نفس النازلة الونشريسى ، والإستنتاج بأن الرجل ليس له حق الإستطراق من تفاصيل النازلة التى أوردها الونشريسى الذى كما يلى "وسئل (أى القاضى ابن عبد الرفيع ، عن درب اجتمع أربابه على أن يعملوه فى موضع يلاصق حائطا يعلو رجل ، فشكا صاحب العلو ضرر الهواء الذى هو بسبب الغلق والفتح . فأجاب ، إذا كان الحائط يهتز بسبب الغلق والفتح يجب زواله وهدمه" .

الونشريسى ، المعيار المغرب ، ج ٩ ، ص ٧ .

سقف وبنى عليه ثانية . ثم سقف وبنى عليه ثالثة بناء لا يمكن وصفة لكثرة ما أنفق فيها صاحبها ، واطمأن وسكن بعد ما أكمل بناءه . والظاهر أنه فى كل مرة يضيف الرجل دوراً كان الحائط يميل ميلاً غير ملاحظ . ثم بنى الجار حائطه ورفعته حتى وصل إلى حد العوج "فقال لجاره ، أصلح بناءك لأنه عارضنى فى ملكى . فقال : وكيف يصلح وهو لا يمكن إصلاحه . فتحاكما إلى القاضى فأمره أن يهدم كل ما بناه حتى يتمكن جاره من بناء حائطه ، ويمضى به حيث شاء" . ويقول ابن الرامى : "وقد نزلت عندنا هذه بتونس مراراً" (١) .

ظاهر الطريق وباطن الطريق

هناك تصرفات تؤثر فى الطريق ذاته ، كبناء دكة عليه ، أو حفر بئر فيه ، ونحوه، وقد سماه بعض الفقهاء تصرف فى باطن الطريق ، وهناك تصرفات تؤثر على الطريق ولكنها ليست فيه ، كفتح نافذة إليه ، وقد سماها الفقهاء تصرفاً فى ظاهر الطريق .

وقد لجأ فقهاء المسلمين إلى السيطرة الإجماعية للحكم على التصرفات التى يباطن الطريق غير النافذ . فمثلاً ، برغم أن بناء بوابة على مدخل الطريق غير النافذ ، كان أمراً شائعاً فى المدينة الإسلامية . إلا أن ذلك لم يجز لسكان الطريق إلا بموافقة جميع السكان (٢) .

ففى نازلة : كانت لرجل دور فى زنقة غير نافذة ، وكان لرجل آخر دار واحدة فجعل صاحب الدور باباً على فم الطريق ، فرفع ذلك صاحب الدار الواحدة للقاضى ، فأمر القاضى بهدم تلك البوابة لاعتراض مالك واحد (٣) .

أما إذا كان التصرف فى ظاهر الطريق ، مثل إخراج روشن ، فإن السيطرة كانت سيطرة جماعية عند أكثر الفريق . وسيطرة إجماعية عند البعض الآخر بناء على

(١) ابن الرامى ، الإعلان بأحكام البنيان ، ص ٣٩٣ ، ٣٩٤ .

(٢) يقول ابن هشام فى أحكامه "إن كانت دور مجتمعته فى سكة غير نافذة فأراد بعضهم أن يجعل درباً فى أول السكة فليس له ذلك إلا برضى جميعهم ... "عبد القادر أكبر ، عمارة الأرض فى الإسلام ، ص ٥١١ ، ولاستخدام لفظى باطن وظاهر الأرض . انظر مثلاً الونشريسي فى المعيار المغرب ، ج ٩ ، ص ٦ .

(٣) ابن الرامى ، الإعلان بأحكام البنيان ، ص ٣٣٦ .

الونشريسي ، المعيار المغرب ، ج ٩ ، ص ٧ .

نوعية التصرف والضرر المحدث^(١) .

الفناء

الفناء : هو السعة أمام العقار سواء كان ذلك العقار بيتا أو غرفة في الدار ، أو الدار نفسها ، وليس كما هو شائع بين العوام بأنه الفسحة بداخل الدار فقط ، والأفنية كما يقول ابن منظور : هي الساحات على أبواب الدور . وفناء الدار ما امتد من جوانبها^(٢) . والفناء عادة هو مكان مخصص لاستخدام العقار الملاصق للفناء . وتختلف أحكام الفقهاء في المسائل التي تتعلق بالفناء تبعا لحال الفناء نفسه ، فتختلف الحقوق الثلاثة بناء على موقعه ، هل هو في طريق واسع أو طريق ضيق أو طريق غير نافذ ؟ .

فبالنسبة لحق الاستخدام : فلصاحب الفناء الانتفاع به كالجلوس ، والاستظللال، والبيع فيه ، ووضع متاعه عليه وربط دابته إليه ، وماشابه من استخدامات مباحة دون التعرض للمارة أو للجار بسوء ، وذلك باتباع أمر الرسول صلى الله عليه وسلم . فعن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "إياكم والجلوس على الطرقات ، فقالوا : مالنا بد ، إنما هي مجالسنا نتحدث فيها . قال : فإذا أتيتم إلى المجالس فاعطوا الطريق حقها . قالوا : وما حق الطريق ؟ قال : غض البصر ، وكف الأذى ، ورد السلام ، وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر" .

والفناء عند الشافعية ملك لصاحبه . وهناك استنتاج بأن مالكا ذهب إلى أن الأفنية، ملك لأهلها ، لأنه أجاز إجارتها^(٣) ، وقد قضى عمر بن الخطاب بأن الأفنية لأرباب الدور مقبلها ومدبرها^(٤) . أما مذهب أبي حنيفة : فهو "أن الأفنية لجماعة المسلمين غير مملوكة - كسائر الطريق" . ومذهب أحمد هو "إن الأرض تملك دون الطريق ، إلا إن صاحب الأرض أحق بالمرافق من غيره ، ولذلك فهو أحق بفناء الدار

(١) ولأمثلة على تصرفات في ظاهر الطريق وأحكامها انظر :

الونشريسي ، المعيار المغرب ، ج ٩ ، ص ٥ ، ٦ ، ج ٨ ، ص ٤٢-٤٣ .

محمد بن إدريس الشافعي ، الأم ، ج ٣ ، ص ٢٢٢ . دار الرواد ، بيروت ١٩٧٢ م .

(٢) ابن منظور ، لسان العرب ، ج ٢ ، ص ١١٣٨ . تحقيق يوسف خياط ، ونديم مرعشلي ، دار

لسان العرب ، بيروت ، ١٩٨٥ م .

(٣) ابن الرامي ، الإعلان بأحكام البنيان ، ص ٣٣٣ .

(٤) ابن الرامي ، الإعلان بأحكام البنيان ، ص ٣٣٣ .


من غيره ، وإن كان لا يملكه" وبرغم هذه الاختلافات إلا أن هناك إجماع على عدم جواز بيع الفناء منفصلا عن العقار . فالفناء تابع في مناقلات الملكية للعقار الملاصق ، وذلك لأن الدور كانت تباع بمرافقها ومنافعها والفناء من مرافقها . ومن المعروف أن ابن تيمية من الفقهاء الذين عاشوا بمصر والشام في العصر المملوكي ، ولذا فعند حديثه عن الفناء بهذا المفهوم فهو يتحدث في فتاويه عن أمر واقع في ذلك العصر^(١)، وهذا يجعلنا نضيف مدلولاً جديداً لتلك العبارة التي ترد دائماً في الوقفيات والحجج الشرعية، ومواد سجلات المحاكم الشرعية والتي نصها "فأجره جميع الحصة التي قدرها الثلثان من كامل المكان الكائن داخل خوخة الميقاتي المجاور لسكن المستأجر ومالكه من المنافع والمرافق والحقوق .."^(٢) أو "بما لذلك من المنافع والمرافق والحقوق ويحيط بذلك حدود أربع"^(٣) .

(١) انظر ما كتبه ابن تيمية في فتاويه عن الفناء بمجموع الفتاوى ، ج ٣٠ ن ص ٤٠٧ ، ٤٠٨ ، ٤٠٩ ، ٤١٠ جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد العاصمي ، دار الرحمة للنشر والتوزيع ، القاهرة ، بدون تاريخ .


(٢) سجلات محكمة الصالح ، سجل ٣٢٣ ، مادة ٧٣ ، ص ٥٠ .

(٣) سجلات محكمة الصالح ، سجل ٣٢٣ ، مادة ٧٩٦ ، ص ١٨٧ .


الأشكال



شكل رقم (١)
مسقط أفقي لمسجد الأقرم




شكل رقم (٢)
مسقط أفقي لمدرسة
الأشرف برسباي




مسقط أفقى

شكل رقم (٣)
مسقط أفقى لمسجد البردينى




مسقط أفقى الدور الأرضى


شكل رقم (٤)
منزل جمال الدين الذهبى




مسقط افقى الدور الأول



مسقط افقى الدور الأرضى




مسقط افقى الدور الثالث



مسقط افقى الدور الثانى


شكل رقم (٥) منزلا الميزونى وجمال برشيد

= سرء المارونى الأثرى =
مدسة رشيد




رؤية المدرك


شكل رقم (٦)
منزل المازونى الأثرى بمدينة رشيد




شكل رقم (٧) بيت إبراهيم أغا مستحفظان




الطابق الثاني



الدور المسروق




الطابق الأول




شارع التربة

أوكالة رضوان بك
مستط. ألقى للطابق الأرضي

شكل رقم (٨) : منزل رضوان بك




مسقط افقى الدور الثانى




مسقط افقى الدور الثالث



شكل رقم (٩)
منزل القناديلى برشيد




مسقط افقى الدور الاول




مسقط افقى الدور الارضى




شکل رقم (۱۰) مسقط افقی و آخر رأسی
لوکالة قايتباى بالأزهر




شكل رقم (١١) وكالة الغورى



شكل رقم (١٢)




شكل رقم (١٣) وكالة الغورى



مسقط أفقى للدور الثالث


شكل رقم (١٤) وكالة الغورى



مسقط أفقى للدور الرابع


شكل رقم (١٥) وكالة الغورى

منزل رمضان بك الأثرى




الواجهة الشمالية

شكل رقم (١٦) منزل رمضان بك الأثرى




شكل رقم (١٧)
 منزل عبدالرحمن الحمودى

شكل رقم (١٨)
منزل التوقاتلى برشيد




مسقط أفقى الدور الثالث




شكل رقم (١٩)
مسقط أفقى للطابق الأرضى بمنزل الكريدالية وآمنة بنت سالم


مخطط مبنى عرب كركى الأثرى
برشيد



شكل رقم (٢٠)
منزل عرب كركى الأثرى برشيد




شكل رقم (٢١)
منزل عرب كركى برشيد




مسقط أفقى للطابق الأرضى

شكل رقم (٢٢)
قصر الأميرالين أبق الحسامى





مسقط أفقى للدور الأرضى

شكل رقم (٢٣)
قصر الأمير بشتاك



مسقط أفقى الدور الأرضى


شكل رقم (٢٤) منزل السحيمى



مسقط الخى الدور الأرضى

شكل رقم (٢٥) : منزل على لييب

الصور




صورة رقم (١)
منزل السنارى بحارة
منج



صورة رقم (٢)
ساباط درب القزازين
بباب الوزير

صورة رقم (٣)
باب حارة المسك بالخيامية




صورة رقم (٤)
بوابة طراباي الشريف

صورة رقم (٥)
مدرسة قجماس الإسحاقى



صورة رقم (٦)
سكة الجبانية بين سبيل السلطان محمود
وسبيل بشير آغا الجمدار

صورة رقم (٧)
مدخل حارة المدرسة الصالحية



صورة رقم (٨)
ساياط مدرسة قجماس الإسحاقى



صورة رقم (٩)
قبو مدرسة الأمير
مئقال



صورة رقم (١٠)
روشن أعلى عطفة باب
الحمام

صورة رقم (١١)
سبيل خسرو بك




صورة رقم (١٢)
بيت إبراهيم أغا
مستحفطان



صورة رقم (١٣) منور منزل
القناديلي برشيد

صورة رقم (١٤)
الواجهة الشمالية لوكالة
الغورى







صورة رقم (١٥)
وكالة الغورى من الداخل




صورة رقم (١٦)
نوافذ منزل رمضان ومحارم
برشيد


صورة رقم (١٧)
الواجهة الشمالية لمنزل
رمضان



صورة رقم (١٨)
منظر عام لمنظر رمضان
برشيد




صورة رقم (١٩)
منزل زينب خاقون



صورة رقم (٢٠)
منزل عبدالرحمن الهوى




صورة رقم (٢١)
الروش الغربى بمنزل التوقاتلى




صورة رقم (٢٢)
الروش الشرقى بمنزل التوقاتلى


صورة رقم (٢٣)
حمام منزل رمضان
من الخارج




صورة رقم (٢٤)
النازورة بسبيل منزل
محارم برشيد




صورة رقم (٢٥)
مدخل منزل رمضان برشيد




صورة رقم (٢٦)
المدخلان العلويان
بمنزل التوقاتلى




صورة رقم (٢٧)
دولاب المناولة بمنزل البقراوى برشيد



صورة رقم (٢٨)
تفاصيل دولاب المناولة
بمنزل البقراولى




صورة رقم (٢٩)
دولاب الأغاني بمنزل الأوصيلي برشيد




صورة رقم (٣٠)
مدخل إحدى حجرات
الطابق الثاني بمنزل رمضان

صورة رقم (٣١)
مدخنة منزل الميزوني
برشيد



صورة رقم (٣٢)
رافعة المياه بمنزل
عرب كركلى برشيد



صورة رقم (٣٣)
فتحة مجرى الأمطار بمنزل
رمضان



صورة رقم (٣٤)
فتحة مجرى الأمطار
منزل المناديلي

المصادر والمراجع

أولاً : المصادر :

- ابن إياس ، محمد بن أحمد نزهة ، الأمم فى العجائب والحكم ، تحقيق د.محمد زينهم محمد عزب ، مكتبة مدبولى ١٩٩٥ م .
- ابن بسام ، محمد بن أحمد ، نهاية الرتبة فى طلب الحسبة ، ضمن كتاب فى التراث الاقتصادى الإسلامى ، بيروت ، دار الحداثة ، ١٩٩٠ م .
- ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ٣٠ جزء ، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد العاصمى ، دار الرحمة للنشر والتوزيع .القاهرة ، بدون تاريخ .
- ابن الحاج ، أبو عبد الله محمد بن محمد العبدرى الفاسى ، المدخل إلى الشرع الشريف ، القاهرة . ١٣٤٨ م .
- ابن الأخوة ، معالم القرية فى أحكام الحسبة ، تحقيق روبن لوى ، مكتبة المتنبي ، القاهرة ، بدون تاريخ .
- ابن دريد ، أبو بكر محمد بن الحسن الأزدي ، صفة السرج واللجام ، تحقيق د.مناف مهدى محمد ، معهد المخطوطات العربية ، القاهرة ، ١٩٩٢ م .
- ابن دقماق ، الانتصار لواسطة عقد الأمصار ، دار الآفاق ، بيروت ، ١٩٨٠ م .
- ابن الرامى ، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم اللخمي ، الإعلان بأحكام البيان ، مخطوطة منشورة فى مجلة الفقه المالكي ، وزارة العدل ، المغرب ، الأعداد ٤،٣،٢ ذى القعدة ١٤٠٢ هـ .
- ابن سيده ، أبو الحسن على بن إسماعيل النحوى ، المخصص ج ١٢ ، بولاق ، ١٣١٩ هـ .
- ابن عابدين ، محمد أمين ، حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير البصار ، ج ٤ ، دار الفكر ١٣٩٩ هـ .
- ابن عبد السلام ، أبو محمد عز الدين السلمى ، قواعد الأحكام فى مصالح الأنام ، جزء آن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، بدون تاريخ .
- ابن قدامه : أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد ، المغنى ، مكتبة ابن تيمية ، القاهرة ، بدون تاريخ .

- ابن مفلح ، شمس الدين أبى عبد الله المقدس الحنبلى ، الآداب الشرعية والمنح المرعية ، مكتبة ابن تيمية ١٩٨٧ م .
- ابن منظور ، لسان العرب ، تحقيق يوسف خياط ، ونديم مرعشلى ، دار لسان العرب ، بيروت ، ١٩٨٥ م .
- آل بسام ، عبد الله بن عبد الرحمن بن صالى ، تيسير العلام شرح عمدة الأحكام ، مطبعة المدنى ، ١٩٦١ م .
- البارودى ، محمد بن حسين بن إبراهيم الحنفى ، رسالة فتح الرحمن فى مسألة التنازع فى الحيطان ، مخطوط بدار الكتب الوطنية ، بتونس رقم (٣٩٣٣) .
- التطيلى ، عيسى بن موسى ، كتاب الجدار ، مخطوط بدار الكتب الوطنية بتونس رقم ١٥٢٢٧ ، دار الكتب . الوطنية بالجزائر رقم ، ١٢٩٢ (١) ، ١٢٩٨ (٦) ، خزانة بن يوسف بمراكش، ضمن مجموع رقم (١٣٩) .
- الثقفى ، المرجى ، كتاب الحيطان ، تحقيق محى خير رمضان ، دار الفكر المعاصر: بيروت ١٩٩٤ م .
- الجبرتى ، عبد الرحمن ، عجائب الآثار فى التراجم والأخبار ، بولاق ١٢٩٧ هـ .
- الحنفى ، صنع الله بن على ، رسالة فى الحيطان ، مخطوطة ضمن مجموع رقم (٨٢٨٤) ، دار الكتب الظاهرية ، دمشق .
- الدردير ، أحمد ، الشرح الصغير ، تحقيق مصطفى كمال وصفى ، ج ٤ ، دار الراية ، القاهرة ١٩٧٤ م .
- الدمرداش ، أحمد كتخدا عزبان ، الدررة المصاناه فى أخبار الكنانة ، تحقيق د. عبد الرحيم عبد الرحمن ، المعهد العلمى الفرنسى للآثار الشرقية ، ١٩٨٩ م .
- الزبيدى ، محب الدين الفيض الحسينى الحنفى ، تاج العروس من جواهر القاموس ، القاهرة ، ١٣٠٦ هـ / ١٨٨٩ م .
- سجلات محكمة الباب العالى :-

- سجل ٢٨ ، مادة ٣٦ ، ص ١٠

- سجل ٧٣ ، مادة ١٣ ، ص ٥ ، ٦ .

- سجل ٨٧ ، مادة ٤٥ ، ص ١١ .
- سجل ١١٧ ، مادة ١٨٦ ، ص ٤١٢ .
- سجل ١١٨ ، مادة ١٥٩ ، ص ٣٨ .
- سجل ١٢٦ ، مادة ١١٣٩ ، ص ٣٢٧ .
- سجل ١٣٤ ، مادة ٣٥٢ ، ص ٨٥ .
- سجل ١٤٤ ، مادة ٧ ، ص ٦ .
- سجل ١٤٤ ، مادة ٢١١ ، ص ٦٤ .
- سجل ١٤٤ ، مادة ٢١٦ ، ص ٦٥ .
- سجل ١٤٤ ، مادة ٢٧٦ ، ص ٨٤ .
- سجل ١٤٤ ، مادة ٥٤٨ ، ص ١٥٩ .
- سجل ١٤٤ ، مادة ٨٦٤ ، ص ٢٦٨ .
- سجل ١٤٤ ، مادة ٩٠١ ، ص ٢٨٤ .
- سجل ١٤٤ ، مادة ٩١٨ ، ص ٢٨٩ .
- سجل ١٩٣ ، مادة ٨٨٣ ، ص ٢٤٠ .
- سجل ٢١٤ ، مادة ١٨١ ، ص ٨٥ .
- سجل ٢٢٩ ، مادة ٣٤٢ ، ص ١٧٦ .

• سجلات محكمة البرمشية :

- سجل ٧٠٨ ، مادة ٨٩٦ ، ص ١٨٦ .

• سجلات محكمة الحاكم :

- سجل ٧٣٨ ، مادة ١٢ ، ص ٨٥ .
- سجل ٧٣٨ ، مادة ١٦١ ، ص ١٥٧ .

• سجلات محكمة رشيد الشرعية :

- سجل ١٨ ، مادة ٩٤٣ ، ص ٢٧٦ .

• سجلات محكمة الصالح :

- سجل ٣٢٣ ، مادة ٥٣ ، ص ٣٧ .
- سجل ٣٢٣ ، مادة ٧٣ ، ص ٥١،٥٠ .
- سجل ٣٢٣ ، مادة ٩٠ ، ص ١٢٩ .
- سجل ٣٢٣ ، مادة ١٠٢ ، ص ٣٠٠ .
- سجل ٣٢٣ ، مادة ١٧٣ ، ص ٣٢٢ .
- سجل ٣٢٣ ، مادة ٢١٩ ، ص ٣٦٤ .
- سجل ٣٢٣ ، مادة ٢٨٣ ، ص ٣٨٤ .

• سجلات المحكمة الصالحية النجمية :

- سجل ٥٢٩ ، مادة ٤٠ ، ص ٢٣ .
- سجل ٥٣٣ ، مادة ١٤٥ ، ص ٣٤ .

- السنامي ، عمر بن محمد بن عوض ، نصاب الاحتساب ، تحقيق د . مريزي سعيد عسيري ، مكتبة الطالب الجامعي ، مكة المكرمة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م .
- السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن ، الحاوي في الفتاوى ، جزآن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤٠٢ هـ .
- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع الفقه الشافعي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤٠٣ هـ .
- الشافعي ، محمد بن إدريس ، الأم ، دار الرواد ، بيروت ، ١٩٧٢ م .
- الشيزري ، عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله ، نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، تحقيق السيد الباز العريني ، دار الثقافة ، بيروت ، ط ٢ ، ١٩٨١ م .
- العسقلاني ، ابن حجر ، إنباء الغمر بأنبياء العمر ، تحقيق د . حسن حبشي ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، القاهرة ١٩٧٢ م .
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، طبعة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، ط ٢ ، ١٩٧٦ م .
- القرشي ، يحيى بن آدم ، الخراج ، تصحيح أحمد محمد شاكر ، دار المعرفة ، بيروت ١٩٧٩ م .

- الماوردى ، أبو الحسن على بن محمد بن حبيب ، الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، مكتبة الحلبي ، القاهرة ١٩٦٦ م .
- المقدسى ، أبو حامد ، الفوائد النفيسة الباهرة فى بيان حكم شوارع القاهرة فى مذاهب الأئمة الأربعة ، تحقيق د . آمال العمرى ، هيئة الآثار المصرية ، سلسلة المائة كتاب ، ١٩٨٨ م .
- النووى ، أبو زكريا محى الدين بن شرف ، المجموع شرح المهذب ، دار الفكر، بيروت ، بدون تاريخ .
- روضة الطالبين ، ج ٤ ، نشر المكتب الإسلامى ، بدون تاريخ .
- الونشريسى ، أحمد بن يحيى ، المعيار العرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب ، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف د. محمد حجي، دار الغرب الإسلامى ، بيروت ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م .

ثانياً: المراجع الحديثة

- د. أحمد كمال عبد الفتاح ، محمد سمير سعيد ، الخصوصية فى المجتمعات العمرانية الإسلامية قديماً وحديثاً . مجلة المهندسين ، العدد ٣٦٩ ، السنة ٤١ ، ديسمبر ١٩٨١م.
- إبراهيم بن محمد بن يوسف الفايز ، البناء وأحكامه فى الفقه الإسلامى ، رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود ، ١٩٨٥م .
- ادوارد ولیم لين ، عادات المصريين المحدثين وتقاليدهم ، ترجمة سهير دسوم ، مكتبة مذبولى ، ١٩٩١م .
- أدى شير ، الألفاظ الفارسية المعربة ، المطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين ، بيروت ١٩٠٨م .
- أسس التصميم المعماري والتخطيط الحضري فى العصور الإسلامية المختلفة بالعاصمة القاهرة . منظمة العواصم والمدن الإسلامية ١٤١١هـ / ١٩٩٠م .
- د. آمال العمري ، المنشآت التجارية فى القاهرة زمن الأيوبيين والمماليك رسالة دكتوراة، كلية الآثار ، جامعة القاهرة . ١٩٧٥م .
- أضواء على المنشآت التجارية فى مصر المملوكية . مجلة كلية الآثار ، جامعة القاهرة، الكتاب الذهبى ، ج٢ ، ١٩٧٨م .
- أندرية ريمون ، فصول من التاريخ الاجتماعى للقاهرة العثمانية ، ترجمة زهير الشايب . نشر مؤسسة روز اليوسف ١٩٧٤م . القاهرة العثمانية بوصفها مدينة "شئون البلديات ومشكلات المرافق" . مجلة الجمعية المصرية للدراسات التاريخية المجلد ٢٠ ، ١٩٧٣م . القاهرة ، تاريخ حاضرة ، دار فكر للدراسات ، القاهرة ، ١٩٩٣م .
- جمال عبد الرؤوف عبد العزيز ، عمائر رضوان بك بالقاهرة ، رسالة دكتوراة ، كلية الآثار ، جامعة القاهرة ١٩٩٠م .
- جومار ، وصف مدينة القاهرة وقلعة الجبل ، ترجمة د . أمين فؤاد السيد ، مكتبة الخانجي ، ١٩٨٨م .
- د. حسن الباشا ، الفنون الإسلامية والوظائف على الآثار العربية ٣ أجزاء ، القاهرة ١٩٦٥م ، ١٩٦٦م .

- المنهج الإسلامى فى العمارة الإسلامية (مقدمة فى فقه العمارة) سلسلة محاضرات ألقىت فى مركز الدراسات التخطيطية والعمرانية ، القاهرة ١٩٨٨ م .
- حسن عبد الوهاب ، تاريخ المساجد الأثرية ، دار الكتب المصرية ، ١٩٤٦ م .
 - تخطيط القاهرة وتنظيمها منذ نشأتها ، مجلة الجمع العلمى المصرى العدد ٢٧ . ١٩٥٤ ، ١٩٥٥ م .
 - الرسومات الهندسية للعمارة الإسلامية ، مجلة سومر ، ج ١ ، ٢ المجلد الرابع عشر ١٩٥٨ م .
 - د. حسنى محمد حسن نويصر ، مجموعة سبل السلطان قايتباى بالقاهرة ، مخطوط رسالة ماجستير بكلية الآداب جامعة القاهرة ، ١٩٧٢ م .
 - د. ربيع خليفة ، فنون القاهرة فى العهد العثمانى ، مكتبة نهضة الشرق ، القاهرة ١٩٨٤ م .
 - سعاد محمد حسين ، الحمامات فى مصر الإسلامية ، دراسة معمارية أثرية ، مخطوط رسالة دكتوراة كلية الآثار ، جامعة القاهرة ، ١٩٨٤ م .
 - سليمان بن وائل التويجى ، حق الارتفاق ، دراسة مقارنة ، مخطوط رسالة دكتوراة ، بجامعة أم القرى ١٤٠٠ هـ .
 - د. صالح لمعى ، التراث المعمارى الإسلامى فى مصر ، دار النهضة العربية ، بيروت ١٩٨٤ م .
 - د. صوفى أبو طالب ، مبادئ تاريخ القانون ، القاهرة ١٩٧٢ م .
 - طوبيا العنيسى ، الألفاظ الدخيلة فى اللغة العربية ، القاهرة ١٩٦٤ م .
 - عباس السيسى ، رشيد المدينة الباسلة ، دار الدعوة ، الإسكندرية ، ١٩٧٩ م .
 - عبد الرحمن بن صالح الأطرم ، الإعلان بأحكام البيان لابن الرامى ، مخطوط رسالة ماجستير بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، ١٠٤٣ هـ .
 - عبد الرحمن عبد التواب ، قايتباى المحمودى ، سلسلة الأعلام (٢٠) الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٨ م .
 - د. عبد الرحمن النفيسة ، مسئولية المهندسين والبنائين . مجلة البحوث الفقهية المعاصرة . العدد ٢٢ ، سنة ٦ ، ربيع الأول ١٤١٥ هـ .

- عبد الرحيم غالب ، موسوعة العمارة الإسلامية ، جروس برس ، بيروت .
- عبد القادر جميل أكبر ، عمارة الأرض فى الإسلام ، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، مؤسسة علوم القرآن ، بيروت ١٩٩٢م .
- د. عبد القادر كوشك ، المنهج الإسلامى فى تصميم العمارة ، مجلة المنهل ، عدد خاص ، المجلد ٥٦ جمادى الأولى والآخرة ١٤١٥هـ ، أكتوبر نوفمبر ١٩٩٥م .
- على باشا مبارك ، الخطط التوفيقية الجديدة لمصر القاهرة ومدنها وبلادها القديمة والصغيرة . الأجزاء من ١-٣ طبعة القاهرة (١٩٨٠-١٩٨٣م) .
- على بهجت والبير جبريل ، حفائر الفسطاط ، ترجمة على بهجت ، القاهرة . ١٩٢٨م .
- د. فريد سليمان ، الفقهاء والمدينة . المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية ، العدد التاسع والعاشر ، أغسطس ١٩٩٤م .
- د. فريد شافعى ، العمارة العربية فى مصر الإسلامية ، عصر الولاة المجلد الأول، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر ١٩٧٠م . العمارة العربية الإسلامية ماضيها وحاضرها ومستقبلها جامعة الملك سعود . الرياض ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م .
- قاسم عبده قاسم ، عصر سلاطين المماليك ، دار الشروق ، القاهرة ، ١٩٩٤م .
- كارستن نيبور ، رحلة إلى مصر ، ترجمة مصطفى ماهر ، القاهرة ، ١٩٧٧م .
- كراسات لجنة حفظ الآثار العربية ، الكراسة رقم ١٦ ، ١٨٩٩م .
- د. مایسة داود ، النوافذ وأساليب تغطيتها فى عمائر سلاطين المماليك بمدينة القاهرة ، مخطوط رسالة دكتوراة كلية الآثار ، جامعة القاهرة ١٩٨٠م .
- محمد أبو زهرة (الإمام) ، أصول الفقه ، دار الفكر العربى ، ١٩٨٣م .
- د. محمد أمين ، لیلی علی إبراهيم ، المصطلحات المعمارية فى الوثائق المملوكية ، دار النشر بالجامعة الأمريكية ، بالقاهرة ١٩٩٠م .
- محمد حسام الدين إسماعيل ، منطقة الدرب الأحمر ، مخطوط رسالة ماجستير كلية الآداب ، جامعة سوهاج ، ١٩٨٦م .
- د. محمد سيف النصر أبو الفتوح ، مداخل العمائر المملوكية بالقاهرة ، مخطوط رسالة ماجستير كلية الآثار ، جامعة القاهرة ١٩٧٥م .

- منشآت الرعاية الاجتماعية حتى نهاية عصر المماليك ، مخطوط رسالة
دكتوراة ، كلية الآداب جامعة أسيوط ، ١٩٨٠ م .
- د. محمد شتا أبو السعد ، ولاضرار في الإسلام ، مطابع الناشر العربى ، القاهرة
١٩٨٦ م .
- محمد صدقى بن أحمد البرنو ، الوجيز فى إيضاح قواعد الفقه الكلية ، مؤسسة
الرسالة، بيروت ، ١٤٠٤ هـ .
- محمد هشام البرهانى ، سد الذرائع فى الشريعة الإسلامية ، مطبعة الريحاني .
بيروت ١٩٨٠ م .
- محمود الحسينى ، التطور العمرانى لعواصم مصر الإسلامية ، مخطوط رسالة
دكتوراة كلية الآثار ، جامعة القاهرة ١٩٨٧ م .
- الأسبلة العثمانية بمدينة القاهرة (١٥١٧ - ١٧٩٨ م) . مكتبة مديولى
١٩٨٨ م .
- محمود درويش ، عمائر رشيد الأثرية وما بها من التحف الخشبية ، مخطوط رسالة
ماجستير ، كلية الآثار ، جامعة القاهرة ١٩٨٩ م .
- مدن مصر ذات التبادل الحضارى (معمار رشيد) التقرير النهائى إصدار كلية
التخطيط العمرانى بجامعة القاهرة والمعهد الفرنسى لأبحاث التنمية والتعاون
أغسطس ١٩٩٤ م .
- نللى حنا ، بيوت القاهرة فى القرنين السابع عشر والثامن عشر ، ترجمة حليم
طوسون، العربى للنشر والتوزيع ، القاهرة ١٩٩٣ م .
- وهبة الزحيلي ، الفقه الإسلامى وأدلته .

ثالثاً : المراجع الأجنبية

- Chirstel Kessler, Colloque international sur L'histoire du Caire , Funerary Architecture Within The City , 1969 .
- Etonbe ,Inscription Arabe D'un Khan Ottman A' rosette . B.S.R.A. vol .x1,2 ,Alex 1942 .
- Goitein, Cairo an Islamic city in the light of the Geniza documents , middle eastern cities , Ed. ira M.Lapidus Berkeley : uof californid press 1969.
- Laurent D' arviex , Memoires du Chevalier D'arviex Paris 1735.
- Le Bruyn . Travels of Corncillele Bruyn . 1680 .

فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع
٧	المقدمة
١٥	تمهيد
٢٣	الفصل الأول : دور الفقه الإسلامى فى التنظيم العمرانى
٢٦	مستويات الطرق
٢٩	بوابات الطرق
٣٢	حفظ حق الطريق
٣٢	احترام خط تنظيم الطريق
٣٤	عناصر الاتصال والحركة
٣٥	التعدى على الطرق
٤٠	حقوق الجوار وأثرها
٤٢	إحياء الموات
٤٤	الجوائظ المشتركة
٤٦	الركوب
٤٨	ضرر الكشف
٥٠	طائفة المهندسين
٥٣	الفصل الثانى : دور الفقه الإسلامى فى العمارة التجارية
٥٧	التوزيع المكانى للأسواق
٥٩	التخصص
٦٠	التجاور
٦٢	قواعد التجاور
٦٣	أرباب المقاعد
٦٤	آداب السوق
٦٥	حركية العمران
٦٨	الوكالات
٧١	الفصل الثالث : دور الفقه الإسلامى فى العمارة السكنية والخدمية
٧٣	الواجهات
٧٦	المداخل

٧٩	المناور السماوية
٧٩	عناصر الاتصال والحركة
٨٢	توزيع وحدات المنازل
٨٦	العمارة الخدمية
٨٧	الحمامات
٩٠	البيمارستانات
٩٠	الأسبلة
٩٣	الفاتحة والنتائج
١٠١	ملف المصطلحات الفقهية المتعلقة بحركية العمران
١٠٣	إحياء الموات
١٠٣	حق الاختصاص
١٠٤	حق الارتفاق
١٠٥	حق التعلی
١٠٥	حق الجوار
١٠٦	حق المرور
١٠٦	حق المسيل
١٠٦	ضرر الهوى
١٠٨	ظاهر الطريق وباطن الطريق
١٠٩	الفناء
١١١	الأشكال
١٣٥	الصور
١٥٥	المصادر والمراجع
١٥٧	أولاً : المصادر
١٦٢	ثانياً : المراجع الحديثة
١٦٦	ثالثاً : المراجع الأجنبية
١٦٧	فهرس الموضوعات



دار النشر للجامعات - مصر

١٣ شارع عدلى - الدور الثالث - القاهرة

ب.ب ١٣٠ محمد فريد - ت : ٢٩٢١٤٣٤ - فاكس : ٢٩١٢٢٠٦